

محاضرات في المنطق

شرح

حاشية ملأ عبد الله

بقلم

محمد علي مدرابي علي الرحيمى

الجزء الأول

هوية الكتاب

اسم الكتاب: محاضرات في المنطق شرحاً لحاشية ملاً عبد الله
تأليف: محمد علي الشيخ محراب علي الرحيمي
الجزء: الأول
الطبعة: الثانية
السنة: ٢٠١٥ هـ - ١٤٣٧
الناشر: دار البذرة
المطبعة: الكلمة الطيبة
الكمية: ١٠٠٠ نسخة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين
سيدنا محمد وآلـه الطاهرين المعصومين ولـلـعن الدائم على أعدائهم أجمعـين
إلى يوم الدين .

وبعد ...

هذه مجموعة محاضرات في علم المنطق كنت قد وفقت لإلقائـها على
بعض طلبة الحوزة العلمية في النجف الأشرف شرحـاً لكتاب حاشية
التهذيب المعروفة بـحـاشـيـة مـلا عـبد اللهـ (رهـ)، فـإـنـي لـمـ درـسـتـهـ - بـحـمدـ اللهـ
وـتـوـفـيقـهـ - عـدـةـ مـرـاتـ قـامـ بـعـضـ الـطـلـبـةـ الـأـعـزـاءـ - وـفـقـهـ اللهـ تـعـالـىـ - بـتـسـجـيلـ
هـذـهـ الـمـحـاضـرـ وـتـدوـينـهـاـ عـلـىـ شـكـلـ مـلـزـمـةـ، وـأـخـذـتـ هـذـهـ الـمـلـزـمـةـ مـأـخـذـهـاـ
فيـ أـوـسـاطـ الـطـلـبـةـ الـدـارـسـيـنـ لـهـذـهـ الـمـادـةـ، وـنـظـرـاـ إـلـىـ أـنـ تـلـكـ الـمـحـاضـرـاتـ
الـمـدوـنةـ بـالـشـكـلـ الـمـتـقـدـمـ آـنـفـاـلـاـ لـمـ تـكـنـ مـتـسـمـةـ بـطـابـعـ فـنـيـ تـصـلـحـ لـلـطـبـعـ
وـالـنـشـرـ، فـأـحـبـتـ أـنـ أـعـيـدـ النـظـرـ فـيـهـاـ بـنـفـسـيـ مـدـخـلـاـ فـيـهـاـ التـعـديـلـاتـ التـالـيـةـ:
أـولـاـتـمـ تـنـقـيـحـ تـلـكـ الـمـحـاضـرـاتـ عـلـىـ مـسـتـوـيـ التـصـحـيـحـ وـالـتـوـضـيـحـ
بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ مـجـمـوعـهـاـ، وـإـضـافـةـ بـعـضـ النـقـاطـ أـوـحـذـفـهـاـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ بـعـضـ
فـقـرـاتـهـاـ.

ثـانـيـاـ: إـضـافـةـ بـعـضـ الـمـوـضـوـعـاتـ الـمـهـمـةـ أـوـتـكـمـيلـهـاـ مـاـ هـوـ مـبـحـوـثـ فـيـ
كتـابـ الـحـاشـيـةـ تـتـمـيـماـ لـلـفـائـدـةـ.

ثالثاً: قدأعدت ترتيب هذا الكتاب الذي بين يديك - عزيزي القارئ - بالشكل الذي يتناسب مع المستوى العلمي لموضوعاته، وقدجزأته إلى ثلاثة أجزاء:

يتناول الجزء الأول بحث التصورات، مبتدأ فيه مما اعتيد على تدریسه يعني من قول الماتن التفتازاني «القسم الأول في المتنق...» من دون التعرُّض إلى شرح الديباجة أي ديباجة الكتاب.
والجزء الثاني يتناول قسماً من بحث التصدیقات من أوله إلى نهاية بحث عکس النقيض .

والجزء الثالث يتناول القسم الآخر من بحث التصدیقات من مباحث القياس إلى آخر الكتاب.

رابعاً: ان الأسلوب المتبع في كتابة هذه المحاضرات الطريقة التالية:
عرض الحاضرة وشرحها أولامقتصرأعلى ما هو المذكور في متن الماتن وحاشية المحيى ، ثم التعريج على توضيح بعض الكلمات وتفكيك بعض العبارات الواردة في المتن أو الحاشية مما يحتاج إلى توضيح وتفكيك.

ويحسن الإيماء إلى (أ) أنني لاحظت في كتابة البحث أن يكون العرض مدرسيأ ولو في الجملة، ولذا إستخدمت التقسيم الى نقاط ومقاطع ومقامات تسهيلاً للدارسين.

(ب) أنني قد راعت في كتابة هذه المحاضرات المستوى العلمي لطلبة مادة كتاب الحاشية ودارسيها يعني مستوى مرحلة المقدمات، فلذا إقتصرت على خصوص عرض المطالب التي يحتضنها كتاب الحاشية وتبيانها بالأسلوب المقدم.

وليس في الختام من كلمة سوى:

الإشادة بجهود أولئك الأفذاذ من أساتيذي الدين أخذت منهم
معلومات هذا العلم ، وكذلك كل من استفادت من جهده الفكري وساهم
في تقويم أو تقديم هذا الجهد المتواضع ، والتقدير لهم جميعاً .
وأسأله تعالى أن يجعل هذا الكتاب نافعاً للأخوة المطالعين
والدارسين والمدرسين ، وأن يفضل عليّ بالقبول ويصلح لنا نياتنا وأعمالنا ،
ويجعله ذخيرة لنا في الآخرة ، ويعينني على إتمام سائر أجزاءه إنه ولـي التوفيق
عليه توكلت وإليه أنيب ، وهو حسـبـنـا ونعمـوكـيلـ.

النجف الأشرف

محمد علي الشـيخ محـراب عـلـي الرـحـيمـي

ـ٢٨ـ ذـوا الحـجـةـ هـ١٤٢٧ـ

محاضرات في المنطق (٦)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحاضرة (١)

قال الماتن ﴿القسم الأول في المنطق﴾

في المقام يرد إشكالان أحدهما على قول الماتن ((القسم الأول))
والآخر على قوله ((في المنطق))

أما الأشكال الأول : فحاصله : أن الماتن كيف جعل القسم الأول
معرفاً بلام العهد الذكري دون المقدمة مع أن كليهما غير مسبوقين بالذكر،
فكما أن لفظ القسم الأول لم يذكره الماتن في عباراته السابقة كذلك لفظ
المقدمة، فلم فرق بينهما وعرف القسم الاول باللام وقال ((القسم الاول))
دون المقدمة فنكرّها وقال ((مقدمة)) ؟

أجاب الشيخ المحشى (ره) عن هذا الأشكال بقوله ﴿لما علم ضمننا
... الخ﴾ و حاصله : أن المعهودية والمعلومية على قسمين : تارة تكون
المعهودية صريحة أي أنها مذكورة بالصراحة، وأخرى تكون المعهودية ضمنية
أي أنها لم تذكر بالصراحة غير أنها مذكورة ضمناً. والمعهودية في المقام
والتي جاءت في عبارة الماتن إنما هي من قبيل القسم الثاني لا الأول، وذلك
لان لفظ (القسم الاول) وان لم يذكر سابقاً الا انه عُلم ضمناً من قول الماتن
سابقاً ((هذا غاية تهذيب الكلام في تحرير المنطق والكلام)) أن كتابه على
قسمين، القسم الاول في المنطق والثاني في الكلام، فلم يحتاج الى التصريح
بان كتابه على قسمين، بل اعتمد على تلك المعهودية الضمنية.

وعليه: فصح حينئذ تعريف القسم الاول بلام العهد الذكري لكون القسم الاول معلوماً ومعهوداً ضمناً، بخلاف المقدمة فحيث أنها لم يعلم وجودها سابقاً لا صريحاً ولا ضمناً، فمن أجل ذلك نكرها وقال ((مقدمة)) واما الاشكال الثاني :- الوارد على قوله ((في المنطق)) - فحاصله : انه بعدهما ثبت في الجواب السابق - من ان كتاب الماتن على قسمين قسم في المنطق وقسم في الكلام - استفينا ان القسم الاول عبارة عن مسائل منطقية، وقولكم ((في المنطق)) ايضاً ليس الا عبارة عن هذه المسائل المنطقية فحينئذ يكون كلام الماتن ((القسم الاول في المنطق)) معناه (المسائل المنطقية في المسائل المنطقية) فيلزم عندئذ اتحاد الظرف ((المنطق)) والمظروف ((القسم الاول)) وهو فاسد لأن تفقاء المغایرة المفروضة بينهما، على أساس ان الظرف لابد وأنْ يغاير مظروفه، فيقال - مثلاً - (الماء في الكوز) لأنَّ الظرف يتحد مع مظروفه، فلا يصح ان يقال (الماء في الماء) فما هو توجيه الظرفية هنا ؟

وقد اجاب الشيخ الحشبي (ره) عن هذا الاشكال بجوابين :

الاول :- ما اشار اليه بقوله «(قلت : يجوز ان يراد ... الخ)» -
وحاصله: ان المغایرة حاصلة في المقام، وذلك لانه يجوز أنْ يراد بـ (القسم الاول) الالفاظ والعبارات، ويراد بـ (المنطق) المعاني باعتبار أنَّ المنطق عبارة عن المعاني، فحينئذ يصير المعنى (هذه الالفاظ والعبارات في بيان هذه المعاني)، وعلى هذا فتحصل المغایرة بين الظرف والمظروف، حيث اردنا من الظرف شيئاً وهي المعاني واردنا من المظروف شيئاً آخر وهي الالفاظ، فصح الظرف والمظروف.

الجواب الثاني :- ما اشار اليه بقوله «(ويحتمل وجهاً آخر ... الخ)» - وحاصله : ان قول الماتن ((القسم الاول في المنطق)) يحتمل

وجوهاً آخر غير الوجه الذي سبق في الجواب السابق، وتفصيل تلك الوجوه : ان المراد بـ(القسم الاول) احد امور سبعة : إما الالفاظ.. او المعاني.. او النقوش.. او المركب من الاثنين (وهذا يشمل ثلاث صور هي الالفاظ والمعاني، الالفاظ والنقوش، النقوش والمعاني).. او المركب من الثلاثة (الالفاظ والمعاني والنقوش).

ومن المنطق يراد احد امور خمسة : إما الملكة « وهي الكيفية الراسخة في النفس بحيث يقتدر صاحبها بها على تحصيل ادراكات جزئية واستحضارها» او العلم بجميع المسائل «فمثلاً لو فرضنا ان جميع مسائل المنطق الف مسألة، فحينئذ يكون المقصود من المنطق على هذا الاحتمال هو ان الشخص المنطقي لابد ان يكون عالمًا بتمام هذه الالف مسألة» او العلم بالقدر المعتمد به « فلو فرضنا ان مسائل المنطق - مثلاً - الف مسألة، لكن خمسين منها هي المسائل التي يعتد بها والتي تحصل بها العصمة فحينئذ يكون المقصود بالمنطق على هذا الاحتمال هو أن يكون المنطقي عالمًا بهذه الخمسين مسألة، اما الخمسين الأخرى فليس العلم بها لازماً، بل تبقى على الاولوية» او نفس المسائل جميعاً «فحينئذ يكون المقصود بالمنطق على هذا الاحتمال هو نفس هذه الالف مسألة مثلاً، والفرق بين الاحتمال الثاني وهذا الاحتمال واضح وهو ان الاحتمال الثاني يعني ان المنطق له ربط وتعلق بعلم الشخص، بخلاف الاحتمال الرابع فان المنطق عبارة عن نفس هذه الالف مسألة كان الشخص عالمًا بها أم لم يكن كذلك، ونفس هذا الكلام يجري في الفرق بين الاحتمال الثالث والخامس» او نفس القدر المعتمد به «فالمعنى بالمنطق على هذا الاحتمال هو نفس تلك الخمسين مسألة» فتحصل من ملاحظة هذه الخمسة مع السبعة خمسة وثلاثون

احتمالاً، كلها واردة على قول الماتن ((القسم الاول في المنطق)) يقدر في بعض هذه الاحتمالات لفظ البيان وفي بعضها لفظ التحصيل او الحصول، وهذا التقدير انا هو حيث مايتجده العقل السليم مناسباً، كما تراه في الجدول المرسوم في الكتاب المشتمل على جميع الاقسام المذكورة فارجع اليه والحاصل : انه بناءاً على هذه الاحتمالات تحصل المغایرة بين الظرف والمظروف.

ثم إنّ ما ذكروه من هذه الاحتمالات واضحة الا فيما كانت المعاني داخلةً في المراد من القسم الاول وكان المراد من المنطق نفس المسائل لأن نفس المسائل ايضاً من قبيل المعاني، فيلزم الکر على ما فر منه من اتحاد الظرف والمظروف، فان معناه حينئذ : المعاني في المعاني.

وحل الاشكال : ان المراد بالمعاني في القسم الاول حينئذ هي المعاني المخصوصة من حيث كونها مفاهيم هذه العبارات المخصوصة التي تذكر في الكتاب، والمراد بالمنطق نفس المسائل من دون نظر الى ان الذي يفيد هذه المعاني هو هذه العبارات الخاصة او غيرها.

ثم ندرج على شرح بعض العبارات الواردة في الحاشية وتوضيحها:
قوله(ره) <اللافاظ والعبارات> الفرق بين اللفظ والعبارة فرق اعتباري، فانه باعتبار خروجه من فم اللافظ والمتكلم يقال له (لفظ) وباعتبار عبوره على ذهن السامع وهو قد سمعه يقال له (عبارة).

قوله (ره) <هذه الالفاظ في بيان هذه المعاني> قد يقال: ان عبارة الماتن خالية عن كلمتي (البيان، هذه)، فلم قدرهما الشيخ المحشى (ره) في جوابه وقال ﴿هذه الالفاظ في بيان هذه المعاني﴾.

والجواب عنه : اما تقدير ﴿البيان﴾ ففيه اشارة الى ان المراد من وقوع الالفاظ في المعاني هو وقوعها في صراط ايضاح المعاني والدلالة عليها، وغير خفي ان الايضاح والدلالة وصفان يحيطان باللفظ، وليس الظرف الا ما كان محظياً بمحظوظه، وحيث ان الظرفية هنا اعتبارية لاحقيقة فلا مانع من اعتبار ظرفية الالفاظ لمعانيها وأنها في صراط بيان معانيها، فلذا ناسب ذكر لفظ البيان.

واما تقدير الكلمة ﴿هذه﴾ ففيه ايماء الى ان المراد بالالفاظ والمعاني المخصوصة منها دون المطلق، لما ذكره (ره) سابقاً عند قول الماتن ((فهذا غاية تهذيب الكلام)) من ان المراد من الكتاب هو الالفاظ الخاصة او المعاني المخصوصة المعبّر عنها باللفاظ معينة، وهذا - اعني تخصيص الكتاب بخصوص الالفاظ او المعاني - هو الذي دعاه (ره) الى إفراد هذا الوجه بالذكر عن سائر الوجوه والاحتمالات رعایةً للتوفيق بين المقامين. وعليه فمعنى الاحتمال الوارد في جوابه الثاني أي قوله ﴿ويحتمل وجوهاً آخر﴾ هو ان هذا مايحتمل في نفسه مع غض النظر عما سبق، فالمحشى (ره) غير غافل عما صدر منه عند قوله ((غاية تهذيب الكلام)) وانما ذكر هذه الوجوه تعميماً للفائدة، كما نبه على صحة الوجه الاول فقط (أي الجواب الاول) بافراده بالذكر عن غيره.

المحاضرة (٢)

قال الماتن ﴿ مقدمة ﴾

يقع الكلام في المقدمة من جهات ثلاثة :-

الجهة الاولى : في لفظ المقدمة.

الجهة الثانية : في اشكال اتحاد الطرف والمظروف.

الجهة الثالثة : ما اشار اليه المحسني (ره) بقوله ﴿ وهي مأخوذة من

﴿ مقدمة الجيش ﴾

اما الجهة الاولى : فقد قالوا يجوز فيها فتح الدال (مقدمة) وكسرها (مقدمة)، غاية الامر ان المعنى يختلف على كلتا القرائتين، فعلى الأولى (فتح الدال) معناها هنا ان ارباب العلوم قدموا هذه الامور الثلاثة وهي (رسم المنطق وبيان الحاجة اليه وموضوعه) وضعاً على سائر مطالب العلم لغاية التبصر بها في الشروع.

واما على الثانية (بكسرها) فمعناها ان هذه الامور متقدمة بنفسها طبعاً (أي ان طبيعة هذه الامور انها تتقدم على سائر المطالب) لأن سائر المطالب مما تتوقف عليها البصيرة في الشروع، فلا تتدخل فيها أيدي الواضعين والمؤلفين.

لكن القراءة الاولى هي التي يقبلها الذوق ويساعدها الاعتبار - كما عن الحق القاسمي (ره) - وذلك لأن هذه الامور إن صح أنها متلبسة بالتقدم الطبيعي فغايتها التقدم في ظرفه، ولا يعني ذلك تقدمها وضعاً ايضاً بحيث لا تحتاج الى مقدم اصلاً كما قيل، ضرورة أن جعلها في اوائل الكتب مقدمة على سائر المطالب لغاية التبصر لم يكن الا عن المؤلفين.

واما الجهة الثانية : ففي اشكال اتحاد الطرف والمظروف.

وهذا الاشكال وارد على المحيسي (ره) كما انه في البحث السابق كان وارداً على الماتن، وذلك لأن المحيسي (ره) عنده جملتان في المقام : الجملة الأولى قوله «(هذه مقدمة)» الجملة الثانية قوله «(يتبيّن فيها امور ثلاثة)»، و قوله «(هذه مقدمة)» يعني ان الامور الثلاثة هي المقدمة نفسها، باعتبار ان مفاد الاشارة في قوله «(هذه)» هو الامور الثلاثة، وأما قوله «(يتبيّن فيها امور ثلاثة)» فالضمير في قوله «(فيها)» راجع الى المقدمة، فيكون مفاده ان الامور الثلاثة يقع بيانها في المقدمة التي هي نفسها، فيصير المعنى حينئذ (يتبيّن في الامور الثلاثة امور ثلاثة) فيلزم وقوع الامور الثلاثة ظرفاً لنفسها مع لزوم المغايرة المفروضة بين الظرف والمظروف.

واما الجواب عن هذا الاشكال فقد اجاب عنه المحيسي (ره) في مستقبل كلامه حيث ردَّ بين جملتين وقال «>والمراد منها هيئنا ان كان الكتاب عبارة عن اللفاظ ... وان كان عبارة عن المعاني ... الخ<» فقوله هذا جواب عن هذا الاشكال وحاصل الجواب : ان المراد من المقدمة الفاظ هذه الامور الثلاثة، ومن الامور الثلاثة يراد معاناتها، فيصير المعنى (ان الفاظ هذه الامور الثلاثة تقع ظرفاً لبيان معاناتها والدلالة عليها)، فحصلت المغايرة بين الظرف والمظروف، حيث اردنا من المقدمة الفاظ هذه الامور الثلاثة لانفسها، واردنا من الامور الثلاثة معاناتها، فتمت المغايرة من حيث اللفظ والمعنى .

ثم قال ان تجويز الاحتمالات الآخر الباقية من تلك الاحتمالات السبعة المذكورة في قوله ((القسم الاول في المنطق)) يستدعي جوازها في المقدمة التي هي جزء الكتاب، فيراد من المقدمة أحد الامور السبعة ومن الامور الثلاثة احد المعاني الخمسة على الوجه المذكور في قوله ((القسم

الأول في المنطق)) لكنَّ القوم لم يزيدوا على الالفاظ والمعاني في باب المقدمة شيئاً من سائر الاحتمالات.

وأما الجهة الثالثة : فقد اشار اليها الحشبي (ره) بقوله ﴿(وهي مأخوذة عن مقدمة الجيش)﴾.

قالوا ان كلمة (مأخوذة) تحتمل معنيين، فتارة تأتي بمعنى (منقوله)، واخرى تأتي بمعنى (مستعارة) وعلى الاحتمال الاول يكون لفظ المقدمة حينئذ حقيقة في هذه الامور الثلاثة، وذلك للوضع الثانوي بسب النقل اليها، باعتبار ان المقدمة في اصل اللغة كانت موضوعة لمقدمة الجيش ثم بعد ذلك نقلت الى هذه الامور الثلاثة ووضعت فيها وضعاً ثانوياً، فالوضع موجود في البين، فحينئذ يكون اللفظ حقيقة في هذه الامور الثلاثة.

وعلى الاحتمال الثاني أي لو قلنا ان المقدمة مستعارة من مقدمة الجيش - والاستعارة ضرب من المجاز على قول المشهور بخلاف النقل فإنه قد وصل الى حد الحقيقة - يكون لفظ المقدمة مجازاً في هذه الامور الثلاثة بعلاقة المشابهة، على اساس ان المجاز لا يصح ارتکابه من دون العلاقة التي يسمونها بالعلاقة المصححة للاستعمالات المجازية، ففي المقام لفظ المقدمة قد استعير من مقدمة الجيش الى هذا المعنى بعلاقة المشابهة، ووجه المشابهة بين المقدمة المذكورة هنا في اوائل الكتب وبين مقدمة الجيش هو ان هذه الامور الثلاثة طائفة من الكلام قدّمت امام المقصود لنفع المقصود بها وارتباطه بها، كما ان مقدمة الجيش طائفة منه قدّمت امامه لانتفاعه بها.

والحشبي (ره) انا عبر بكلمة (المأخوذة) للإشارة الى الاحتمالين كليهما، فان كليهما منطبق في المقام.

ثم ناتي الى توضيح بعض عبارات الحاشية :-

- قوله ((ره)) <اي هذه مقدمة> في اعراب المقدمة احتمالات اربع :
- = مرفوعة على اساس انها خبر لمبدأ مذوف، تقديره(هذه مقدمة) وهذا هو الذي اختاره المحسني (ره) في المقام
 - = مرفوعة على اساس انها مبتدأ لخبر مذوف، تقديره (مقدمة في رسم النطق وفائدته وموضوعه).
 - = منصوبية على اساس انها مفعول لفعل مذوف، تقديره (أذكر لك مقدمة).
 - = موقوفة أي لا محل لها من الاعراب، بل ذكرها مجرد الانتباه في موقع الشروع.

والشارح كما عرفت اختار الاحتمال الاول من بين الاحتمالات لكونه مشهوراً وخالياً من أي إشكال.

قوله ((ره)) <رسم المنطق> انما قال رسم المنطق لأن تعريف الشيء بغير ذاتياته يسمى رسماً، وتعريف المنطق كما يأتي (آلية قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر)، ومعلوم ان عصمة الذهن غرض مترب على المنطق، والغرض ليس داخلاً في ذات الشيء بل هو خارج عنه مترب عليه.

قوله ((ره)) <والمراد منها هيئنا> أي في اوائل الكتب وصدرها. قالوا وفي ذلك ايماء الى اطلاق آخر لها عندهم في غير هذا المقام كما في مباحث القياس، فانها تطلق هناك على القضية التي جعلت جزء حجة او قياس، وهذا ما يسمى بـ(مقدمة القياس)، كما قد تطلق على ما يتوقف عليها صحة الدليل من

شرائطِ كإيجاب الصغرى وفعاليتها وكلية الكبرى في الشكل الاول، وهذا ما يسمى بـ (مقدمة الدليل).

والحاصل : ان قيد (هيئنا) احتراز عن مقدمتي القياس والدليل.

قوله ((ره)) <قدمت امام المقصود> قدمت هنا بمعنى جعلتْ، والا لكان لفظ (امام) في قوله «(امام المقصود)» تكراراً ولغوياً كما لا يخفى، فلا بد من تجريد لفظ قدمت عن بعض معناه واخذه بمعنى جعلت خروجاً عن اللغوية.

الحاضرة (٣)

قال الماتن ﴿العلم﴾

في الواقع ان البحث عن العلم طويل الذيل ونحن وان لايسعنا التعرض لكل ما تعرضوا لها من الجهات، لكنه نظراً الى أنّ (كل ما لايدرك كله لايتدرك كله) نشير الى بعض الجهات :

الجهة الاولى - في تقسيم العلم : من جملة التقسيمات الطارئة على العلم انهم قسموه الى قسمين : علم حضوري وعلم حصولي، وذلك لأن الشيء اما ان يحضر بوجوده العيني الخارجي لدى العالم، او بصورته التي تحكي عنه، فالاول هو المسمى بـ "العلم الحضوري" لحضور الشيء لدى العالم بذاته وعينه الخارجي، كعلم الباري (عز وجل) بمعلوماته، فان هذه المعلومات كلها حاضرة بوجودها الخارجي لديه (عز وجل) عند علمه بها، وكعلم الانسان بنفسه الحاضرة عنده بوجودها العيني.

والثاني هو المسمى بـ "العلم الحصولي" كعلم الانسان بما هو خارج عن أفق نفسه من سائر الموجودات الخارجية.

ثم ان المناطقة اختلفوا في واقع وحقيقة العلم الحصولي على ثلاثة اقوال :

القول الاول : ان العلم الحصولي من قبيل مقوله الكيف النفسي، والسائل به عرف العلم بما ذكره الحشبي (ره) وهو ((الصورة الحاصلة من الشيء عند العقل)) فعرفه بالصورة، ومعلوم ان الصورة كيفية نفسانية تحصل من الشيء في النفس.

(ونحن قد تعرضا سابقاً في منطق الشيخ المظفر (ره) الى المقولات العشر، ومن جملة هذه المقولات مقوله الكيف وهي تنقسم الى اربعة

اقسام: كيف محسوس، وكيف نفساني، وكيف استعدادي، وكيف مختص بالكم).

القول الثاني : ان العلم الحصولي من مقوله الاضافة، وعرفه هذا القائل بـ ((حصول صورة الشيء في العقل)).

القول الثالث : ان العلم الحصولي من مقوله الانفعال وعرفه بـ ((قبول النفس لتلك الصورة)) أي ان النفس افعلت مع تلك الصورة.

ثم نسأل ما هو المنشأ الذي جعلهم أن يختلفوا في واقع العلم الحصولي؟

ذكروا ان منشأ هذا الخلاف هو انك اذا علمت بشيء تحصل في ذهنك امور ثلاثة لم تكن قبل العلم به، وهي :-

الامر الاول : صورة ذلك الشيء منطبعة في النفس كصورة ترسم في المرأة، فان ساحة النفس كانت خالية من هذه الصورة قبل العلم بالشيء، لكن بعد العلم به فان صورة ذلك الشيء تنطبع في النفس كأنطباع وارتسم الصورة في المرأة.

الامر الثاني : تطور النفس من حالة الى اخرى (من حالة الجهل الى حالة العلم)، فقبل ان تعلم بالشيء كنت في حالة تطلق عليها حالة الجهل، لكن بعدما علمت به تطورت نفسك من تلك الحالة الى حالة العلم به، وبذلك سوف تحصل آثار اخر على النفس مثل الرهبة، الخوف، الفرح، الحزن، فمثلاً قبل علمك بقدوم زيد من السفر كانت نفسك في حالة، لكن بعد علمك بقدومه تتبدل نفسك وتتطور من تلك الحالة الى حالة جديدة وهي حالة علمك بقدوم زيد من السفر، وبذلك سوف يحصل لك اثر آخر مثل الفرح، وهكذا.

الامر الثالث : الاضافة الحاصلة بين الصورة المتنقشة في النفس وبين الموجود الخارجي، فنستطيع ان نقول بأنّ هذه الصورة المنطبعة هي صورة الموجود الخارجي، فهناك اضافة بين الصورة المنطبعة في النفس والموجود الخارجي، باعتبار ان هذه الصورة هي صورة ذلك الموجود.

اذا تبيّنت هذه الاقوال نقول: ان المنطقي الذي لاحظ الجهة الاولى أي (صورة منطبعة في النفس) جعل العلم عبارة عن مقوله الكيف النفسي وعرفه بـ(الصورة الحاصلة من الشيء عند العقل).

ومن لاحظ الجهة الثانية أي (انفعال النفس لتلك الصورة) جعل العلم عبارة عن مقوله الانفعال، وعرفه بالتعريف الثالث (قبول النفس لتلك الصورة).

ومن لاحظ الجهة الثالثة أي (الاضافة) جعله عبارة عن مقوله الاضافة، وعرفه بالتعريف الثاني (حصول صورة الشيء في العقل).

ومن هذا البيان ينقدح ان المحيي (ره) اختار القول الاول، أي جعل العلم من مقوله الكيف النفسي، لذا عرفه بالصورة الحاصلة من الشيء عند العقل.

الجهة الثانية :- في بيان العلم المبحوث عنه في المقام.

المعروف بين المناطقة ان العلم المبحوث عنه هنا والمنقسم الى التصور والتصديق هو العلم الحصولي دون مطلق العلم الشامل للحصولي والحضورى، فلذا ذكرنا في الجهة الاولى انهم اختلفوا في واقعية العلم الحصولي، اما الحضوري فبديهى عند الكل ولازناع فيه، كما نص به العلامة الخراساني في رهبر خرد ص(٦) والحقق السبزواري (ره) في اللئالي ص(٧) وغيرهما في غيرهما، ومن اجل ذلك ترؤن انهم أخذوا في

تعريف العلم الصورة المضافة الى الشيء، فلو كان المقسم هو الأعم كما عليه الحق الدواني - حيث يرى بأن العلم المبحوث عنه والمنقسم الى التصور والتصديق هو مطلق العلم الشامل للحصولي والحضورى - فلا مجال لأخذ هذه الصورة في تعريف العلم، لعدم الصورة الحاصلة من الشيء في الحضوري، بل الموجود الخارجي بنفسه يحضر لدى المدرك كما عرفت، وبما انهم اخذوا الصورة في تعريف العلم فنستكشف من ذلك ان العلم المقسم هو الحصولي لا الأعم.

فما عن الحق الدواني لا يمكن المساعدة عليه.

الجهة الثالثة - في دفع توهם مشهور وارد في المقام :

وحاصله : ان ما صنعه الماتن من تقسيم العلم الى التصور والتصديق قبل تعريفه غير صحيح، لأن تقسيم الشيء الى اقسامه حيث كان من احكامه اللاحقة بعد معرفته بذاته فلا بد من سبق التعريف عليه اولاً، وبالحال ان الماتن ارتكب خلاف ذلك فقد قسم العلم قبل أن يعرفه.

وان شئت فقل : ان القاعدة المعروفة هي ﴿الشيء مالم يعرف لم يقسم﴾ بمعنى ان التقسيم فرع التعريف، فلا بد من تعريفه اولاً ثم تقسيمه، وعلى هذا فتقسيم الماتن العلم ابتداءً من دون تعريفه غير سديد.

واما دفع هذا التوهם فهو ما اشار اليه الحشى (ره) بقوله
﴿(والمحصن لم يتعرض الخ ...)﴾

وحاصله : انه (ره) دفع هذا التوهם بوجوه ثلاثة :-

الاول : ان عدم تعرض الماتن لتعريف العلم لكتابية التصور بوجه ما في مقام التقسيم، أي اننا في مقام تقسيم العلم الى التصور والتصديق نتصور

العلم اجمالاً وبوجه ما، وهذا التصور الاجمالي كافٍ في مقام التقسيم وليس من الملزم أن تتصور الشيء بكتنه وحقيقة.

الوجه الثاني : ان تعريف العلم مشهور و معروف لا يكاد يخفى على الطالب، فروماً للاختصار تركه الماتن واكتفى بشهرة تعريفه.

الوجه الثالث : ان العلم بدبيهي التصور على ما قيل (والقائل هو الفخر الرازي) حيث قال ان العلم بدبيهي التصور، والبدبيهي لا يحتاج الى التعريف. واستدلوا على بداعه تصور العلم بوجوه متعددة (احدها) ان كل شيء انا يظهر بالعلم (أي شيء يصير معلوماً عننك بسبب علمك به) فحيثند لابد وان يكون ظهور العلم بنفسه، اذ لو ظهر بغierre لزم الدور باعتبار ان الغير متوقف ظهوره على العلم، وان ظهر بعلم آخر والعلم الآخر يظهر بعلم آخر وهلْ جرأ لزم التسلسل، والدور والتسلسل بطلانهما واضح، فاذن تصور العلم بدبيهي.

(ثانيها) ان العلم بالعلم حضوري، يعني ان هذا العلم الذي هو المبحوث عنه لو احتاج الى علم وانت علمت بهذا العلم، فالعلم بالعلم يصير علماً حضورياً، كعلم الانسان بذاته وصفاته التي منها علمه، والعلم الحضوري ضروري دائماً وابداً.

(ثالثها) ان العلم من الوجدانيات كالجوع والعطش ونحوهما من الامور الوجданية، والوجدانيات من احدى البديهيات الست كما سيأتي ان شاء الله في آخر الكتاب.

فلعل الماتن اعتمد على مثل هذه الوجوه في ان العلم بدبيهي التصور كما حكي ذلك عن فخر الدين الرازي، اذا كان بدبيهياً فهو لا يحتاج الى التعريف لاستغنائه عنه.

لكن هذه الوجوه التي ذكرت وقعت موقع النقض والابرام بما لا يسعنا التعرض لها في هذا الكتاب.

هذا مضافاً الى انه كيف يقال بان العلم بدبيهي التصور،
والحال كما عرفت في الجهة الاولى انهم اختلفوا في واقعية العلم
المحضولي، ومعه كيف يمكن القول بانه بدبيهي. ولعل لاحد هذين
السبعين او كليهما قال المحسني (ره) «(على ما قيل)» فنسب هذا
الوجه الى القيل للإشارة الى تضعيقه.

الحاضرة (٤)

قال الماتن ﴿ ان كان اذعاناً للنسبة فتصديق والا

فتصور ﴿

شروع من الماتن في تقسيم العلم، حيث قسمه إلى قسمين :

(١) العلم التصديقي (٢) العلم التصوري. فقدم اولاً العلم

التصديقي، ويقع الكلام فيه ضمن نقطتين :

النقطة الاولى : وقع الخلاف والنزاع بين الحكماء والفارخ الرازي في ان حقيقة التصديق ما هي ؟ فذهب الحكماء الى ان التصديق عبارة عن نفس الادراك الاذعاني - التصديقي - المتعلق بالنسبة الموجودة في القضية، فجعلوه امراً بسيطاً عبارة عن امر واحد. وذهب الفخر الرازي الى ان التصديق عبارة عن تصور الموضوع والمحمول والنسبة بينهما والاذعان بالنسبة، فجعل التصديق مركباً من اربعة امور، والفرق بين مذهب الحكماء والرازي من وجهين (احدهما) ان التصديق بسيط عند الحكماء، ومركب عن اربعة امور عند الرازي.

(ثانيهما) ان التصورات الثلاثة (أي تصور الموضوع، المحمول، النسبة بينهما) اجزاء وشطوط عند الرازي وشروط عند الحكماء.

ثم يسأل في المقام بأنه أي المذهبين اختاره الماتن ؟

يجيب المحشى (ره) عنه بما حاصله : ان الماتن اختار مذهب الحكماء حيث جعل التصديق عبارة عن نفس الاذعان المتعلق بالنسبة حيث قال ((العلم ان كان اذعاناً للنسبة فتصديق)) فجعل العلم التصديقي عبارة عن امر واحد وهو الاذعان بالنسبة كما هو مذهب الحكماء الذين قالوا ببساطة

التصديق، ولم يقل في متنه ((العلم ان كان اذعاناً للنسبة فهو مع التصورات الثلاثة تصدق)) حتى نستكشف منه رائحة التركيب في التصديق كما هو مذهب الرازي.

النقطة الثانية : اختلف الحكماء فيما بينهم في ان اجزاء القضية هل هي ثلاثة او رباعية ؟

فذهب القدماء منهم الى الاول وقالوا بأن اجزاء القضية ثلاثة (تصور الموضوع، والمحمول، والنسبة بينهما) فاذا تحققت هذه الثلاثة يتحقق التصديق.

واما المؤخرین منهم فقالوا ان هذه الثلاثة لاتكفي بل لابد من شرط آخر وهو تصور وقوع النسبة في الموجبة او لا وقوعها في السالبة.

والمازن قد اختار في المقام مذهب القدماء ايضاً بدليل انه جعل متعلق الاذعان والحكم النسبة الخبرية الثبوتية او السلبية التي هي الجزء الاخير في القضية، حيث قال ((العلم ان كان اذعاناً للنسبة فتصديق)) ولم يجعل متعلقه تصور الواقع او اللا وقوع فانه لم يقل في المتن ((ان كان اذعاناً بواقع النسبة فتصديق)) فيعلم من هذا ان شرائط التصديق عنده ثلاثة ليس فيها تصور الواقع او اللا وقوع، باعتبار ان الاذعان يتعلق بالآخر جزء من اجزاء القضية وآخر شرط من شرائط التصديق، فحيث علق المازن الاذعان على النسبة فهم انها آخر جزء عنده لا وقوع النسبة.

وبالجملة : أن كل من قال بتأثيث اجزاء القضية يقول بأن متعلق الاذعان والتصديق هي النسبة، وكل من قال بتربع اجزائها يقول بأن متعلقه الجزء الاخير وهو الواقع او اللا وقوع. والمازن حيث انه اختار في هذه المسألة مذهب القدماء حيث قال – كما سيصرح به في مبحث القضايا

– ان اجزاء القضية ثلاثة، فيعلم منه ان متعلق الاذعان الذي هو الجزء الاخير في القضية هي النسبة، اذ لو كان محتاره ان المتعلق الواقع او الالا وقوع لكان يقول في المتن ((ان كان اذعاناً بواقع النسبة او لا وقوعها)) والحال انه لم يقل كذلك، بل قال ((ان كان اذعاناً للنسبة)) فجعل متعلق الاذعان النسبة كما هو مذهب القدماء.

ان قلت : انه كيف تقول يا شيخنا الحشبي بأن الماتن اختار مذهب القدماء في المقام، اذ لعل في عبارته تقديرأ وهي كلمة الواقع مضافة الى النسبة وكانت العبارة في الاصل ((ان كان اذعاناً لواقع النسبة)) فحذف المضاف وهو كثير، وكذا قدر كلمة اللاواقع معطوفة على الواقع، وحذف المعطوف ايضاً كثير مثل قوله تعالى ((سرailil tayyib al-har)) أي والبرد، فحيثئذ تكون العبارة ((ان كان اذعاناً لواقع النسبة او لا وقوعها)) ومع هذا التقدير يكون صريحاً عبارته انه اختار مذهب المتأخرین ؟

يجيب الحشبي (ره) عن هذا الاشكال المقدر بقوله ﴿وسيشر المصنف ... الخ﴾ وحاصله :

ان المصنف سيصرح في مبحث القضايا بان اجزاء القضية ثلاثة، وبعد هذا التصریح لا يبقى مجال للتقدير، فاذا صرخ كيف نقدر !! ثم انتقل الماتن بعد ذلك الى القسم الثاني من العلم وهو العلم التصوري حيث قال ((وإلا فتصور)) أي وان لم يكن العلم اذعاناً للنسبة فتصور.

ذكر الحشبي (ره) صوراً خمسة للعلم التصوري :-

الصورة الاولى / ما اذا كان العلم الحاصل من الشيء ادراكاً لامر واحد كتصور (زيد)، والسبب في عدم التصديق في هذه الصورة هو عدم

وجود متعلق التصديق من اصل النسبة فضلاً عن التامة الخبرية، باعتبار ان النسبة اما تتحقق بين طرفين، بينما هنا طرف واحد وهو (زيد) فلا وجود للنسبة المتنزعه.

الصورة الثانية / ما اذا كان ادراكاً لأمور متعددة، ولكن من دون نسبة بينها، كتصور (زيد، بكر، عمرو) والسبب في عدم التصديق هنا نفس السبب المتقدم.

الصورة الثالثة / ما اذا كان ادراكاً لأمور متعددة مع نسبة تقيدية اضافية او غيرها، الا أن هذه النسبة غير تامة أي التي لا يصح السكوت عليها، كتصور (غلام زيد) مثلاً، فنحن نتصور هذه النسبة أي نسبة الغلام الى زيد، غير اننا لم ننتقل الى التصديق بها، على اساس انها غير تامة بحيث يصح السكوت عليها، والتصديق اما يتعلق بالنسبة فيما لو كانت تامة لا فيما لو كانت ناقصة كما في المركبات الناقصة.

الصورة الرابعة / ما اذا كان ادراكاً لأمور متعددة مع نسبة تامة، غير انها لم تكن خبرية بل انشائية، كتصور (اصرب) مثلاً، فلو قيل لنا اضرب، فنحن نتصور معنى الضرب، الا اننا لانتقل الى التصديق به، باعتبار ان التصديق يتعلق بالنسبة الخبرية، والنسبة في المقام لم تكن خبرية بل هي انشائية ولا ريب ان الجمل الانشائية ليس لنسبتها واقع خارجي حتى يدركه الانسان او لا يدركه، بخلاف النسبة الخبرية التي لها واقع خارجاً فاما يدركه او لا.

الصورة الخامسة / ما اذا كان ادراكاً لأمور متعددة مع نسبة تامة خبرية، غير انها لم تكن مدركةً بادراك اذعاني، بل مدركةً بادراك غير اذعاني، والماتن قال ((العلم ان كان اذعاناً للنسبة فتصديق)) أي ان النسبة

الخبرية يلزم في كونها تصدِيقاً ان تكون مدركة بادراك اذعاني، اما اذا لم تكن كذلك فهـي تصور كما في صور التخييل والشك والوهم.

والنكتة في عدم التصديق فيها هي : ان القضية في هذه الصور واجدة للنسبة التامة الخبرية الا ان هذه النسبة لم تدرك بادراك اذعاني، اما صورة الشك فالامر فيها واضح، حيث ان الشك يدرك النسبة ويتصورها على وجه التحير والتـردد دون التسليم وقناعة النفس وتصديقها، وإذا فالشخص في حالة الشك يكون في طرف التـصديق في طرف آخر فكيف يكون الشك من صور التـصدق !! واما صورة الوهم فان الوهم جانب الاحتمال الضعيف من طرفـي النسبة ثـبـوتـه وـعدـمهـ، واما استقرار النفس وتصديقها اـمـاـ هوـ فيـ الجـانـبـ الآـخـرـ الـاقـوىـ منـ الجـانـبـ الـاـولـ، باعتبارـ انـ المتـوهـمـ فيـ نـاحـيـةـ وـالتـصـدـيقـ فيـ نـاحـيـةـ اـخـرىـ وـشـتـانـ مـاـيـنـهـمـ، فـكـيفـ يـكـنـ القـوـلـ بـأـنـ الـوـهـمـ مـنـ مـتـعـلـقـاتـ التـصـدـيقـ ؟ـ وـاـمـاـ صـوـرـةـ التـخـيـلـ فـالـاـمـرـ فـيـهـاـ اوـضـحـ منـ انـ يـخـفـىـ لـعـلـمـ النـفـسـ بـكـذـبـ النـسـبـةـ وـعـدـمـ مـطـابـقـتـهاـ لـلـوـاقـعـ بـلـ فـيـهـاـ مـجـدـ تـأـثـرـ النـفـسـ مـنـ دـوـنـ تـسـلـيمـ وـاـذـعـانـ، وـبـعـدـ الـعـلـمـ بـالـكـذـبـ وـعـدـمـ المـطـابـقـةـ كـيـفـ يـحـصـلـ التـصـدـيقـ ؟ـ

ثم نـعـرـجـ عـلـىـ تـوـضـيـعـ بـعـضـ عـبـارـاتـ حـاشـيـةـ :-
قولـهـ (رهـ) <أـيـ اـعـتـقـادـ> فـسـرـ الحـشـيـ (رهـ) الـاذـعـانـ بـالـاعـتـقادـ، وـالـاعـتـقادـ عـلـىـ (اـقـسـامـ اـرـبـعـةـ :ـ)

1- الـاعـتـقادـ الـيـقـيـنيـ :ـ كـاعـتـقـادـنـاـ نـحـنـ الشـيـعـةـ بـاـنـ خـلـيـفـةـ الرـسـوـلـ (صـ) حـقـاـ هـوـ الـامـيـرـ عـلـيـ (عـ).

٢- الاعتقاد الظني : وهو الاعتقاد بالطرف الراوح غير ان الطرف المرجوح متحمل، كما اذا اعتقدت بقيام زيد لكنك تحتمل عدم قيامه.

٣- الاعتقاد التقليدي : كاعتقاد المقلدين الذي قد يزول بتشكيك المشكك.

٤- اعتقاد الجهل المركب : وهو ان يجهل شيئاً في الواقع، ولكنه يعتقد بأنه عالم بذلك الشيء، فهذا جهل مركب لتركبه من جهلين جهل بالواقع، وجهل بجهله.

ولفظ الاذعان - بمقتضى تفسيره بالاعتقاد - يشمل هذه الاقسام الاربعة تماماً.

اذن فتفسير المحشى (ره) الاذعان بالاعتقاد لأجل أن يشمل الاذعان جميع هذه الاقسام الأربع، وحيثئذ تكون أقسام العلم الاذعاني - العلم التصديقي - بناءً على تفسير المحشى (ره) أربعة: التصديق اليقيني... التصديق الظني ...التصديق التقليدي... تصديق الجهل المركب.

وعلى هذا فنستطيع أن نقول بأن الجهل المركب من أقسام العلم التصديقي عند المحشى (ره).

وهذا هو النزاع الذي تعرض له الشيخ المظفر(ره) في منطقه، حيث قال هل الجهل المركب من أقسام العلم أم لا؟ ففترض أولاً إلى نظرية البعض وقال ذهب البعض إلى أن الجهل المركب من أقسام العلم، ولعلَّ مراده(ره) من البعض هو المحشى وأمثاله، ثم بعد ذلك أشكل عليهم.

ومن تفسير الحشبي (ره) للاذعان بأنه الاعتقاد استفاد أغلب المعلّقون ان لم نقل كلّهم بأن الحشبي يرى بأن الجهل المركب من أقسام العلم التصديقي، فلذا أشكّلوا عليه (ره) بأنه كيف عرّفت العلم سابقاً وقلت بأنه (الصورة الحاصلة من الشيئ عند العقل) والحال أن الصورة الحاصلة في الجهل المركب ليست هي صورة ذلك الشيئ الواقعية، بل هي صورة شيء آخر بزعم هذا الشخص الجاهل أنها هي صورة النسبة الواقعية، وهذا الاشكال هو بعينه اشكال الشيخ المظفر "ره" على هؤلاء البعض، ومثل "ره" في منطقه وقال ان من يعتقد أن الأرض مسطحة لم تحظر عنده صورة النسبة الواقعية، وهي أن الأرض كروية، وإنما حضرت صورة نسبة أخرى يتخيّل الجاهل أنها الواقع.

والحاصل: أنه كيف تقولون بأن الجهل المركب علم والحال أن الصورة الحاصلة من العلم هي صورة نفس الشيء لاصورة شيء آخر يزعم أنها صورة النسبة الواقعية كما هو الحال في الجهل المركب.

المحاضرة (٥)

قال الماتن ﴿ ويقتسمان بالضرورة الضرورة والاكتساب ﴾

الكلام في هذا البحث يقع في ضمن مطالب ثلاثة :-
المطلب الاول : في تفسير المحيي "ره" الاقتسام الوارد في المتن
بالقسمة.

المطلب الثاني : في بيان مقصود الماتن من قوله ((ويقتسمان
الضرورة والاكتساب)).

المطلب الثالث : في بيان السر في إتيان الماتن قيد ((بالضرورة)) في
عبارته.

اما المطلب الاول : فقد فسر المحيي "ره" الاقتسام الوارد في المتن
وقال ((بمعنى القسمة)) وتفسيره هذا جواب عن سؤال مقدر، حاصله :
ان الماتن قال ((ويقتسمان الضرورة والاكتساب)) بنصب كلامتي الضرورة
والاكتساب، مع ان الاقتسام من باب الافتعال وباب الأفعال غالباً ما يأتي
لازماً ولا يتعدى الى المفعول، فكيف جاز للماتن نصب قوله الضرورة
والاكتساب ؟

اجاب المحيي "ره" عن هذا السؤال المقدر بتفسيره هذا حيث قال ان
الاقتسام بمعنى القسمة، وحاصله : ان الاقتسام قد يأتي بمعنى القسمة،
والقسمة متعدية الى المفعول، يقال (يقسم الشيء الكذائي كذا وكذا)، وفي
المقام الاقتسام الوارد في المتن بمعنى القسمة، وهي متعدية لذلك نصب الماتن
الضرورة والاكتساب.

واما المطلب الثاني :- في بيان مقصود الماتن من قوله المذكور في المتن - فقد عرفتم في المطلب السابق ان الاقسام في عبارة الماتن بمعنى القسمة، والف التثنية في ((يقتسمان)) راجعة الى التصور والتصديق، فيصير معنى العبارة حينئذ ((ويقسم التصور والتصديق الضرورة والاكتساب)) أي ان التصور والتصديق يقسمان الضرورة فتأتي حصة منها الى التصور وحصة اخرى الى التصديق، ومعنى ذلك انها على قسمين : ضرورة تصورية، وضرورة تصديقية، وكذا يقسمان الاكتساب فإذاً كل منهما حصة من الاكتساب فهو قسمان : اكتساب تصوري واكتساب تصديقي، الا ان هذا المعنى المستفاد من عبارته صريحاً لم يكن مقصود الماتن، فان مقصوده في المقام انقسام التصور الى قسمين والتصديق الى قسمين.

والحاصل : ان هنا في عبارة الماتن ((ويقتسمان الضرورة والاكتساب)) مطلبين : مطلب مذكور صريحاً في عبارته والذى لم يكن مقصوده (وهو انقسام الضرورة الى قسمين والاكتساب كذلك) ومطلب اخر مطوى يعلم ضمناً وبالكتابية من عبارته، والذى هو مقصوده (وهو انقسام كلٍ من التصور والتصديق الى قسمين).

والكتابية - كما في موضعها - هو الانتقال من الملزوم الى اللازم، أو بالعكس، وفي المقام الجزء الاول منطبق، لأن قول الماتن معناه كما عرفتم انقسام كل من الضرورة والاكتساب الى قسمين، هذا هو الملزوم المذكور في العبارة صريحاً، ولازم ذلك ان ينقسم التصور والتصديق انفسهما، على اساس ان التصور لما قسم الضرورة والاكتساب فهو ايضاً بنفسه يصير على قسمين تصور ضروري وتصور تصديقي وكسيبي، كذلك التصديق لما قسم الضرورة والاكتساب هو بنفسه يصير على قسمين تصديق ضروري

وتصديق كسيبي، فهذا انتقال من الملزم <وهو اقسام الضرورة والاكتساب الى قسمين> الى اللازم <وهو اقسام التصور والتصديق الى الضرورة والاكتساب> وهذا هو مقصود الماتن حيث يبينه عن طريق نكتة بلاغية وهي الكناية فذكر الملزم – الذي ليس مقصوده – واراد منه الانتقال الى لازمه والذي هو مقصوده، فمن اجل ذلك يأتي المحشى "ره" ويقول ان الكناية ابلغ واحسن من التصريح، اذ لو كان الماتن يصرح بمقصوده ويقول : ان التصور والتصديق ينقسمان الى الضرورة والاكتساب، لما كان على تلك القوة والبلاغة كما هو الان.

واما المطلب الثالث :- ففي بيان سر إثبات الماتن قيد (بالضرورة) في عبارته – بين الشيخ المحشى "قده" السبب في الإثبات بهذا القيد بما حاصله : ان تقييد الماتن بهذه القسمة بالضرورة للإشارة الى نكتة وهي ان هذه القسمة – أي قسمة التصور والتصديق الى هذين القسمين – قسمة بدائية وضرورية ولا تحتاج الى تكفل الاستدلال واقامة البرهان كما ارتكب القوم ذلك، فان الجمهور ومنهم قطب الدين الرazi والكاتبي استدلوا على هذه القسمة بدليل الدور والتسلسل ببيان :

انه لو لم تكن بعض التصورات والتصديقات ضرورية وبعضها الآخر نظرية للزم احد الامرين اما ان تكون جميعها ضرورية او جميعها نظرية، وكلا اللازمين باطل، اما الاول فلانه يستلزم الا نحتاج في تحصيل شيء الى النظر والتفكير، ولا يكون شيء في العالم إلا ونعلم به على اساس ان كلها امور بدائية، والبدائيات حاصلة، وهذا باطل بالوجودان، اذ انا نقطع بانا جاهلون بكثير من الامور، ومعرفتها متوقفة على الاستدلال والبرهان.

واما الثاني فلانه يستلزم الدور أو التسلسل، لأن هذا الامر النظري يحتاج الى امر آخر يبيّنه، والامر الآخر حسب الفرض نظري ايضاً يحتاج الى امر ثالث يبيّنه، فان توقف على سابقه لزم الدور، وان توقف على امر آخر وهل جراً لزم التسلسل، والدور والتسلسل باطلان اما الاول فللزوم توقف الشيء على نفسه، واما الثاني فللزوم استحضار امور لا تنتهي. فإذاً اللازم بكل شقيه باطل، فالملزم مثله في البطلان، فيصدق نقضه وهو أنه لابد ان تكون بعض التصورات والتصديقات ضرورية والبعض الآخر نظرية وهذا هو المطلوب.

واما المخشي "ره" فيقول نحن لانحتاج الى تجسُّم الاستدلال وإقامة البرهان، فان هذه القسمة امر بدائي، فكل واحد منا اذا راجع وجداه يرى ان بعضها حاصل بلا نظر والبعض الاخر حاصل بالنظر، فلا حاجة الى مثل هذه التكفلات.

ثم نأتي الى توضيح بعض عبارات الحاشية :-

قوله "ره" <الضرورة أي الحصول بلا نظر والأكتساب أي الحصول بالنظر> المشهور ذكروا في تعريف الضرورة والأكتساب وقالوا: ان الضرورة مالا يتوقف حصوله على النظر، والأكتساب ما يتوقف حصوله عليه. الا انه أشكّل على هذين التعريفين بان تعريف الضرورة غير مانع للاغيارة، وتعريف الأكتساب غير جامع للأفراد، وذلك لأن بعض الامور النظرية والكسبية قد تحصل لبعض اصحاب النقوص القدسية عن طريق الحدس، فحينئذ يصدق عليها تعريف الضرورة، بلحاظ ان حصولها لم يكن

متوقفاً على النظر، وتخرج عن تعریف الاكتساب. وعليه فتعريف
الضرورة لامانعية له وتعريف الاكتساب لاجامعية له.

ومن اجل ذلك عدل المحشى "ره" عن تعريف المشهور وقال :
الضرورة الحصول بلا نظر، والاكتساب الحصول بالنظر والفكر.
والقيد (بلا نظر، بالنظر) اما هو لأجل عدم انتقاد التعريف
بعض البديهيات، باعتبار ان بعضها يتوقف حصولها على توجه
العقل والاحساس ولا يتوقف على النظر والفكر.

قوله "ره" <وجданنا> الوجدان على وزن إحسان هي القوة الباطنية التي
هي مخزن العلوم التصورية والتصديقية.

قوله "ره" <كتصور الحرارة والبرودة> أشكل في المقام بأن تصورهما لا يكون
الا بعد احساسهما الخارجي، فالانسان لابد أن يحس بالحرارة او
البرودة اولاً ثم يتصورهما، فالحس حينئذ هو السبب الذي
حصل منه هذا التصور لأنّه حصل من دون سبب، فكيف
تقولون ان تصورهما بديهي وضروري؟ ولكن اجيب عنه بأنّا
لانعني من العلم البديهي ما حصل بغير سبب وعلة، فانه حال
وغير معقول، لتأديته الى إنحراف ذلك القانون المسلم من أن كل
ممكن لابدّه من سبب وعلة، فكل علم حصل لأي عالم ممكن
الوجود، وإذا كان ممكناً فلا بدّه من سبب وعلة، وهذا السبب
ان كان ما يسمى دليلاً وفكراً ونظراً اصطلاحاً فيسمى العلم حينئذ
نظرياً وكسيباً والا فيسمى بديهياً وضرورياً سواء أكان السبب هو
الحس الظاهري أم الباطني أم غيرهما مما ليس هنا محل لتفصيله.

قوله "ره" <كالتصديق بان العالم حادث والصانع موجود> فثبتت المحدث للعالم إنما كان نظرياً فلأنه لا يمكن تخصيله بمجرد تصور الطرفين والنسبة بينهما، بل لابد من الخد الوسط واقامة الدليل على ذلك بان يقال : العالم متغير وكل متغير حادث، فنستنتج بان العالم حادث ونصدق به.

وهكذا بالنسبة الى "(الصانع موجود)" فثبتت الوجود للصانع والتصديق به لا يمكن بمجرد تصور الطرفين والنسبة بينهما، بل لابد أيضاً من اقامة الدليل عليه بأن يقال: الصانع مؤثر للعالم وكل مؤثر للعالم موجود فاذن الصانع موجود.

المحاضرة (٦)

قال الماتن ﴿بالنظر وهو ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول﴾

يقع البحث عن هذه الفقرة في جهات ثلاثة :-

الجهة الاولى : في الاشكال الوارد على الماتن في المقام.

الجهة الثانية في بيان حقيقة النظر وواقعه.

الجهة الثالثة : في بيان وجه عدول الماتن عن لفظ المعلوم الى لفظ المعقول حيث قال ((النظر هو ملاحظة المعقول)) ولم يقل ملاحظة المعلوم.

اما الجهة الاولى، فحاصل الاشكال الوارد على الماتن في المقام : انه لا حاجة الى ذكر قوله ((بالنظر)) بعد ذكر الاكتساب، وذلك لأن الاكتساب - كما تقدم عن المحيي "ره" - هو الحصول مع النظر، فذكر لفظ النظر حينئذ لغو وحشو.

وبكلمة : ان اتيان لفظ ((النظر)) سوف يكون تحصيلاً للمعنى الحاصل، فعندما قال ((الاكتساب)) معناه الحصول مع النظر لابدونه، ثم يأتي ويقول بالنظر حصل ذلك المعنى الذي هو حاصل، فلا حاجة الى اعادة النظر بعد قوله ((والاكتساب)).

ولكن اجيب عنه بوجهين : (احدهما) ان التعريف الآتي - وهو ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول - حيث كان معهوداً للنظر دون الاكتساب لدى المحصلين، التجأ الماتن الى ان يعيد لفظ النظر تحفظاً على ما هو المعهود لديهم من أن التعريف الآتي للنظر لا للاكتساب، فانه لو لم يذكر لفظ (النظر) بل يقول (الاكتساب) ثم يذكر قوله ((وهو ملاحظة المعقول الخ)) لتوهم ان التعريف للاكتساب دون النظر، والحال انه خلاف المتعارف لدى المحصلين.

فتحفظاً على ما هو المتداول والمعهود لديهم لئلاً يشوش خاطرهم
جعل التعريف للنظر دون الاكتساب.

(ثانيهما) انه لو لم يذكر لفظ (النظر) لزم عود الضمير (هو) الى
جزء معنى الاكتساب وهو النظر، وهذا كما ترى.

واما الجهة الثانية - في ان حقيقة النظر ما هي ؟ وواقعه ما هو - فقد
اختلف القدماء والمؤخرون في ذلك، فالمشهور بين المقدمين ان الفكر
او النظر عبارة عن حركة الذهن من المطالب الى مبادئها ثم يرجع من
المبادئ الى المطالب. ويظهر من هذا التعريف ان النظر عبارة عن مجموع
الانتقالين أي الانتقال من المطالب الى المبادئ ومن المبادئ الى المطالب.

واما مشهور المؤخرين فقد عرفوه بأنه عبارة عن ترتيب امور معلومة
لتحصيل المجهول، وفي بعض عباراتهم "للتأدي الى المجهول" وهو عبارة
اخري عن تحصيل المجهول. ومن هذا يعلم ان الفكر - على مبني المؤخرين
- عبارة عن نفس ترتيب الامور المعلومة الحاصل من الانتقال الثاني
(الانتقال من المبادئ الى المطالب) لا أنه مجموع الانتقالين، غاية الامر ان
الترتيب لما لم يكن حاصلاً بدون الانتقال الثاني فلذا يكون الانتقالان
خارجين من الفكر، بل في بعض الموارد لاحاجة الى الانتقال الاول اصلاً.
 الا انه يرد على كلا التعريفين بأنه سيأتي في مبحث المعرف إن شاء
الله أن التعريف بالفصل وحده (كالانسان ناطق) وبال خاصة وحدتها
(كالانسان ضاحك) تعريف صحيح لدى المؤخرين، والحال ان الفصل او
ال خاصة امر واحد لا يصدق عليه ترتيب الامور بصيغة الجمع، وكذا
لا يصدق عليه المبادئ بالجمع في تعريف المقدمين، حيث ان المبادئ جمع،
بينما الفصل او الخاصة امر واحد.

والحاصل : ان كلا التعريفين غير جامعين للافراد لعدم صدقهما على الفصل وحده او الخاصة وحدها، حتى ولو كان المراد الجمجم المنطقي وهو مافوق الواحد كمالاً يخفي.

ولكن اجيب عن هذا الايراد : بان الخاصة مثل الضاحك والفصل مثل الناطق مشتق، والمشتق مركب من ذات وحدث، فان الناطق مثلاً معناه ذات ثبت لها النطق، واذا كان مركباً من اثنين ففي التعريف بالفصل او الخاصة فقط ايضاً يصدق ترتيب امور معلومة، باعتبار ان الجمجم عند المناطقة مافوق الواحد أي مايشمل الاثنين، والمشتق كما عرفت مركب من اثنين.

غير ان هذا الجواب أشكُل عليه ايضاً باشكالات متعددة والمقام طويل الذيل، لذا المصنف التفتازاني لما رأى هذه الاشكالات المتعددة على هذين التعريفين السابقين وعلى الاجوبة عنها عدل عنهم وعرف النظر بنحو آخر قال ((النظر هو ملاحظة المعقول ... الخ)).

واما الجهة الثالثة - في بيان وجه عدول الماتن عن لفظ المعلوم الى لفظ المعقول - فقد يسأل في المقام بانه لم عدل المصنف عن لفظ المعلوم الى المعقول مع ان المشهور عندهم هو ايراد لفظ المعلوم في المقام باعتبار ان لفظ العلم انسُب بالذكر لمقابلته للجهل، فلم يراع وجه المقابلة أعني مقابلة العلم للجهل ؟

يجيب المحشى "ره" ويقول : انما عدل الماتن مراعاة لفوائد ثلاثة :-
الاولى : التحرز والتجنب عن استعمال اللفظ المشترك في الحدود والتعاريف، والمعلوم من العلم، ولفظ العلم - كما عرفت في منطق الشيخ

المظفر (ره) - مشترك لفظي بين معان متعددة (احدها) مطلق الادراك الجامع بين اقسام العلم الحصولي والحضورى.
(ثانيها) مطلق الادراك الجامع بين اقسام العلم الحصولي.
(ثالثها) العلم العرفي وهو اليقين.

(رابعها) القدر الجامع بين اقسام العلم التصديقى. وعرفت ايضاً
هناك في بداية الجزء الاول تحت عنوان التبيه الاول انه يحسن الاجتناب عن
الالفاظ المشتركة في الحدود، ونحن الآن في مقام تعريف النظر وتحديده.
فالأجل التجنب و التبُّعد عن استعمال اللفظ المشترك (وهو العلم) في
تعريف النظر عدل المصنف عن لفظ العلوم الى لفظ العقول.

الفائدة الثانية : التبيه على ان الفكر اما يجري في المعقولات اي
الامور الكلية باعتبار ان كل معقولٍ كليٍّ، لا الامور الجزئية، والنكتة في
ذلك ان الامور الجزئية لا تقع كاسبة (أي معرفة) ولا مكتسبة (أي معرفة)،
بل ان نظر المنطقي اساساً يتعلق بالمعانى الكلية، اما المعانى الجزئية فلا
يبحث عنها الا استطراداً.

والسبب في عدم وقوع الامور الجزئية كاسبة ولا مكتسبة هو انها
فاقدة لبعض شرائط الكسب والتعریف وهو لزوم كون المعرف مساواياً
لمعرفه مصداقاً وأجلی منه مفهوماً، ولازم هذا عدم صحة التعريف بالأعم
كمما لو كان الجزئي مكتسباً مثل (زيد انسان) لعدم المساواة في المصدق بين
المعرف ومعرفه، وكذا عدم صحة التعريف بالأخص كما في عكس ذلك
مثل(الانسان زيد) لعدم كون (زيد) اجلی مفهوماً من الانسان كما لا
يخفى، هذا فضلاً عن المبائن كما لو جيء بكلی كاسباً او مكتسباً لما ليس من

جزئياته، كتعريف زيد بالحجر او العكس مثلاً، او تعريف جزئي باخر مثله مطلقاً.

الفائدة الثالثة : رعاية السجع أي رعاية موافقة المعقول للمجهول في كون آخر الكلمة في كليهما هو اللام، فلو كان يقول المعلوم لأنحرم السجع كما لا يخفى، ورعاية السجع لها الاهمية البالغة عند ارباب البلاغة.

ثم نرجع على شرح بعض مفردات الحاشية :-

قوله "ره" <أي النظر> اشار بالتفصير الى ان الضمير (هو) في المتن راجع الى النظر فحسب لا الى الاكتساب بالنظر كما صنعه الخبصي في شرحه حيث قال ان الضمير راجع الى مجموع الاكتساب بالنظر يعني ان الاكتساب بالنظر هو ملاحظة المعقول ... الخ.

قوله "ره" <توجه النفس> تفسير وبيان لقول المصنف ((ملاحظة المعقول)) اذ المصنف عبر بـ (الملاحظة والمحشى) "ره" فسرها بالتوجه، على اساس ان الملاحظة هو اللحاظ، واللحاظ هو توجه النفس وإلتفاتها، فجاء المحشى "ره" وقال الملاحظة هو توجه النفس فاختصر في البين.

قوله "ره" <نحو الامر المعقول أي المعلوم> يعلم من هذه العبارة ان الوصول الى المطلوب لا يلزم فيه ترتيب امور معلومة، بل يكفي ان يكون هناك امر واحد معلوماً كالفصل مثلاً، والامر المعقول أعم من ان يكون تصوريأً او تصديقياً، يقينياً او ظنياً، جهلاً مركباً او تقليدياً، امراً واحداً او متعددأً، مفرداً او مركباً، فجميع هذه الاقسام داخلة في تعريف النظر ، واللام في (الامر المعقول) للجنس.

الحاضرة (٧)

قال الماتن ﴿ وقد يقع فيه الخطأ فاحتىج الى قانون تعصم
مرعااته عنه وهو المنطق ﴾

والبحث في المقام يقع ضمن نقاط ثلاثة :

النقطة الاولى : في لفظ القانون الوارد في المتن.

النقطة الثانية : في وجه تقديم لفظ القانون في الشرح على قول الماتن
((وقد يقع فيه الخطأ)) مع أنه متاخر عنده في المتن.

النقطة الثالثة : في بيان الدليل على ان الخطأ يقع في النظر.

اما النقطة الاولى :- قد ذكر المحسني "ره" ان لفظ القانون اما لفظ
يوناني او سرياني، وذكر البعض انه رومي، وكيف كان فمراد المحسني "ره"
ان لفظ القانون ليس بعربي. والقانون له معنيان معنى في اللغة ومعنى في
الاصطلاح والمحسني قد أشار الى كليهما في المقام، اما معناه في اللغة فقد
أشار اليه المحسني بقوله ﴿ موضوع في الاصل لمسلم الكتابة ﴾ والمراد من
المسلم الشيء الذي يكون عليه سطر الكتابة وخطها حتى تنتظم الكتابة ولا
تميل. واما معناه الاصطلاحي فأشار اليه بقوله (ره) ﴿ قضية كلية تعرف
منها احكام جزئيات موضوعها ﴾ مثلاً قول النحاة (كل فاعل مرفوع) فانه
قضية كلية تعرف منها احكام جزئيات موضوع هذه القضية (وموضوعها
الفاعل والحكم هو الرفع) أي احكام جزئيات الفاعل كما يقال زيد فاعل
صغيري ﴿ وكل فاعل مرفوع كبرى ﴾ اذن زيد مرفوع ﴿ نتيجة ﴾.

اما النقطة الثانية :- فان تقديم لفظ القانون في الشرح على
قوله ((وقد يقع فيه الخطأ)) مع انه متاخر في المتن لأسباب متعددة :

السبب الاول : ان لفظ القانون شرحه مختصر وشرح قوله ((وقد يقع فيه الخطأ)) مفصل ، فلاحظ الشيخ المحشى ما هو شرحه مختصر فقدمه على الذي شرحه مفصل.

السبب الثاني: ان الناسخين قدموا لفظ القانون سهواً في نسخ الحاشية، اما نفس المحشى "ره" فربما لم يقدمه.

السبب الثالث : بجهة راعاها المحشى "ره" (ولعل هذا هو الاقرب) وهي جهة عدم التفكير بين الامور الثلاثة التي ذكرت في المقدمة (اعني رسم المنطق وبيان الحاجة اليه وموضوعه) فاراد "ره" ألا يفكّك بينها فقدم القانون في الشرح على اعتبار انه "ره" في كلامه وشرحه ربط الامر الاول وهو رسم المنطق والامر الثاني وهو بيان الحاجة بالامر الثالث وهو موضوع العلم أي يقول الماتن ((وموضوعه الخ)) فالحاصل: انه اراد الربط بين هذه الامور الثلاثة في الشرح وعدم التفكير بينها، فلذا قدم لفظ القانون.

واما النقطة الثالثة :- فلأن الافكار لا تكون على نسق واحد، بعضها تنتهي الى نتيجة معينة وبعضها تنتهي الى نتيجة تناقض الاولى بدليل:

أن الفكر قد يتلهي الى نتيجة حدوث العالم نظراً الى التغيير المقتضي لحدث العالم المسبوق بالعدم فيقول المفكر هكذا :

العالم متغير وكل متغير حادث إذن العالم حادث وقد يتلهي الفكر الى نتيجة تناقض النتيجة الاولى كقدم العالم فيقول المفكر: «العالم مستغنٍ عن المؤثر... وكل مستغن عن المؤثر قديم... إذن العالم قديم»

ولاحفاء ان لازم هذا الفكر الثاني انكار الصانع الحكيم، وليس القياس المذكور الا صورة محضة ينتهي على دعوى صرفة، بخلاف الاول فانه على مقتضى القاعدة عند الحكماء وال فلاسفة واهل الشرع.

وحيثئذ - أي حين إذْ كان الفكر تارةً ينتهي الى نتيجة معينة واخرى الى نتيجة تنافي الاولى - فنقول : الاحتمالات المتتصورة في المقام اربعة : الاحتمال الاول : صحة كلا الفكريين، وهذا باطل بالوجودان لاستلزم امه اجتماع النقيضين كون العالم حادثاً وقد يما في آن واحد. الاحتمال الثاني : خطأ كليهما، وهذا باطل أيضاً لاستلزم امه ارتفاع النقيضين وهو محال.

الاحتمال الثالث : خطأ الاول وصحة الثاني، وهذا باطل ايضاً باعتبار انه يستلزم انتفاء الصانع الحكيم بالمرة بلحاظ ان العالم مستغنٍ عن المؤثر، كيف ان العالم مستغنٍ عنه وهو الجليل جل وعلا؟

الاحتمال الرابع : عكس الثالث، وهو الصحيح بمقتضى الروايات وحكم العقل، فإذاً : لابد من قاعدة كلية وقانون عام لوروعي ذلك القانون لسلم الفكر عن الوجوه في الخطأ، وذلك القانون هو المنطق.

وقد علم من هذا البيان امران :

(اولاً) وجه الحاجة الى المنطق، فالحاجة اليه عصمة الفكر عن الوجوه في الخطأ، ووجهها هو ان الافكار لا تكون على نسق واحد في نتائجها فقد تنتهي الى نتيجة معينة، وقد تنتهي الى نتيجة تناقض تلك النتيجة، فمن اجل ذلك لابد من قانون لوروعي لعصم الذهن عن الخطأ وهذا القانون هو المنطق .

(ثانياً) تعريف المتنطق بانه : قانون تعصم مراعاته الذهن عن الخطأ في الفكر.

إلى هنا توصلنا إلى معرفة أمرين من الأمور الثلاثة التي وضعت المقدمة لبيانها، وبقى الكلام في الأمر الثالث وهو تحقيق أن موضوع المتنطق ماذا؟ وسيشير إليه الماتزن بقوله: ((موضوعه الخ)).

ثم نأتي إلى توضيح بعض العبارات :

قوله "ره" <لزم اجتماع النقيضين> عرفت في المتنطق في بحث اقسام التقابل، ان من جملة اقسامه تقابل النقيضين أي التقابل بين شيئين أحدهما وجودي والآخر عدمي أي عدم لذلك الوجودي، وفي المقام حدوث العالم وقدمه كلامها امران وجوديان وليس أحدهما عدمياً، فكيف اطلق المحسني "ره" عليهما بالنقيضين وال الحال انهم ليسا بنقيضين؟ ويمكن الجواب عنه : بأنه "ره" لعله اراد بالنقيضين مطلق التنافي والتضاد لا خصوص الامر الايجابي والسلبي، وان شئت قلت : انه "ره" لم يرد من النقيضين معناه الاصطلاحي عند المناطقة وهو التناقض بين الايجاب والسلب، بل اراد هنا هذا المعنى الوسيع والمعنى الأعم وهو مطلق التنافي والتضاد، ومن الواضح ان قدم العالم وحدوده امران متنافيان ومتضادان كما لا يخفى.

قوله "ره" <فأحد الفكرين خطأ لا محالة> لعل تخصيص المحسني "ره" مثال الخطأ في الفكر بالتصديقات لوضوحة، ويُعرف خطأه في التصورات بالقياس إليها. وكلمة (محالة) بفتح الميم مصدر ميمي

معنى التحول، وهي اسم (لا) وخبرها مقدر، والتقدير ((لامحالة عن هذا الحكم موجود)) وستعمل هذه الجملة لتأكيد الحكم.
قوله "ره" <وهو المنطق> أي تلك القاعدة الكلية المنطق، وتذكير الضمير مع ان المرجع مؤنث وهو لفظ (قاعدة) نظراً الى ما هو موجود في الادب من أنهم قالوا في باب الضمير اذا دار الامر بين المرجع والخبر فمراعاة الخبر اولى، فأرجع (ره) الضمير الى الخبر وهو المنطق.

المحاضرة (٨)

قال الماتن ﴿وموضوعه﴾

الكلام في الامر الثالث من الامور الثلاثة التي تعرض لها المحسي في المقدمة ألا وهو في بيان موضوع علم المنطق.

من باب المقدمة نقول ان كل علم لابد له من موضوع، فعلم الفقه له موضوع، وعلم الاصول كذلك، وعلم المنطق كذلك، وكذا غيرها، والمحسي (ره) قد تصدى لبيان معنى موضوع مطلق العلم نظراً الى ان بيان معنى الموضوع لمطلق العلم اعم، فاذا عرفنا العام سوف نعرف الخاص وهو خصوص موضوع علم المنطق، فلذا تصدى (ره) لبيان معنى موضوع مطلق العلم كي يكون عنده ضابط كلي لتشخيص موضوع أي علم من العلوم فيؤمن الطالب بموضوعية شيءٍ لعلم بما لديه من برهان ودليل على معنى الموضوع ولا يكون اخذه للموضوع بمحظ التقليد والاعتماد بكلام الآخرين، ومن هنا قال (ره) <>موضوع العلم<> أي موضوع كل علم، وعرفت ان هذا ضابط كلي اذ الألف واللام في(العلم) للاستغراق، وعرفت في النحو ان لام الاستغراق يمكن معرفتها بوضع لفظ (كل) محلها فيقال (موضوع كل علم) ثم قال (ره) <>ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية<> هذا هو لسان المشهور في بيان معنى موضوع العلم. والمراد من العرض الكلي الخارج عن الشيء المحمول عليه.

ثم اعلم ان المشهور قسموا الاعراض الى سبعة اقسام ثلاثة منها بالاتفاق من الاعراض الذاتية وثلاثة منها بالاتفاق من الاعراض الغربية، وواحد مختلف فيه. اما ثلاثة الاعراض الذاتية فهو :

الاول : ما يعرض الشيء اولاً وبالذات أي بلا واسطة في العرض دون الاثبات والثبوت، فاحتياج العرض الذاتي الى واسطة في الاثبات او الثبوت لا يضر بكونه ذاتياً.

مثاله : عروض التعجب على الانسان من حيث انه انسان أي ان الانسان في ذاته قابل لعروض التعجب عليه من دون واسطة في البين.

القسم الثاني : ما يعرض على الشيء بواسطة امر مساوي داخلي في ماهية الشيء المعروض.

مثاله : عروض التكلم على الانسان بواسطة كونه ناطقاً، فهنا عروض التكلم على الانسان ليس اولاً وفي ذاته، بل بواسطة امر مساوي وهو كون الانسان ناطقاً، ومن المعلوم ان الناطق امر مساوي للانسان، حيث ان كل انسان ناطق وبالعكس ، وهذا الامر المساوي (الناطق) جزء داخلي في ماهية المعروض، باعتبار ان احد اجزاء ماهية الانسان الناطقية كما لا يخفى.

فاذن : عروض التكلم على الانسان بواسطة الناطق الذي هو جزء داخلي ومساوي للانسان.

القسم الثالث : ما يعرض على الشيء بواسطة امر مساوٍ خارجاً عن ماهية المعروض.

مثاله : عروض الضحك على الانسان بواسطة كونه متعجباً، فان الضحك يعرض على التعجب حقيقةً، ثم ينسب عروضه الى الانسان بالعرض والمجاز، وهذا الامر المساوي وهو التعجب لم يكن جزءاً داخلياً في ماهية المعروض (الانسان) بل هو جزء خارجي.

واما ثلاثة الاعراض الغريبة فهي :

الاول: مايعرض الشيء بواسطة امر غير مساوي ومباین للشيء المعروض.

(مثاله) عروض الحرارة على الماء بواسطة النار، فان الحرارة هنا قد عرضت على الماء بواسطة امر غير مساوٍ للماء أعني النار، بل مباین له، اذ ليست النسبة بين الماء والنار نسبة التساوي كما هو معلوم.

القسم الثاني : ما يعرض الشيء بواسطة امر غير مساوي وهو أخص خارجياً من الشيء المعروض.

(مثاله) عروض الرفع على الكلمة بواسطة كونها فاعلاً، فالرفع يعرض على الكلمة بواسطة امر غير مساوٍ لها وهو-الفاعلية- لوضوح ان النسبة بين الكلمة والفاعل ليست نسبة التساوي بل العموم والخصوص مطلقاً، وهذا الامر غير المساوي (الفاعلية) أخص من المعروض (أي الكلمة) ولكن أخص خارجي لأنه من المعلوم ان الفاعلية امر خارج عن ذات الكلمة.

القسم الثالث : مايعرض الشيء بواسطة امر غير مساوي وهو أعم خارجياً من الشيء المعروض.

(مثاله) عروض التحiz على الابيض بواسطة كونه جسماً، فان التحiz يعرض على الأبيض بواسطة امر غير مساوٍ له وهو الجسم كما لا يخفى، وهذا الامر غير المساوي (أي الجسم) أعم من المعروض (اعني الابيض) خارجياً، لأنه من الواضح ان الجسم خارج عن ذات الايبيضية.

واما القسم الذي وقع الخلاف فيه بين المناطقة فهو مايعرض الشيء بواسطة امر غير مساوي وهو جزء اعم داخلياً، كعروض التحرك بالارادة على الانسان بواسطة كونه حيواناً، فان التحرك بالارادة يعرض الانسان

بواسطة امر غير مساو له وهو الحيوان، وهذا الامر غير المساوي ((الحيوان)) جزءٌ اعمٌ داخليٌ في ما هيَةِ الانسان.

هذا القسم هو الذي وقع الخلاف فيه، فذهب المتقدمون الى انه عرض غريب، بينما المتأخرُون على انه عرض ذاتي، إلا أنَّ المحققين من المتأخرِين يرون هذا القسم من الاعراض الغريبة، في بيان المحسني (ره) سوف يكون موافقاً لقول اهل التحقيق، باعتبار انه (ره) لم يجعل هذا القسم في عدد الاعراض الذاتية.

فالنتيجة : أنه بعدما تصدى المحسني (ره) لبيان معنى موضوع مطلق العلم يعلم أنَّ موضوع علم المنطق ما يبحث فيه عن العوارض الذاتية أي تلك الأقسام الثلاثة، لاعن العوارض الغريبة.

ثم أنَّ الضمير في قوله "ره" (فيه) راجع الى العلم، والضمير في (عوارضه) راجع إلى (ما) الموصولة في قوله (ما يبحث) فمعنى العبارة حينئذٍ: موضوع كل علمٍ ما كانت أبحاث العلم في ذلك العلم ومسائله عن العوارض الذاتية لا الغريبة.

ثم يأتي (ره) ويأمر بالفهم بقوله [فافهم] بما مراد منه؟

تقول: إن قوله [فافهم] إشارة الى دفعٍ لاعتراضٍ يرد في المقام، حاصل الاعتراض: أنَّ التعجب عبارة عن الهيئة الأنفعالية الحاصلة من إدراك الأمور الغريبة، وعليه فعروض التعجب على الإنسان ليس أولاً وبالذات ومن دون واسطةٍ، بل بواسطةٍ امرٍ مساوٍ خارجٍ وهو إدراكُ الأمور الغريبة، فتمثيل المحسني لما يعرض بلا واسطةٍ بالتعجب العارض على الإنسان مما لا ينبغي بل لا يبعد القول بعدم صحته.

وحاصل دفعه(ره) بقوله **﴿فافهم﴾** هو: أن للتعجب إطلاقين
(أحدهما) الهيئة الأفعالية الحاصلة من إدراك الأمور الغريبة.
(ثانيهما) نفس إدراك الأمور الغريبة. والتعجب بلحاظ الأطلاق
الثاني يعرض الإنسان أولاً وبالذات ومن دون واسطة في البين.
والمراد من التعجب في المقام هو المعنى الثاني (ادراك الأمور
الغريبة) فلا إعتراض في المقام.

وهنالك وجوه أخرى ذكروها في قوله(ره) **﴿فافهم﴾** وكذا ذكروا أبحاثاً
حول موضوع العلم والأعراض الذاتية والغريبة، الا أنا نصرف النظر عنها
إختصاراً ولعدم ربطها بتوضيح عبارتي المحيي والمصنف.

ثم نخرج على ترجمة وتوضيح بعض عبارات الدرس الواردة في الحاشية :-
قوله (ره) <كالتعجب اللاحق للأنسان> تارةً يطلق التعجب ويراد منه
الهيئة الأفعالية التي تحصل للنفس من إدراك الأمور العجيبة،
وآخر يطلق ويراد منه نفس إدراك الأمور العجيبة، فله إطلاقان
والمراد منه في المقام- كما عرفت في الشرح - هو الثاني.
والمقصود منه أيضاً في المقام هو التعجب بالقوة لابال فعل،
وسأذكر وجه ذلك عند قوله **﴿كالضحك﴾** ان شاء الله تعالى.

قوله (ره) <من حيث انه إنسان> قيد الحقيقة إشارة الى أن (لام) الجارة
في(لأنسان) يعني(أجل) أي لام أجل لا أن تكون لام صلة،
يعني أن التعجب لأجل الإنسان يعرض عليه.

وبعبارة أخرى: أنه يعرض على الإنسان من دون واسطة في البين.
قوله (ره) <واما بواسطة أمر مساو لذلك الشيء> عرفت في الشرح مفصلاً
أن الأمر المساوي تارةً يكون خارجاً عن الشيء المعروض،

وأخرى داخلاً فيه، فحيثئذٍ، يستفاد من هذه العبارة أي عبارة المُحشى «وإما بواسطة الح». قسمان من العرض الذاتي.
فما ذكره بعض المعلقين من أن المُحشى (ره) لم لم يذكرهما معاً
واكتفى بذكر الخارج فقط، لا يمكن المساعدة عليه.
والواسطة على ثلاثة أقسام:-

الأول (الواسطة في العروض) وتعني أن إسناد العرض إلى الواسطة على سبيل الحقيقة، وإلى ذيها على سبيل المجاز والمساحة، مثل الحركة بالنسبة إلى الجالس في السفينة، فإسناد الحركة إلى الواسطة (السفينة) إسناد حقيقي، وإلى ذيها (الجالس فيها) إسناد مجازي.

الثاني (الواسطة في الثبوت) وتعني أن إسناد العرض إلى ذي الواسطة على سبيل الحقيقة، وإليها على سبيل المجاز، مثل السواد بالنسبة إلى وجه الإنسان بواسطة الشمس، فإسناد السواد إلى الواسطة (الشمس)- اذا استعمل في العرف - إسناد مجازي، وإلى ذيها (وجه الشخص) حقيقي.

الثالث (الواسطة في الأثبات) وتعني أنه بواسطة شيء يحصل العلم بشيء آخر، فمثلاً من الحمى يحصل العلم بتعفن الأخلاط. والمراد من الواسطة في المقام القسم الثاني (الواسطة في الثبوت) لا القسمان الآخرين.

قوله (ره) < كالضحك الذي يعرض حقيقة للتعجب> الضحك عبارة عن حالة الإبهاج الناشئة من التعجب، والمراد من الضحك في المقام هو الضحك بالقوة لا بالفعل، وعليه فلا يرد الأشكال الذي أورد

في المقام، وحاصله: أنه مال المراد بالتعجب؟ ان أريد بالتعجب التعجب بالفعل فيرد بأن عروض الضحك على الإنسان بواسطة أمرٍ أخص لا أمرٍ مساوي، وذلك لأن الإنسان قد لا يكون متعجبًا بالفعل.

وان أريد به التعجب بالقوة فيرد بأن جعل التعجب بالقوة بواسطة في عروض الضحك على الإنسان غير صحيح، وذلك لأن التعجب بالفعل حينئذٍ بواسطة لا بالقوة.

فاذن: على كلا التقديرتين التمثيل بالضحك غير مستقيم. لكن يمكن الجواب عنه بأن هذا الاشكال إنما يتم ويرد فيما اذا كان المراد من الضحك الضحك بالفعل، الا أن الأمر ليس كذلك، فان المراد من الضحك هو الضحك بالقوة، كما أن المقصود بالتعجب - كما عرفت - هو التعجب بالقوة، ومعه لا اشكال في كون التعجب بالقوة بواسطة في عروض الضحك بالقوة على الإنسان، فالتمثيل في محله.

قوله (ره) <بالعرض والمجاز> لما كان المراد بالعرض المحمول الخارج عن الشيء، ولا يصح حمل الضحك على الإنسان لاستلزماته حمل الحدث على الذات وهو غير تام، فمن أجل ذلك لابد أن يكون إسناد عروض الضحك إلى الإنسان إسناداً مجازياً، إنما بنحو المجاز في الحذف بمعنى أن تقدر كلمة ((ذو)) فيكون التقدير (الأنسان ذو ضحك)، وإنما بنحو المجاز في الكلمة بمعنى أن الضحك بمعنى الصاحك، فالتقدير (الأنسان صاحك)، وأما بنحو المجاز في الأسناد بمعنى أنه لوحظ المبالغة في حمل الحدث على

الذات نظير (زيد عدل) فكما أن إسناد نفس العدل إلى زيد
بلحاظ المبالغة إسناد مجازي، كذلك مانحن فيه.
هذا ولكن النحو الثالث (المجاز في الأسناد) أقرب إلى الاعتبار
والذوق السليم فتأمل.

المحاضرة (٩)

قال الماتن ﴿المعلوم التصوري والتصديقي من حيث انه يوصل الى مطلوب تصوري فيسمى معرفاً او مطلوب

تصديقي فيسمى حجة﴾

كان الكلام في بيان موضوع علم المنطق، بعد ان بين المحسني (ره) موضوع مطلق العلم، يتنتقل الان الى بيان موضوع خصوص علم المنطق، فقال ﴿اعلم ان موضوع المنطق هو المعرف والحجة﴾.

أقول : انه قد وقع الخلاف في تعين موضوع المنطق بين القدماء والمؤخرين من المناطقة، فالقدماء ذهبوا الى ان موضوع علم المنطق المقولات الثانية، والمراد منها: ان الشيء اذا حضر في الذهن صار معقولاً، وقد يعرض شيء على ذلك الحاضر في الذهن، فيسمى هذا العارض معقولاً ثانياً لأنه قد عُقل في المرتبة الثانية من التعقل، ومعروضه يسمى معقولاً اولاً.

وهذا مثل الكلية والجزئية والجنسية والفصصية وغير ذلك، فان الكلية اما تعرض على كلي متصور في الذهن كالانسان -مثلاً- فهي اذن من المقولات الثانية، وهكذا غيرها من سائر المقولات الثانية. وليعلم ان هذا اصطلاح المنطقيين في المقول الثاني، وهنا اصطلاح للفلاسفة ليس هنا موضع ذكره.

والقول بان المقولات الثانية موضوع المنطق قول قدماء المنطقيين طرأً حتى أنَّ العلامة (ره) ايضاً - مع كونه اول المؤخرين - ذكر في (جوهر النضيد) ان موضوع المنطق المقول الثاني من دون نقل خلافٍ.

واما المتأخرون منهم فقد ذهبوا الى ان الموضوع المعرف والحججة، والقول هذا قد حدث من بعد زمن العلامة (ره)، والمحشى تبعاً للعهادن سلك هذا المذهب حيث قال «(موضوع المنطق هو المعرف والحججة)».

ثم عرف المحشى (ره) هذين المصطلحين فأفاد بأن (المعرف) عبارة عن المعلوم التصوري ولكن لامطلاقاً من دون قيد وشرط - بل من حيث انه يوصل الى المجهول التصوري كالحيوان الناطق فانه معلوم تصوري يوصل الى معرفة المجهول التصوري وهو كنه الانسان، فلو أردنا تعريف الانسان نقول فيه حيوان ناطق، فالحيوان الناطق معرف لأنّه معلوم تصوري عرف لنا مجھولاً تصوريأً وهو الانسان واوصلنا اليه، والانسان معرف.

واما المعلوم التصوري غير الموصى الى مجهول تصوري فلا يسمى معرفاً، كالامور الجزئية مثل : زيد، بكر، خالد ... الخ ، فـ (زيد) وان كان معلوماً تصوريأً الا انه لا يمكن ان يقع مكتسباً للمجهول التصوري وهو الانسان، باعتبار ان الامور الجزئية لاتقع كاسبة ولا مكتسبة كما سترى ذلك مفصلاً في محله .

والحججة عبارة عن المعلوم التصديقى ولكن لا مطلاقاً ايضاً، بل من حيث انه يوصل الى المجهول التصديقى، كما في ترتيب المعلومات التصديقية (أي القضايا): هذا فاعل..... وكل فاعل مرفوع

.: هذا مرفوع

فالجملتان الاوليتان تسميان بالمعلوم التصديقى الذي اوصلنا الى المجهول التصديقى وهو (هذا مرفوع) واما المعلوم التصديقى غير الموصى الى مجهول تصديقى فلا يسمى حججاً، كقولنا (النار حارة) فهذه وان كانت معلوماً تصديقياً الا انها لا توصل الى أي مجهول تصديقى كما لا يخفى .

فالحاصل : ان المعلومات التصورية في اذهاننا على قسمين :

=١= قسم منها موصل الى المجهولات التصورية مثل الحيوان الناطق
الموصل الى معرفة الانسان.

=٢= قسم منها غير موصل إليها مثل الناطق والصاھل والشارب
والأكل، فإنها معلومات تصورية غير أنها لا توصل الى معرفة الانسان.
والمعرف انا هو من قبيل القسم الاول، و المنطقي انا يبحث عنه لاعن
القسم الثاني. وهكذا المعلومات التصديقية على قسمين :

=١= قسم منها موصل الى مجهولات تصديقية ويكون سبيلاً للتصديق
والاذعان بها، مثل : (العالم متغير وكل متغير حادث) فانهما معلوم
تصديقي موصل الى الاذعان بأن ((العالم حادث)).

=٢= قسم منها غير موصل الى المجهولات التصديقية فمثلاً اذا قلنا
(الشمس مشرقه والنار محرقة) فانهما وان كانتا معلوماً تصديقياً إلا انهما
غير موصلتين الى الاذعان بأن العالم حادث. والحججة انا هو القسم الاول،
والشخص المنطقي انا يبحث عنه لاعن القسم الثاني.

فالنتيجة : ان المناطقة المتأخرین كما اخذوا قيد الایصال في (المعرف)
كذلك أخذوه في (الحججة).

ثم ان الذي يظهر من مراجعة كلماتهم ان مقصودهم من قيد
الايصال أي إيصال المعلوم التصوري او التصدقي هو الدخل فيه نوع
دخل، كما ذكرروا نظير ذلك في الدلالة الوضعية كما سيأتي، فقالوا المراد
منها هو دخل الوضع في الدلالة، ومن اجل ذلك صح جعل الدلالة
الالتزامية من اللفظية الوضعية مع ان الدلالة فيها عقلية، وان كانت دلالة
اللفظ على معناه المطابقي وضعية، كما سترى تفصيل ذلك كله في محله،

ومن هنا عَمِّموا الإِيصال من حيث القرب والبعد والأَبعاد، ولنكتفي بذكر هذا النص : ذكر الاستاذ البارع في نقد الآراء المنطقية ص (١٠٨) ما حاصله: ان كل ماله دخل في تمييز الموصل من المعلوم التصوري والتصديقى ومعرفته يُبحث عنه في هذا العلم سواء أكان له دخل قريب وهو بأن يكون المعلوم موصلاً بنفسه من دون ضم شيء آخر، كالمعرف واللحجة واحوالهما، أم دخل بعيد بان يكون إيصاله بشرط إنضمامه الى شيء واحد كالصغرى، الكبيرى، الجنس، الفصل، احوالها، أم دخل أبعد بان يكون إيصاله بشرط انضمامه الى ما هو اكثـر من واحد كالموضوع والمحمول، المقدم وال التالي، الجنس والفصل البعـيدـين.

فالمراد من الحـيـثـيـةـ في مـوـضـوـعـ الـعـلـمـ هو ما كان له دـخـلـ فيـ الإـيـصالـ لاـ ماـ كـانـ موـصـلاـ بـالـفـعـلـ اـنـتـهـىـ.

وعلى هذا : فلا وجه لتوهم ان المصنف قصر البحث في المقام على الموصل القريب في القسمين حيث قال في المعلوم التصوري فيسمى معرفاً، وفي الثاني فيسمى حجـةـ.

ثم نأتي الى توضيح بعض العبارات :-

قوله (ره) <وـالـمـنـطـقـيـ لـاـيـبـحـثـ عـنـ> يعني أن المنطقي لا يبحث عن عوارض المعلوم التصوري غير الموصل، وعليه فهناك مضاف مقدر قبل الضمير في قوله ﴿عنه﴾ وهو (عارض).

قوله (ره) <الـنـارـ حـارـةـ مـثـلـاـ> هنا اورد بعض المعلقين بأن قوله (النار حارة) يقع في طريق الإيصال الى معرفة احكام جزئيات الموضوع، فانه قضية كلية يستفاد منها احكام جزئيات موضوعها بلا كلام فيقال: هذه نار وكل نار حارة فهذه حارة. فاذن عرفنا ان هذا الموضوع

من النار حار وذاك حار وهكذا، قضية (النار حارة) وقعت في طريق الایصال الى معرفة المجهول.

ولكن لا يخفى ان هذا الایراد من النقاش في المثال وليس ذلك من ديدن المحصلين للقضايا الكلية، كما نبه المحسني (ره) على كون ذلك على سبيل المثال بقوله «مثلاً» بعد هذه القضية.

قوله (ره) <لأنه يعرف الخ> تعليل لوجه تسميته بالمعرف، فالمعلوم التصوري (الحيوان الناطق) حيث انه يعرف ويبين حال المجهول التصوري (الانسان) سمي لأجل ذلك بالمعرف، وعليه فتسميته بالمعرف من قبيل تسمية الدال (وهو اللفظ) باسم المدلول (وهو المعنى) وذلك لأن المعنى والمدلول في الحقيقة معرف لا للفظ والدال.

ثم ان في عبارته «لأنه يعرف الخ» وكذا في عبارته «لأنها تصير الخ» اشارة الى ان المعرف والمحجة في الحقيقة انا هو عبارة عن المعنى لا للفظ غايتها ان اللفظ حيث لوحظ طریقاً الى المعنى من باب تسمية الدال باسم المدلول، سمي بالمعرف والمحجة. وإلا في الواقع المعرف والمحجة انا هو المعنى لا للفظ.

قوله (ره) <لأنها تصير سبباً للغلبة على الخصم الخ> تعليل لوجه تسمية القضية التصديقية المعلومة بالمحجة كقولنا (العالم متغير وكل متغير حادث) الموصل الى المجهول التصديقي (العالم حادث) يسمى هذا حجةً . وتسميته بالمحجة مجاز مرسل ومن باب تسمية السبب باسم المسبب، وذلك لأن (المحجة) في اللغة يعني الغلبة، وقولك (العالم متغير الخ) ليس بنفسه غلبة، بل بسببيه تحصل

الغلبة على الخصم المنكر لحدوث العالم والقائل بقدمه، فأطلق على السبب (وهو العالم... الخ) اسم المسبب أعني الغلبة وهو الحجة، فسمي المعلوم التصديقى الموصى الذي هو سبب الغلبة على الخصم بالغلبة المسيبة ألا وهي الحجة. نظير اطلاق الكتابة على القلم بلحاظ انه سبب للكتابة.

المحاضرة (١٠)

قال الماتن ﴿المقصد الاول في التصورات دلالة اللفظ على تمام ما ووضع له مطابقة وعلى جزءه تضمن وعلى الخارج التزام﴾
ينطوي في المنطق مقصداً من البحث :-

المقصد الاول : بحث التصورات.

المقصد الثاني : بحث التصدیقات. كلامنا فعلاً في المقصد الاول.
وأول ما ابتدأ به الماتن هو بحث الدلالة، وقد بينه المحسني (ره) في ضمن مطالب. نوضح تلك المطالب ضمن اسئلة واجوبة.

السؤال الاول : ان نظر المنطقي اولاً وبالذات في المعرف والحججة من باب انهمما موضوع علم المنطق، فان العالم انا يبحث في موضوع علمه، وبما ان المعرف والحججة من قبيل المعاني، فهذا يعني ان نظر المنطقي انا هو في المعاني لا الالفاظ، فاذا كان الامر كذلك لم يتطرقون الى مباحث الالفاظ في كتبهم؟ وهذا الايراد عام يرد على كل من تعرض الى بحث الدلالة في المنطق.

اجاب المحسني (ره) عن هذا الايراد بقوله ﴿الا انه كما تعارف ذكر الحد... الخ﴾

وحاصله : انه صحيح ان نظر المنطقي بالذات ينصب على المعاني لا الالفاظ، الا انه كما تعارف بين المحصلين ايراد التعريف والغاية والموضوع في صدر كتب المنطق ليفيد ذكرها بصيرة في الشروع، كذلك تعارف بينهم ايراد مباحث الالفاظ بعد المقدمة لأجل اعanaة المعلم على الافادة والطالب على الاستفادة، وأما كيفية الأعanaة فقد بينها المحسني بقوله ﴿وذلك بان تبين... الخ﴾ وحاصل مراده: ان الأعanaة تتم ببيان معاني الالفاظ المصطلحة

المستعملة في محاورات هذا العلم، وهذا البيان بنفسه إعانة على الإفادة والأستفادة، فبحث المنطق عن الألفاظ إنما هو من حيث أنها تعينه على الإفادة والإستفادة، لامن حيث أن البحث عنها جزء المنطق ومن مسائله كسائر المسائل المنطقية، والحال أن الإفادة والإستفادة إنما يكونان في الألفاظ بالدلالة، فإنها مدار الإفادة والإستفادة، فمن هنا بدأ المصنف بذكر الدلالة أولاً، فقال ((دلالة اللفظ)).

السؤال الثاني : ما تعريف الدلالة ؟

الجواب : المصنف لم يعرّف مصطلح الدلالة في المتن بل بدأ بتقسيمه رأساً، لذا أتى الحشبي (ره) ووقف عنده فعرفه بأنها كون الشيء بحيث يلزم من العلم به العلم بشيء آخر .

الاول عبارة عن الدال والثاني هو المدلول، والصفة المنتقلة هي الدلالة. خذ لذلك مثالاً : كنت جالساً في بيتك وحينئذ ذهنك في حال التوقف - ان صح التعبير - لكن بعدما يأتي طارق ويطرق الباب، يتقل ذهنك بعد سماع الطرقة الى وجود شخص خلف الباب يدعوك، ففي المقام امور ثلاثة (الاول) الطرقة وهو الدال (الثاني) وجود الشخص الداعي خلف الباب مدلول (الثالث) الصفة المنتقلة من الطرقة الى وجود الشخص خلف الباب وهي الدلالة.

طبق التعريف على المثال : كون الشيء بحيث يلزم من العلم بهذا الشيء وهي الطرقة العلم بشيء آخر وهو وجود الشخص خلف الباب. واعلم ان الدلالة هي المقسم بين الدال والمدلول، والدليل والمدلول، والفرق بينهما هو ان الاول من التصورات والثاني من التصدیقات، وانا

خص المُحشِي التعريف بالدال والمدلول ولم يتعرض الى الدليل والمدلول فلاجل ان بحثنا مختص بالتصورات التي منها الدال والمدلول، وعلى هذا فالدلالة المعرفة هنا هي الدلالة التصورية دون مطلقها الجامع بين التصور والتصديق معاً.

ثم ان هناك في تعريف الدلالة عدة نقوض وابرامات ذكرها يوجب تأليف رسالة مستقلة لداعي لذكرها في المقام ونحن في كتاب الحاشية.

السؤال الثالث : ماقسيم الدلالة ؟

الجواب : أتى المُحشِي (ره) وقسم الدلالة - اولاً- الى لفظية وغير لفظية، ويلاحظ في هذا التقسيم حال الدال، فان كان لفظاً فالدلالة لفظية والا فغير لفظية، وحصر الدلالة فيما حصر عقلي دائرة بين النفي والاثبات كما هو معلوم من عبارة المُحشِي (ره). ثم يأتي ويقول «(وكل منها -أي اللفظية وغير اللفظية- ان كان بسب وضع الواضع وتعيينه الاول بأزاء الثاني فوضعية)» هذا هو القسم الاول وهو إما لفظية أو غيرها كما لا يخفى. اللفظية منها كدلالة لفظ (زيد) على ذاته أي على معناه الشخصي.

وغير اللفظية منها كدلالة الدوال الاربع على مدلولاتها، والمراد منها (الخطوط والاسارات والنصب والعقود). الخطوط اعني الكتابة فانها تدل على العبارة، والاسارات وهي واضحة، والنصب وهو ما يوضع في الطرق للدلالة على المسافة، والعقود كدلالة عقد الاصابع على بعض الحالات كما هو مذكور في علم القيافة. فان تمام هذه الدلالات اما هي بواسطة وضع الواضع وهي غير لفظية.

ثم قال (ره) «(وان كان كل منها- بسبب اقتضاء الطبع كحدوث الدال عند عروض المدلول فطبعية)» هذا هو القسم الثاني من اقسام

الدلالة الثلاثة. وكيفية حصول هذه الدلالة أنْ طبع الانسان عندما يقتضي شيئاً فبتكرر حصوله عند حصول تلك الحالة الطبيعية تحصل مؤانسة وعلاقة في الذهن بينهما بحيث كلما حصل ذلك الدال في الذهن وتصوره الانسان سواء كان لفظاً او شيئاً آخر انتقل الذهن من ذلك اللفظ او غيره الى تلك الحالة الطبيعية، وهذا الانتقال بسبب هذه العلاقة هي الدلالة الطبيعية.

اللغطية منها كدلالة أحْ أح على وجع الصدر. فبتكرر حصول هذا عند عروض وجع الصدر تحصل علاقة بينهما بحيث كلما سمع ذلك اللفظ انتقل الذهن الى هذه الحالة.

وغير اللغطية منها كدلالة سرعة النبض على الحُمَى. فعندما يعرض المدلول اعني الحُمَى يحدث الدال وهي سرعة النبض.

ثم قال (ره) ﴿وان كان-كل منهما- بسبب امر غير الوضع والطبع فعقلية﴾ هذا هو القسم الثالث من اقسام الدلالة وهي الدلالة العقلية، وهي لغطية وغيرها ايضاً. اللغطية منها كدلالة لفظ ديز المسموع من وراء الجدار على وجود اللافظ. وغير اللغطية منها كدلالة الدخان على وجود النار. واذن : فاقسام الدلالة ستة.

السؤال الرابع : هل المقصود بالبحث هنا عند المنطقي هذه الاقسام كلها ام لا ؟ وان شئت فقل : هل ان بحث المنطقي يتعلق بجميع هذه الاقسام ام ببعضها؟

الجواب : يقول (ره) ان المقصود بالبحث عند المناطقة هنا أي في مباحث الالفاظ هي الدلالة الوضعية اللغطية، والوجه في ذلك ان الدلالة الوضعية اللغطية هي التي عليها مدار الافادة والاستفادة، ومعنى ذلك انهما هي التي تقع بها المفاهيم عند المحاورة في جميع الناس في العلوم وغيرها،

وقد عرفت ان بحثنا في الالفاظ اما هو من اجل الافادة والاستفادة، ونرى انهما تدوران مدار الدلالة الوضعية اللغوية. واما الدلالتان الطبيعية والعقلية ف قالوا انهما غير منضبطتين فلا يبحث عنهما في المقام، فان الدلالة الطبيعية تختلف باختلاف الطبائع وهي متفاوتة كما لا يخفى فهي غير منضبوطة، كذلك الدلالة العقلية فهي غير منضبوطة، باعتبار ان العقول متفاوتة في الفهم والادراك، وليس عقولنا كلها على نسق واحد، وهذا بخلاف الدلالة الوضعية اللغوية فانها منضبوطة غاية الامر بعد العلم بالوضع. نعم اذا كان الشخص جاهلاً به فلا تكون منضبوطة.

السؤال الخامس : لماذا لم تكن الدلالة الوضعية غير اللغوية مدار الافادة والاستفادة. يعني لم لم تكن الدلالة الوضعية بقسميها مدار الافادة والاستفادة، بل ذكرتم خصوص اللغوية منها ؟

اجيب عنه : بان الافادة والاستفادة بسبب الدلالة الوضعية غير اللغوية إما حال كما اذا أردنا تفهيم المطالب وتفهمها بتوسط النصب والعلائم، او بتوسط العقود بالنسبة الى الجاهل بعلم العقود، او بتوسط الاشارة للأعمى. وإما ان تكون باعثة للتتكلف والمشقة كما اذا أردنا تفهيم المقاصد وايصالها بتوسط الكتابة بالنسبة الى العارف بأساليب الكتابة والقراءة، والا لو كان جاهلاً ف تكون حينئذ حالاً كما لا يخفى.

فالحاصل : ان هذا القسم من الدلالة على كلا التقديرين لم يبحث عنه المنطقي بحثاً معتمداً به. فبقي في النتيجة قسم واحد وهي الدلالة الوضعية اللغوية التي لم تكن افاده المطالب واستفادتها بسببها مختلفةً ومتغيرةً، ولا حالةً او باعثةً للتتكلف كما أومأ الى ذلك الحكيم السبزواري (قده) : من طرق الدلالة الجلية يعتبر اللغوية الوضعية.

السؤال السادس : ما اقسام الدلالة الوضعية اللفظية ؟

الجواب: ذكر الحشبي (ره) تبعاً للماتن انها تنقسم الى ثلاثة اقسام : المطابقية ... التضمنية ... الالتزامية ، والوجه في هذا التقسيم هو :

ان دلالة اللفظ بسب وضع الواضع إما على تمام المعنى الذي وضع له ذلك اللفظ فهي مطابقية، مثل دلالة الانسان على تمام معناه الحيوان الناطق. وإنما على جزء ما وضع له أي على جزء المعنى الموضوع له فتضمنية، مثل دلالة الانسان على الحيوان وحده. وإنما على المعنى الذي هو خارج عما وضع له، لكن ذلك المعنى الخارج لازم للمعنى الموضوع له فإلتزامية مثل دلالة الانسان على الضاحك.

ومن هذا التقسيم يظهر ان الخصر في المقام حصر عقلي.

ثم نأتي الى توضيح بعض المفردات الواردة في المقام :-

قوله (ره) <وهما من قبيل المعاني> لوضوح ان ما يحصل به التعرف في المعرف ، والغلبة في الحجة اما هو المعاني ، فالذى يعرف الانسان - مثلاً - اما هو معنى الحيوان الناطق للفظه ، وكذلك معنى العالم متغير وكل متغير حادث سبب للغلبة على الخصم ، لا ألفاظهما.

قوله (ره) <وذلك بان تبين معاني الالفاظ المصطلحة الخ> اشاره الى ان المبحوث عنه في هذا الفن ليس مطلق الالفاظ، بل بيان معاني الالفاظ المصطلحة المستعملة في هذا الفن خاصةً من قبيل المفرد والمركب والكلبي والجزئي ونظائرها ، وسيأتي معانيها في مستقبل الكلام.

قوله (ره) <من حيث الافادة والاستفادة> أي لامن حيث ان الالفاظ جواهر او اعراض ، ولا من حيث انها جزء من المنطق ومن

مسائله، ولا من حيث انها اصوات او لا، بل من حيث الافادة والاستفادة فحسب.

قوله (ره)<ودلالة سرعة النبض على الحمى> وقع الخلاف بين المناطقة في عد الدلالة الطبيعية غير اللغطية من اقسام الدلالة على قولين : بعضهم لم يذكروها وقالوا بأن دلالة سرعة النبض على الحمى عقلية. والبعض الآخرون كالماطن والمحشى وغيرهما عدوها من اقسام الدلالة. والتفصيل في المطولات.

قوله (ره)<كدلالة لفظ ديز> انا قال (ره) ديز - مقلوب زيد- لقصد إتيان مثال تكون فيه الدلالة العقلية فقط، ولما كان (زيد) لفظاً مستعملاً له معنى كانت فيه دلالتان عقلية ووضعية، بخلاف (ديز) فإنه مهمل ، فتنحصر فيه الدلالة العقلية.

قوله (ره)<إما على تمام ما وضع له> الأنسب ذكر لفظ (كل) مقابل لفظ (جزء) للفظ (تمام)، الا انه لما كان اللفظ في بعض افراد الدلالة المطابقية يدل على معنى بسيط، في حين ان لفظ (كل) فيه اشعار بالتركيب فمن اجل ذلك عدل المصنف والمحشى عن هذه المناسبة اللغطية.

قوله (ره)<لازم له> الامر الخارج على قسمين:
١= ما كان خارجاً لازماً لما وضع له اللفظ، كالضاحك فإنه امر خارج عن الموضوع له لفظ الانسان ولازم له.
٢= ما كان خارجاً لكنه غير لازم له، كالجدار بالنسبة الى الانسان. والدلالة في القسم الاول تكون التزاميةً لامطلقاً.

المحاضرة (١١)

قال الماتن ﴿ولَا بدْ فِيهِ مِنَ الْلَّزُومِ عَقْلًا أَوْ عِرْفًا
وَيَلْزُمُهُمَا الْمَطَابِقَةُ وَلَوْ تَقْدِيرًا وَلَا عَكْس﴾

الكلام يقع ضمن نقاط ثلاث :

النقطة الاولى / في قوله ((ولابد فيه من اللزوم عقلاً او عرفاً))

النقطة الثانية / في قوله ((ويلزمهمما المطابقة ولو تقديرأ))

النقطة الثالثة / في قوله ((ولاء عكس))

اما الأولى : ففي قوله ((ولابد فيه من اللزوم الخ))

كان الكلام في الدلالة الوضعية اللفظية، وقد قسمها الماتن الى المطابقة والتضمن والالتزام، اما الان فيتعرض الى شرط الدلالة الالتزامية، فنقول :

اعلم ان الدلالة المطابقية لم يشترطوا فيها شرطاً، لأنها دلالة اللفظ على تمام المعنى الموضوع له، والمعنى الموضوع له اللفظ واضح لاختفاء فيه، اذ ان كل لفظ في اللغة موضوع لمعنى معين واضح، فلذا لم يشترطوا فيها شرطاً، كذلك التضمنية وذلك لأنها دلالة اللفظ على جزء المعنى الموضوع له، وأجزاء المعنى محدودة ومعلومة بالوضع ايضاً ولاختفاء فيها، فمن أجل ذلك لم يشترط فيها شرط، أما الدلالة الالتزامية فيما انها دلالة اللفظ على

امر خارج عن المعنى الموضوع ففيها:

(اولاً) نوع توسيع في المعنى، فان كل شيء غير مواضع له اللفظ هو خارج، فحيثئذ سوف تكون المعاني الخارجية عن الموضوع له كثيرة غاية

الكثرة، فلا يعلم ان دلالة اللفظ على أي خارج بالالتزام، وهذا هو معنى الحفاء.

(ثانياً) إشكال حاصله : ان نسبة تمام المعاني الخارجية الى المعنى الموضوع له اللفظ نسبة متساوية، واذا كانت متساوية فلم تكون دلالة اللفظ على هذا المعنى الخارج بالالتزام دون غيره، أليس هذا ترجيحاً بلا مرجع؟ فاذن : في دلالة الالتزام خفاء واسкаل، فالمانطقة لأجل رفع هذين الامرین اشترطوا في دلالة الالتزام شرطاً وهو كون ذلك الامر الخارج لازماً لما وضع له اللفظ، بمعنى ان يكون هناك تلازم بين المعنى الموضوع له والمعنى الموجود في الخارج تلازماً ذهنياً، بحيث يستحيل تصور الموضوع له بدون تصور ذلك المعنى الخارج عنه.

وهذا التلازم اما ان يكون عقلياً – وهو ما كان تصور الموضوع له بدون ذلك الامر الخارج محالاً عقلاً – مثلاً (العمى والبصر) فالاول ملزم والثاني لازم، ويستحيل عقلاً ان يتصور العمى الذي هو عدم البصر بدون تصور البصر.

او يكون التلازم تلازماً عرفيأ مثل (حاتم والجود) فيستحيل عرفاً تصور (حاتم) بدون الجود، وان لم يكن يستحيل عقلاً. فالالتزام بين حاتم والجود ليس عقلياً بل عرفي ينتقل العرف من (حاتم) الى الجود لكمال جوده.

والخسيلة : انه بناءً على هذا الشرط ففي كل مورد تتحقق اللزوم الذهني تتحقق الدلالة الالتزامية، وفي كل مورد لم يتحقق اللزوم لا توجد عنده دلالة الالتزام، فبهذا الشرط قد تم رفع الحفاء. وبما ان هذا الشرط متحقق في بعض الامور الخارجية وغير متحقق في بعضها الاخرى فحيثـ

نقول يحصل المرجح فلا يكون هنا ترجيح بلا مرجع، فبهذا دفينا الاشكال ايضاً.

واما الثانية : - ففي قوله ((ويلزمهما المطابقة ولو تقديرًا))
الضمير(هما) في قوله ((يلزمهما)) راجع الى التضمن والالتزام، وهو في
محل نصب مفعول به ولفظ (المطابقة) فاعل، وتقدير الكلام هو «ويلزم
المطابقة التضمن والالتزام» أي ان المطابقة لازمة للتضمن والالتزام، بحيث
كلما تحقق التضمن او الالتزام تتحقق المطابقة، ولا يمكن تتحقق الدلالة
التضمنية او الالتزامية من دون تتحقق المطابقية. واستدل الحشبي (ره) على
هذه الملازمة بتقريب : ان دلالة اللفظ على جزء المعنى الموضوع له او على
الخارج اللازم لما وضع له فرع دلالة اللفظ على تمام ما وضع له، وهذا يعني
ان دلالة اللفظ على تمام المعنى الموضوع له هو الاصل، ثم بعده يأتي اللفظ
ليدل على جزءه او لازمه، فمثلاً لابد من وجود زيد حتى يقال هذه يد
زيد، هذا علم زيد، والا اذا لم يكن زيد موجوداً في الخارج لا يمكن القول
بأن هذه يد زيد، هذا علم زيد.

واذن فدلالة اللفظ على تمام المعنى الموضوع له اصل، ودلاته على
الجزء او اللازم فرع، والاصل يتحقق متى ما تتحقق الفرع.

غاية الامر ان المطابقة تارة تكون محققة في الخارج، وأخرى مقدرة
ولم توجد في الخارج، اما الاول فمثل لفظ الانسان الموضوع للحيوان
الناطق والذي قد استعمل فيه في الخارج، فحينئذ يدل على الجزء واللازم
باتباع ايضاً، فالدلالة المطابقية محققة. واما الثاني فمثل لفظ الانسان الموضوع
للحيوان الناطق ولكن بعد لم يستعمل فيه كي تتحقق الدلالة المطابقية، بل
اشتهر من الابتداء في الجزء (كالحيوان) أو الخارج اللازم (كالضاحك) ففي

هذه الصورة وان لم تكن المطابقة محققة فعلاً، الا أنها واقعة تقديرأً بمعنى ان لهذا اللفظ معنى لو استعمل فيه ل كانت دلالته عليه بالطابقة. فالنتيجة : انه كلما تحقق التضمن او الالتزام تحقق التطابق ولو تقديرأً.

واما الثالثة : -ففي قوله ((ولا عكس)) اي انه ليس كلما تحققت المطابقة تحقق التضمن والالتزام كما كان التضمن والالتزام كلما تحققا تحققت المطابقة لكونها لازمة لهما. ففي المقام صور اربعة :

الصورة الاولى : ان المطابقة لازمة للتضمن والالتزام. وهذه الصورة قد تم الكلام عنها في النقطة الثانية من البحث.

الصورة الثانية : ان تتحقق المطابقة لا يستلزم تتحقق التضمن والالتزام، وهذه هي المشار اليها في المتن ((ولا عكس)), لجواز ان يكون للفظ معنى بسيط بمعنى انه لاجزء له ولا لازم له فتتحقق حيثذا المطابقة بدون التضمن والالتزام، مثل لفظ الجلالة الذي يدل على الذات المقدسة فحسب، وهذا معنى بسيط لاجزء له ولا لازم ذهني يستحيل تصوره بدون تصوره كما هو واضح.

الصورة الثالثة : ان تتحقق التضمن والمطابقة لا يستلزم تتحقق الالتزام، ولم يتعرض الماتن الى هذه الصورة، وانما اشار اليها الحشبي (ره) بقوله ﴿ ولو كان له معنى مركب لا لازم له تتحقق التضمن بدون الالتزام >﴾ مثل: لفظ الشمس اذا كان موضوعاً للجملة والضوء معاً، فالمعنى له جزء تحصل به دلالتا التضمن والمطابقة دون الالتزام لعدم لازم ذهني.

الصورة الرابعة : ان تتحقق الالتزام والمطابقة لايستلزم تتحقق التضمن، ولم يتعرض اليها أيضاً في المتن، واما تعرض اليها المحسبي بقوله **« ولو كان له معنى بسيط الح»** مثل : لفظ الشمس اذا كان موضوعاً للجمل فقط، فهنا لاجزء له ولكن له لازم ذهني وهو الضوء فيتتحقق الالتزام بدون التضمن.

ثم نأتي الى توضيح بعض عبارات الحاشية :-

قوله (ره) **« عقلاً اعلم ان اللزوم المعتبر في المقام هو اللزوم الذهني لا الخارجي ، لانه في بعض الموارد يستحيل اللزوم الخارجي كالبصر والعمى ، فانهما متلازمان مع انه في الخارج لا يمكن اجتماعهما . قوله (ره) **« فالاستلزم غير واقع في شيء من الطرفين »** أي استلزم المطابقة غير واقع لافي طرف التضمن ولا في طرف الالتزام ، يعني بعد معلومية تلك الامثلة الثلاثة ظهر بأن المطابقة لاستلزم شيئاً من التضمن والالتزام ، فتتحقق بدونهما معاً ، وايضاً تتحقق بدون أحدهما دون الآخر .**

المحاضرة (١٢)

قال الماتن ﴿ والموضع إن قصد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى فمركب ﴾

يمكن البحث في المقام عن عدة نقاط :

النقطة الاولى : تفسير المحيسي (ره) كلمة (الموضع) الواردة في المتن.

النقطة الثانية : تعريف المركب وشرح مفراداته.

النقطة الثالثة : بيان وجه تقديم الماتن المركب على المفرد.

اما الاولى – ففي تفسير المحيسي لكلمة الموضع الواردة في المتن،
بقوله (<أي اللفظ الموضع>). قالوا ان تفسيره (ره) للموضع جواب عن
الاشكال المقدّر الوارد على الماتن. حاصل الاشكال : ان المصنف جعل
الموضع مَقْسِماً الى المفرد والمركب، فتدخل حينئذ الدوال الأربع تحت هذا
التقسيم باعتبار ان الدوال الأربع من اقسام الموضع ايضاً، فتكون مشمولةً
للتقسيم، والحال ان قسمة المركب والمفرد لا تجري فيها أي ان الدوال الأربع
لاتتصف بالتركيب والافراد ونظائرهما. وعليه فلا يكون تقسيم الماتن مانعاً
عن دخول الغير وهي الدوال الاربع، ولا بد في التقسيم ان يكون مانعاً عن
دخول الاغير.

اذن : ما صنعه الماتن – من جعل مطلق الموضع مَقْسِماً – غير

صحيح.

اعتذر المحيسي عن جانب الماتن بتفسيره هذا، وحاصله : ان المقصود
من الموضع الوارد في المتن نوع خاص منه وهو خصوص ما كان لفظاً لا
مطلق الموضع الشامل لللفظ وغير اللفظ كالدوال الاربع، وذلك بقرينة انَّ

كلام الماتن لايزال في بحث الالفاظ حيث قال ((دلالة اللفظ)) ولم يذكر سوى الدلالة الوضعية اللغوية، لذا فسر المحسني الموضوع باللفظ الموضوع.
واما الثانية – ففي تعريف المركب وشرح مفرداته.

عرف الماتن المركب بأنه إنْ قصد الدلالة بجزء من اللفظ على جزء المعنى فهو مركب. ولو تأملنا في مفردات التعريف لفهمنا ان المركب انا يتحقق بتحقق اربع امور وهي :

الاول : ان يكون للفظه جزء، حيث قال ((إنْ قصد بجزء منه)) أي اللفظ الموضوع، فلو لم يكن للفظ جزء كان مفرداً مثل (همزة الاستفهام) والمراد منها الهمزة حال التلفظ بها في نحو قولك أزيد قائم مثلاً، وليس المراد بها حروفها اعني (هـ، مـ، زـ، ةـ) حال التلفظ بها، لأنها مركبة حينئذ من اجزاء، وليس المراد (أـ) عند كتابتها، لأنها أصبحت غير ملفوظة.

الثاني : ان يكون لمعناه جزء، حيث قال ((على جزء المعنى)) فلو لم يكن للمعنى جزء كان مفرداً مثل لفظ الجلالـة (الله) تعالى، فمعناه وهو الباري جل شأنه منزه عن التركيب.

الثالث : ان يدل جزء اللفظ على جزء المعنى، حيث قال ((بجزء منه الدلالة على جزء المعنى)) فلو لم يدل جزء اللفظ على جزء المعنى كان اللفظ مفرداً مثل لفظ (زيد) وان تركب من هذه الحروف (زي دـ) وتركب معناه (أي جسمـه) من أجزاء وهي الرأس والبطن والقدم ... الخ، إلاـ ان الزاي لا يدل على الرأس كما هو واضح وهكذا.

الرابع : ان تكون دلالة جزء اللفظ على جزء المعنى مرادـة ومقصودـة من المتكلم، حيث قال ((إنْ قصد الدلالة)) فلو لم تكن مقصودـةـ كان اللفظ مفرداً مثل الحـيوان الناطـق عـلـماً للـشـخـصـ، فـلو فـرضـ أنـ شـخـصـ

جاءه مولود وسماه حيوان ناطق، فجعل الحيوان الناطق اسمًا وعلمًا لهذا المولود، فهنا الامر الاول متحقق فاللفظ له اجزاء وهي الحيوان والناطق، وكذا الامر الثاني متحقق فيه، فالمعنى له اجزاء وهي الرأس والبطن ... الخ وهكذا الامر الثالث، فالجزء (الحيوان) يدل على الجنبة الحيوانية في ذلك المولود، و(الناطق) يدل على الجنبة المعنية فيه، الا أن هذه الدلالة لم تكن مقصودة لدى المتكلم، فالاب لو قال مثلاً : جاء حيوان ناطق، فمقصوده أن ولده قد جاء، لأن يكون قصده أن الحيوانية تدل على الجنبة الحيوانية، والناطقيّة على الجنبة المعنية، بل قد يكون غافلاً عن ذلك اصلاً، وهذا نظير ما لو كان اسم شخصٍ (علي) فحييئذ لو قال المتكلم (جاء علي) لم يكن نظره الى المعنى اللغوي لـ(علي) كما لا يخفى.

فاذن: في (الهمزة) القيد الاول مفقود، وفي (الله) القيد الاول موجود بينما الثاني مفقود، وفي (زيد) القيدان الاولان موجودان، بينما الثالث مفقود، وفي (الحيوان الناطق) العلمي القيود كلها متوفرة ما عدا الاخير، فهذه كلها اقسام المفرد.

وعلى ضوء هذا البيان يعلم ان المركب قسم واحد، باعتبار ان اصل تتحققه بتحقق تلك القيود الاربعة مجتمعة، واما المفرد فيتتحقق بانتفاء احد هذه القيود او جميعها ، فاقسامه اربعة .

واما النقطة الثالثة - ففي بيان السبب في تقديم المركب على المفرد، والحال ان المفرد طبعاً مقدم على المركب . نقول اما قدم الماتن المركب لسبعين :

(الاول) ان مفهوم المركب مفهوم وجودي، بينما مفهوم المفرد عدمي، والوجود أشرف من العدم، لذا قدم المركب.

(الثاني) ان المركب قسم واحد، والمفرد اقسام اربعة، والقاعدة تقضي تقديم الواحد على الكبير.
ثم نقف على بعض عبارت الحاشية :-

قوله (ره) <الرابع ان يكون هذه الدلالة مراده> انَّ الذي كان عليه في التعليم الاول الذي أَسَسَهُ أرسطو أنهم كانوا يكتفون في شروط المركب بالقيد الثالث من دون حاجة الى القيد الرابع، الاَّنَّ بعضًا من اهل النظر رأوا بأنَّ هذا يتقضى بالالفاظ المفردة التي يكون جزءها دالاً على معناه من قبيل الحيوان الناطق العلمي فلذا في بيان الشروط اضافوا قيداً رابعاً لكي تخرج امثال هذه الالفاظ عن تعريف المركب، وقالوا بان دلالة الجزء على الجزء لا بد وأن تكون مراده.

قوله (ره) <فالمركب قسم واحد ... اخ> اشارة الى وجه تقديم المركب على المفرد، وقد عرفته في البحث.

قوله (ره) <نحو زيد وعبد الله علماء> اغا اتي (ره) بمثالين لهذا القسم من المفرد وذلك لأن جزء اللفظ المفرد تارة لادلة له اصلاً كما في (زيد)، واخرى له دلالة الاَّ أنه لا يدل على جزء معناه كما في عبد الله علماء.

ثم ان التقيد بكون عبد الله علماء لأن غير العلم وهو المضاف مركب، حاله حال غلام زيد.

المحاضرة (١٣)

قال الماتن ﴿اما تام خبراً وإنشاء واما ناقص تقيدني او

غیره﴾

الكلام في أقسام اللفظ المركب، فانهم قسموه الى المركب التام والناقص ثم التام قسموه الى الخبر والانشاء، والناقص الى تقيدني وغير تقيدني.

نأتي الى بيان كل واحد منها.

المركب التام : فسره الحشبي (ره) بأنه المركب الذي يصح السكوت عليه، كزيد قائم. المراد من السكوت اما سكوت المتكلم او سكوت السامع او سكوت كليهما، في المسألة اقوال ثلاثة، اجودها الاول.

المركب التام الخبري : عرفه الحشبي (ره) بأنه ما يحتمل الصدق والكذب. وحيث كان ظاهر هذا الكلام ان الخبر ما كان احتمال الصدق والكذب فيه فعلياً، وهذا يولد اشكالاً في المقام من أن إحتمال الكذب في بعض الأخبار لامسرح له كأخبار الله سبحانه وتعالى، وفي بعضها احتمال الصدق لا مجرى له كأخبار الشيطان فكيف تعرفون الخبر بما يحتمل الصدق والكذب؟

وان شئت فقل : ان هناك البعض من الاخبار ما هو معلوم الصدق او معلوم الكذب، من قبيل : السماء فوقنا، والسماء تحتنا. وعليه فتعريف الخبر بمحتمل الصدق والكذب غير جامع للأفراد.

فالتجأ الحشبي (ره) الى دفعه بقوله ﴿أي من شأنه أن يتصرف الخ﴾ وحاصله: ان المراد من احتمال الصدق والكذب احتمال نفس

الخبر وذاته لهما مع قطع النظر عن قائله وانه الرحمن او الشيطان او شخص آخر، وكذا مع قطع النظر عن العوارض الخارجية التي توجب اليقين بالصدق او الكذب، يعني أنّ من شأن الخبر من دون لحاظ الخصوصيات الاتصاف بالصدق او الكذب، فالمعيار والميزان على الشأنية لا الفعلية حتى يرد الاشكال.

وعلى هذا فجميع الاخبار حتى (السماء فوقنا والسماء تحتنا) تدخل في تعريف الخبر ولا اشكال في البين.

ثم لا يخفى ان المراد من (<ان يتصرف بهما>) الاتصاف بأحدهما بقرينة عطف (كاذب) بكلمة (او) المشعرة بالاقفال.

المركب التام الانشائي : عرفه الحشبي بأنه المركب الذي لا يحتمل الصدق والكذب، أي ليس من شأنه الاتصاف بشيء منهما، والوجه في ذلك هو ان الجمل الانشائية ليس لها واقع خارجي كي يكون الكلام مطابقاً له فيكون صادقاً او غير مطابق له فيكون كاذباً، بل انما هي عبارة عن ايجاد المعنى بنفس اللفظ، لأنَّ المعنى كان له واقع خارجي قبل التكلم، وهذا بخلاف الخبر كما هو واضح.

فاذن الانشاء ليس من شأنه ان يتصرف بالصدق والكذب، ومن اجل ذلك يجعلون المركبات الانشائية في عدد التصورات لا التصديقات.

وأفراد الانشاء كثيرة، كلها تدرج تحت الانشاء من قبيل الامر والنهي والاستفهام والترجي ونحو ذلك.

المركب الناقص : عرفه الحشبي بأنه المركب الذي لا يصح للمتكلم السكوت عليه، كما اذا قال (غلام زيد) وسكت. وهو ينقسم - كما عرفت - الى التقيدي وغير التقيدي.

المركب الناقص التقييدي : وهو المركب الذي يكون الجزء الثاني فيه قياداً للجزء الأول. والمراد من التقييد هو التضييق في سعة مفهوم الجزء الاول (اعني المقيد) وتزيله عن عمومه الى نطاق القيد واطاره. فمن هنا يفهم ان المقيد لابد ان يكون له معنى كلي واضافة بينه وبين قيده كما تشاهد في امثلة المحسبي (ره)، فمثلاً لو قال المتكلم (غلام زيد ...) فهو مركب ناقص تقييدي، أما ناقص فلعدم إفادته معنى يصح السكوت عليه. وأما التقييدي لم ؟ فلأن (زيد) قيد ل(غلام) فان (غلام) له مفهوم وسيع بحيث ينطبق على غلام زيد وعمرو وبكر ... الخ، فجاء الجزء الثاني وقيد الجزء الاول، وقال (غلام زيد) وليس كل غلام.

ثم ان المركب التقييدي مثل له المحسبي (ره) بثلاثة امثلة بين من خلالها أفراد هذا النوع وهي :

= ١= غلام زيد مثال (للمركب الاضافي) أي ان الجزء الثاني بمنزلة المضاف اليه.

= ٢= رجل فاضل مثال (للمركب التوصيفي) أي ان الجزء الثاني وصف للجزء الاول.

= ٣= قائم في الدار مثال (للمركب التعليقي) أي ان الجزء الثاني متعلق بال الاول، ففي المثال الجار والمجرور متعلق بـ (قائم).

وفي هذا -أي في تمثيل المحسبي بهذه الامثلة- ردّ من حصر المركب التقييدي بالموصوف والصفة على مقاله المصنف في السعدية، وكذا ردّ على القطب في شرح الرسالة حيث قال : المركب التقييدي لا يتراكب الا من اسمين او اسم و فعل، فان (قائم في الدار) مركب من اسمين وحرف.

المركب الناقص غير التقييدي : هو المركب الذي لا يكون الجزء الثاني قياداً للجزء الأول، مثل (في الدار) فان الدار ليس قياداً (في) لعدم سعة مفهومه، باعتبار ان المعاني الحرفية معانٍ جزئية - كما عرفت ذلك في المنطق- لاسعة فيها حتى تقييد.

ومثل (ره) للمركب غير التقييدي بمثالين بين من خلالهما افراد هذا النوع وهما :

١= في الدار مثال (للمركب الظري) أي ان الجزء الثاني ظرف، فالدار ظرف للموجودات.

٢=خمسة عشر مثال (للمركب التضميني) أي أن الجزء الثاني متضمن للحرف، وفي الحقيقة هو منفصل عن الجزء الأول، فهو في تقدير خمسة عشر كما ذكره النحاة، أي أنه قدر بين (خمسة، عشر) حرف العطف وهو الواو.

المحاضرة (١٤)

قال الماتن «والاً فمفرد وهو إن استقل فمع الدلالة على أحد الازمنة الثلاثة كلمة وبدونها اسم والا فادة»

الكلام في القسم الثاني من قسمي اللفظ الموضوع وهو المفرد.
والبحث في المفرد من جهات اربع :-

الجهة الاولى / في تعريف المفرد. الجهة الثانية / في اقسامه. الجهة الثالثة / في تفسير المحسني الاستقلال الوارد في المتن وهو قوله ((ان استقل)). الجهة الرابعة / قي قول الماتن((بهيئته)) الوارد في المتن.

اما الجهة الاولى - ففي تعريف المفرد. فقد عرفه الماتن بقوله المختصر ((والاً فمفرد)) أي وان لم يقصد بجزء من اللفظ الموضوع الدلالة على جزء المعنى فهو مفرد. وهذا يشمل تلك الاقسام الاربعة للمفرد التي عرفتها في الابحاث السابقة والتي هي :

= المفرد الذي لا يدخل لفظه نحو همزة الاستفهام.

= المفرد الذي لا يدخل معناه نحو لفظ الجلالة.

= المفرد الذي لا يدخل جزء لفظه على جزء معناه نحو زيد.

= المفرد الذي لا تكون دلالة جزء لفظه على جزء معناه مقصودة نحو الحيوان الناطق العلمي.

اذن قول المحسني «*(أي وان لم يقصد اخ)*» يشمل جميع هذه الاقسام.

واما الجهة الثانية - ففي بيان اقسامه. بعد أن عرّف الماتن المفرد شرع في تقسيمه، فقسمه - كما هو المعروف - الى اقسام ثلاثة : اسم ... كلمة ...

اداة. والوجه في التقسيم هو ان اللفظ المفرد اما ان يستقل في الدلالة اولا، الثاني هو الاداة، فانها غير مستقلة في الدلالة على المعنى بل تفتقر فيها الى ضم شيء آخر اليها كي تدل على المعنى، هذه هو المسمى عند النحاة بالحرف. والاول اما ان يدل بهيئته على احد الازمنة الثلاثة اولا.

الاول الكلمة في اصطلاح اهل الميزان والفعل في اصطلاح النحاة، والثاني هو الاسم.

اذن الاسم مورد اتفاق بين النحوين والمنطقين من حيث التسمية، اما الاختلاف في الكلمة والاداة، فالكلمة عند المناطقة فعل عند النحاة، والاداة عند المناطقة حرف عند النحاة.

واما الجهة الثالثة – ففي تفسير الحشبي الاستقلال المشار اليه في المتن بقوله ((إن استقل)). جاء الحشبي (ره) وفسر بقوله ﴿أي في الدلالة على معناه﴾ إعلم أن الاستقلال على قسمين : (القسم الاول) الاستقلال في التلفظ كضمير الفصل فانه من الواضح ان اللافظ يتلفظ به مستقلاً من دون ان يضمه الى شيء آخر، وعليه فلا يصدق على الضمير المتصل انه مستقل في اللفظ.

(القسم الثاني) الاستقلال في المعنى، كالاسم والفعل فإن كل واحد منهما مستقل في الدلالة على المعنى، بخلاف الحرف فانه غير مستقل في الدلالة على المعنى بل يحتاج الى ضم ضمية.

والمراد من الاستقلال في المقام هو القسم الثاني أي الاستقلال في الدلالة على المعنى، فمن اجل ذلك فسره الحشبي به حيث قال ﴿أي في الدلالة على معناه﴾ والمراد من الاستقلال في الدلالة على المعنى هو ان اللفظ المفرد في دلالته على معناه لا يكون مفتراً ومحاجاً الى ضم ضمية.

ثم ان الدلالة على المعنى على نحوين : ١= المعنى الأفرادي
٢= المعنى التركيبي، في إفاده المعنى التركيبي جميع الاقسام الثلاثة للمفرد
تشترك في عدم استقلالها وتفتقربا جمعها الى ضم ضميمة اخرى، نعم في
إفاده المعنى الأفرادي الاسم والفعل مستقلان ولا يحتاجان فيها الى ضم
ضميمة، فالاسم مستقلأ يدل على المعنى المستقل، وكذا الفعل، بخلاف
الحرف فانه غير مستقل فالحرف (في) مثلاً تحتاج الى شيء آخر كالدار
والمسجد وامثالهما كما هو واضح.

فالحاصل : ان المراد بالاستقلال هو الاستقلال في افاده المعنى
الأفرادي والدلالة عليه لا الاستقلال بالتلفظ. وعليه اتضح لديك سبب
تفسير المحشى (ره) للأستقلال في المقام.

واما الجهة الرابعة - ففي قول الماتن ((بهيئته)). اعلم ان كل واحد
من الاسم والفعل والحرف مشتمل على مادة وهيئة، والمراد بالمادة اصل
الحروف التي يتكون منها كل واحد منها مع الغض عن التوالي والحركات،
والمراد من الهيئة وزن تلك الحروف، فمثلاً الفعل (ضرب) المبني للمعلوم
ماته الضاد والراء والياء، وهيئته وزن ((فعل)) الذي هو عبارة عن
التوالي في الحروف الثلاثة بتقدم الضاد على الراء المتقدم على الباء مع
الفتح فيها. ثم ان الكلمة - المراد جنس الكلمة لاصحوص المبحث عنها
في مقابل الاسم والاداة - لها احوال اربعة :

١= تارة لاتدل الكلمة على الزمان اصلاً مثل زيد، عمرو، الى، من
... الخ.

٢= وآخرى تدل على الزمان الا ان الزمان مطلق لازمان معين مثل
حين، وقت، زمان، ... الخ.

= ٣ وثالثة يدل على الزمان ولكن بقييد الهيئة والمادة معاً مثل لفظ (امس) فإنه يدل على الزمان المعين وهو الزمان الماضي لكن في ضمن هذه الهيئة والمادة المخصوصتين بحيث لو تغيرت مادته لانتفت دلالته على الزمان، وكذا لو تغيرت هيئتها. ونفس الكلام جار في (غداً، الآن).

= ٤ ورابعة تدل على الزمان بسبب الهيئة فقط من دون اعتبار مادة مخصوصة فيها مثل هيئة ((فعل)) التي عبارة عن توالي هذه الحروف الثلاثة مع الفتح فيها، هذه الهيئة على أية مادة عرضت تدل على الزمان من قبيل ضرب، جلس، أكل، ونحوها.

غاية الامر ان دلالة الكلمة على الزمان بسبب الهيئة فحسب مشروطة بشرطين : الاول : ان تكون المادة لها وضع في اللغة، وبهذا الشرط تخرج الالفاظ المهملة مثل (جَسَقَ) فان الهيئة وان كانت محفوظة فيه الا انه لا دلالة فيه على الزمان من باب ان مادته لا تدل على معنى معين أي لم تكن موضوعة.

الثاني : ان تكون المادة متصرفه أي قابلة للتصريف والاشتقاق، وبهذا الشرط تخرج الجوامد من قبيل حجر، شجر، ثمر وما شاكل ذلك، فإنه من الواضح ان موادها وان كانت موضوعة الا انها جوامد غير قابلة للتصرف فلذا لا تدل على الزمان اصلاً.

وفي النتيجة نقول ان الكلمة المبحوث عنها في المقام هي من قبيل القسم الرابع أي انها مستقلة في الدلالة وتدل على الزمان بسبب الهيئة فقط.

ومن هذا البيان يظهر وجه تقيد المحسني الهيئة بهذه القيدين حيث قال ﴿ هيئته التركيبية في ضمن مادة موضوعة متصرف فيها ﴾.

وفي الختام نذكر معلومتين في المقام : الاولى ان كل كلمة عند المنطقي فعل عند النحوی، ولا عکس فليس كل فعل عند النحوی كلمة عند المنطقي ، فإن (إمشي وغشي) فعل عند النحاة وليس كلمة عند المنطقي لانه مركب ولذا يتحمل الصدق والكذب ، فإذا كان مركباً خرج عن كونه مفرداً.

الثانية : ان كل حرف عند النحوی اداة عند المنطقي ولا عکس فان الأفعال الناقصة بناءاً على التحقيق عند المناطقة ادوات ، مع كونها افعالاً عند النحاة .

الحاضرة (١٥)


قال الماتن ﴿وأيضاً إن اتحد معناه فمع تشخصه وضععاً علم﴾
الكلام في التقسيم الثاني للمفرد، اذ للمفرد تقسيمان حسب
ما تعرض له الماتن في هذا الكتاب :

الاول : وهو ما تقدم من تقسيمه الى الاسم والفعل والحرف او
الكلمة والاداة.

التقسيم الثاني : وهو تقسيمه ايضاً الى ستة اقسام اما عَلَم او
متواطئ او مشكك او مشترك او منقول او حقيقة ومجاز. كلامنا فعلاً في هذا
ال التقسيم.

والوجه في هذا التقسيم هو ان المفرد اما ان يكون معناه متحداً أو
متكرراً، وعلى الاول إما أن يكون وضع اللفظ شخصياً وجزئياً وإما لا
يكون كذلك، فالاول هو الجزئي - العَلَم - والثاني هو الكلي، والكلي إما
ان يكون صدقه على افراده بالسوية فهو المتواطئ، واما ان يكون بالتشكيك
والاختلاف فهو المشكك.

وعلى الثاني - أي متكرر المعنى - إما ان يكون اللفظ قد وضع لكل
واحد واحد من المعاني فهو المشترك، وإما ان يكون قد وضع لأحد المعاني
دون غيره، وهذا الثاني إما ان يكون استعمال اللفظ في المعنى الثاني على
نحو لا يفتر إلى قرينة في مقام الاستعمال بل اشتهر في المعنى الثاني وهجر
المعنى الاول فهو المنقول، وإما ان يكون استعماله في المعنى الثاني مفتقرًا إلى
قرينة ولم يهجر معناه الاول فهو الحقيقة والمجاز. هذا بجمل التقسيم وسيأتي
تفصيله ان شاء الله تعالى.



ثم ينبغي الوقوف على مفردات المتن في هذا البحث وهي ثلاثة :
المفردة الاولى : قول الماتن ((وايضاً)). أفاد الحشبي (ره) ان قوله
((ايضاً)) مصدر أي مفعول مطلق لفعل محذوف تقديره : آض يئض أيضاً
يعنى رجع يرجع رجوعاً، ومعنى ذلك في المقام ان الماتن قد رجع مرة
اخري نوع رجوع الى تقسيم المفرد وقسمه ثانياً الى هذه الاقسام الستة التي
عرفتها اجمالاً.

ثم ذكر الحشبي (ره) ان في قوله ((ايضاً)) نكتة حاصلها : ان هذه
القسمة الثانية للمفرد ايضاً كالقسمة الأولى هي مطلق المفرد لخصوص
الاسم، أي ان مقسم هذه الاقسام الستة هو مطلق المفرد الشامل للاسم
والكلمة والاداة لا أن يكون خصوص الاسم.

ثم اعرض (ره) على الماتن بما حاصله : ان التقسيم الثاني لو كان
لطلاق المفرد للزم منه ان ينقسم كل من الاسم والفعل والحرف الى هذه
الاقسام الستة على اساس ان المقسم - وهو مطلق المفرد حسب الفرض -
شامل للأسم والفعل والحرف، والحال ان الفعل والحرف لا يقعان علماً
ولامتواطئاً ولا مشككاً، وذلك لأن الجزئية والكلية للمعنى لا يجريان في
الفعل والحرف، حتى يقال انه لو كان معناهما جزئياً فهو علم، ولو كان
كلياً فهو متواتئ أو مشكك، بل اساساً قد تحقق في موضعه ان معنيهما
لا يتصفان بالكلية والجزئية.

وعلى هذا فلا بد من القول بان التقسيم الثاني لخصوص الاسم
لامطلق المفرد حتى لا يرد هذا الاعتراض.

واما وجہ عدم اتصف معنیهما بالكلية والجزئية فهو وان تحقق في
موضعه وهو الادیيات والاصول الا اننا نذكره اجمالاً فنقول:

وجه عدم إتصاف معنى الحرف بالجزئية والكلية هو انهما من صفات المعنى، والمعنى الحرفى لا يمكن ملاحظته بنفسه كي يتصرف بشيء، باعتبار ان الحرف آلة لوصول هذا الطرف بذاك وبالعكس، فلا ينظر في الحرف استقلالاً بل هو صرف الآلة، والآلة لا ينظر فيها. واما الفعل فلما كان مرکباً من الحدث وهو اسم، ومن النسبة الى فاعلٍ ما، والنسبة معنى حرف فالفعل ايضاً لا يتصرف بهما.

واجيب عن هذا الاعتراض الذي ذكره المحسني (ره) في المقام بعدة اجرؤة، منها ما اجاب به المحسني بقوله «**فتأمل فيه**» وحاصله : ان تقسيم الشيء الى اقسامه المختلفة لا يستلزم ان يكون جميع الاقسام موجودة في جميع انواع المقسم، بل يكفي وجود مجموع الاقسام _ أي في الجملة _ في مجموع انواع المقسم، وفي المقام الامر كذلك فان اقسام المفرد الثلاثة من الاسم والفعل والحرف لا تخلو عن مجموع تلك الاقسام الستة، فان انواع المفرد وان لم تكن واجدة لجميعها الا انها واجدة لمجموعها، اما الاسم فهو واجد لجميعها كما هو واضح، واما الفعل والحرف وان لم يكونا واجدين لجميعها الا انهما واجدان لمجموع تلك الاقسام الستة، أي بعضها وليس كلها، وذلك البعض هي المشترك، المنقول، الحقيقة والمجاز. اما المشترك في الفعل فكذلك، حيث انه تارةً يأتي بمعنى (او جد)، واخرى بمعنى (افتري).

واما المنقول فيه فكصلى كما هو معلوم عندك. واما الحقيقة والمجاز فمثل (قتل) فان كان بمعنى ازهاق الروح فحقيقة، وان كان بمعنى الضرب الشديد فمجاز.

واما المشترك في الحرف فمثل (من) فانه مشترك بين معان كثيرة كما

عرفت في علم النحو. وأما الحقيقة والمجاز فيه فمثلك (في) إن كان بمعنى الظرفية فحقيقة وان كان بمعنى (على) في نحو قولك : زيد في السطح أي على السطح فمجاز.

فالنتيجة ان المقسم في هذا التقسيم الثاني هو مطلق المفرد ايضاً كما يستفاد من عبارة الماتن ((ايضاً اخ)) لاصحوص الاسم كما اعترض.
المفردة الثانية : قول الماتن ((إن اتحد معناه))

من هنا يشرع الماتن ببيان اقسام هذا التقسيم وحاصله : ان اللفظ المفرد _ كما عرفت _ اما متعدد المعنى واما متكرر المعنى، وكل واحد منهم ينقسم الى ثلاثة اقسام.

بحثنا فعلاً في متعدد المعنى، وهو اما ان يكون جزئياً او كلياً، فان كان جزئياً فهو العلم، وان كان كلياً فاما صدقه على افراده بالسوية فهو المتواطئ وإما صدقه عليها بالاختلاف فهو المشكك.

فاذن : اللفظ المفرد المتعدد المعنى اما علم او متواطئ او مشكك.
ثم ان المحسني (ره) فسر الاتحاد بالوحدة حيث قال «أي وحد معناه»، والظاهر ان تفسيره (ره) هذا لاجل مطلب حاصله : ان الاتحاد ظاهره يستعمل في صيغة الشيئين شيئاً واحداً، وفي المقام ليس الامر كذلك فان اللفظ والمعنى لا يصيغان شيئاً واحداً حتى نحمل لفظ الاتحاد على معناه الظاهر وهو صيغة الشيئين شيئاً واحداً، فمن اجل ذلك فسر المحسني الاتحاد بالوحدة وقال «أي وحد معناه»، ولهذا ترى بعض المعلقين على الحاشية يقول ان الماتن لو كان يقول في المتن (ان وحد معناه) في مقابل (ان كثر معناه) لكان افضل في المقام.

المفردة الثالثة : قوله ((فمع تشخيصه وضعاً))
قيد الماتن التشخيص بالوضع وذلك للأحتراز عما كان متشخصاً في

الاستعمال كأسماء الاشارة.

توضيح ذلك : ان الماتن في صدد بيان القسم الاول من اقسام متعدد المعنى وهو العلم (الجزئي) والوضع في الاعلام خاص والموضوع له ايضاً خاص، ومعنى ذلك ان الواضع حين الوضع تصور معنى خاصاً جزئياً، ثم وضع اللفظ الخاص بازاء ذلك المعنى الخاص، فاصبح هذا اللفظ الخاص موضوعاً لهذا المعنى الخاص، كلفظ (زيد) مثلاً، فالواضع تصور معنى شخصياً وجزئياً وهو هيكل زيد، ثم وضع لفظ (زيد) بازاء ذلك المعنى الخاص، فحيثند صار اللفظ الخاص موضوعاً لهذا المعنى الخاص.

اما بالنسبة الى اسماء الاشارة وسائر المهمات - على رأي المصنف - فالوضع فيها والموضوع له عمان الا ان الشخص في مقام الاستعمال أي ان المعنى المستعمل فيه اسم الاشارة متشخص وجزئي، بمعنى ان الوضع والموضوع له عمان، لكن في مقام الاستعمال الشخص المستعمل جاء وشخص هذا الوضع، فمثلاً قال (هذا) واشار الى هذا الكتاب الجزئي او هذا القلم الجزئي.

فاذن : اسم الاشارة لما كان معناه متشخصاً وجزئياً ولو بحسب الاستعمال واندرج في تعريف العلم احتاج الماتن للاحتراز عنه واخراجه من تحت تعريف العلم الى قيد الوضع فقيد الشخص بالوضع.

وبالجملة : كل لفظ اذا كان معناه واحداً ومتشخصاً بحسب الوضع فهو علم، واذا كان متشخصاً بحسب مقام الاستعمال لاوشعاعاً كاسماء الاشارة وسائر المهمات على رأي المصنف فهو ليس بعلم اصطلاحاً. ثم يتعرض المحشى (ره) الى اشكال معرف في المقام بقوله «**وهاهنا كلام طويل <** ويأتي الكلام فيه في المحاضرة الآتية ان شاء الله تعالى.

الحاضرة (١٦)

قال الماتن ﴿عَلَمٌ وَبِدُونِهِ مُتَوَاطِّعٌ أَنْ تَسَاوَتْ أَفْرَادُهُ
وَمُشْكُكٌ أَنْ تَفَاقَّتْ بِأَوْلَيَّةٍ أَوْ أُولَوِيَّةٍ﴾

كان الكلام في الشق الاول من التقسيم الثاني للمفرد ألا وهو متحد المعنى، وقد عرفت انه ينقسم الى ثلاثة اقسام العلم، المتواطئ، المشكك. كلامنا لايزال في بيان القسم الاول اعني العلم (الجزئي).

وآخر ما توصلنا اليه هو : ان الماتن ذكر في تعريف العلم قيوداً ثلاثة،

كل قيد مقابل شيء :

القيد الاول : قوله ((إن اتحد معناه)) في مقابل ((وإن كثر معناه)).

القيد الثاني : قوله ((فمع تشخصه)) أي جزئية هذا المعنى في مقابل

كلية المعنى.

القيد الثالث : قوله ((وضعاً)) أي ان الشخص بحسب الوضع لا الاستعمال، وعرفت ان تقيد الماتن الشخص بالوضع للأحتراز عما كان الشخص فيه بحسب مقام الاستعمال لابحسب الوضع كأسماء الاشارة وسائل المهمات.

وللتوضيح القيد الثالث تقول : ان الوضع على اقسام اربعة : -
١= الوضع خاص والموضع له خاص ايضاً ومعنى ذلك ان يتصور الواضع حين الوضع معنىً خاصاً جزئياً ثم يضع اللفظ بازاء ذلك المعنى الخاص مثل الاعلام الشخصية على المشهور.

=٢= الوضع عام والموضوع له عام ايضاً، ومعنى ذلك أن يتصور الواضح حين الوضع معنى عاماً كلياً ثم يضع اللفظ بازاء ذلك المعنى العام، مثل الانسان، فقد تصور الواضح معنى كلياً ووضع لفظ الانسان بازائه.

=٣= الوضع عام والموضوع له خاص ويعني أن يتصور معنى عاماً ويوضع اللفظ بازاء جزئيات ذلك المعنى العام، مثل الحروف على المشهور من بعد العضدي.

=٤= ويمكن تصور قسم رابع وهو أن يتصور الواضح معنى خاصاً ويوضع اللفظ بازاء معناه العام، فيقال عليه الوضع خاص والموضوع له عام، كما إذا تصور زيداً الذي هو فرد الانسان، ووضع اللفظ بازاء الانسان. قال المشهور ان هذا القسم غير ممكن وفيه كلام ليس هنا مقامه.

اذا عرفت هذا فاعلم أن مذهب المصنف في اسماء الاشارة والمواضولات ونظائرها من المهمات ان الوضع فيها عام والموضوع له ايضاً عام خلافاً لجماعة كالعضدي ومن تبعه، نعم قال الماتن ان المستعمل فيه فيها خاص، فالشخص اذا اغا هو في الاستعمال لافي أصل الوضع.

ثم لما كان قوله ((إن اتحد معناه فمع تشخصه)) شاملأ لأسماء الاشارة ونظائرها من المهمات باعتبار ان معناها واحد وكان فيها تشخيص ولو بحسب مقام الاستعمال مع انها ليست من الاعلام، فاحتاج للأحتراز عن اندرجها في متعدد المعنى الى التقييد بقوله ((وضعاً)) أي ان اللفظ الذي وحد معناه وكان تشخصه بحسب الوضع لا الاستعمال هو المسمى في الاصطلاح بـ(العلم)، وعليه فتخرج عن تحت تعريف العلم اسماء الاشارة ونظائرها، لأن تشخصها بحسب الاستعمال لا الوضع فانها وضعت لمعنى عام، ففي مقام الوضع كلي ولكن في الاستعمال جزئي لما عرفت من أن

المستعمل فيه فيها خاص على مذهبه.

ثم تعرض المحتشى الى اشكال معروف ومشهور وارد على الماتن في المقام بقوله «**وهيئنا كلام الخ**» وحاصله :انا نسأل المصنف عن مراده من المعنى في قوله ((اتحد معناه)) وذلك لأن المعنى على قسمين : (الاول) المعنى الموضوع له اللفظ وهو المعنى الحقيقي، كما اذا قلنا ان المعنى الحقيقي للأسد هو الحيوان المفترس.

(القسم الثاني) المعنى المستعمل فيه اللفظ كان حقيقياً مثل استعمال الاسد في الحيوان المفترس، ام كان تأويلاً ومجازياً مثل استعمال الاسد في الرجل الشجاع، فأي هذين المعنين مراد الماتن من قوله ((إن أتحد معناه))؟ فان كان مراده منه المعنى الموضوع له الحقيقي للزم منه عدم صحة عدّ الحقيقة والمجاز من اقسام متكثر المعنى، وذلك لأن المعنى الموضوع له في الحقيقة والمجاز واحد لا انه كثير، لوضوح ان المعنى الحقيقي في مثل استعمال الاسد في الرجل الشجاع واحد.

وان كان مراده من المعنى المعنى المستعمل فيه اللفظ وان لم يوضع فيه للزم منه لغوية قيد (وضعاً) ولا نحتاج اليه في اخراج اسماء الاشارة ونحوها، بل هي تخرج بدونه وتدخل في متكثر المعنى لوضوح كثرة المستعمل فيه في المهمات، فان لفظ (هذا) مثلاً يستعمل في افراد الفرد المذكر المشار اليه وهي كثيرة فوق الاحصاء والعد.

وعلى هذا فيخرج نحو اسماء الاشارة بنفس قوله ((اتحد معناه)) أي المستعمل فيه، لابقيد (وضعاً)، فيكون القيد المزبور في كلامه لغوياً زائداً. والتحصل ان المصنف بين أحد محدودرين اما لغوية قوله ((وضعاً)) او بطلان جعله الحقيقة والمجاز من متكثر المعنى.

وبيانه بعبارة واضحة مختصرة انه إن أريد بقوله ((إن اتحد معناه)) وحدة المستعمل فيه فهذا القيد بنفسه يخرج نحو اسماء الاشارة لتعدد المستعمل فيه وعدم وحدته في اسماء الاشارة ونحوها، فيكون قوله ((وضعاً)) المأني به لأنّ خارج اسماء الاشارة لغواً.

وإن أريد به وحدة الموضوع له فلا مجال حينئذ لعد الحقيقة والمحاز من متکثر المعنى بل لابد من عدهما من متّحد المعنى لوحدة المعنى الموضوع له فيهما ايضاً.

والجواب عنه كما سيشير اليه المخشي عن قريب هو الاستخدام في ضمير قوله ((إن كثراً)) والاستخدام من الطرق البلاغية الذي يذكر في علم البديع، ويراد منه : ان يذكر اللفظ (المراجع) ويراد منه معنى ومن الضمير العائد اليه معنى آخر.

وتوضيح الجواب على نحو الاستخدام : ان المراد من المعنى في قوله ((ان اتحد معناه)) هو وحدة المعنى الموضوع له تحقيقاً، وبذلك يفتقر المصنف الى قيد ((وضعاً)) لأنّ خارج اسماء الاشارة لاندراجه تحت قوله اتحد معناه، بل لحظة ان المبهمات ايضاً من متّحد المعنى على رأي المصنف، غاية الامر ان العلم ذو معنى واحد شخصي ، والمهم ذو معنى كلي واحد، وإنما هو - المهم - ايضاً معناه الموضوع له واحد فلا بد من اخراجه عن تعريف العلم بقوله ((وضعاً)).

ويراد من ضمير قوله ((وان كثراً)) المستتر الراجع الى المعنى - الذي جعلنا المراد منه وحدة الموضوع له - هو المعنى المستعمل فيه، وعليه يكون الحقيقة والمحاز من متکثر المعنى بمعنى تکثر المستعمل فيه، فانهما في

الاستعمال متكرر المعنى، فتقول (أسد) للحيوان المفترس ، وتقول (أسد) للرجل الشجاع.

هذه خلاصة الجواب عن الاشكال المزبور. ويقى هنا ايراد طرح على هذا الجواب حاصله : ان نتيجة هذا الجواب تعنى دخول الحقيقة والمجاز في متعدد المعنى مرة نظراً الى وحدة معناهما الموضوع له، وفي متكرر المعنى اخر نظراً الى تعدد معناهما المستعمل فيه، وأليس هذا من تداخل بعض الاقسام في البعض الآخر مع ان الاقسام قسمية لاتجتمع ؟

اجاب بعض المحققين عنه : بان القوم قالوا قيد الحيثية معتبر في جميع الموارد من مثل المقام، وعلى هذا فلا تداخل في الاقسام، باعتبار ان الحقيقة والمجاز من حيث تعدد المستعمل فيه يستحيل ان يكونا من متعدد المعنى، كما انهم من حيث وحدة المعنى الموضوع له يستحيل ان يكونا من متكرر المعنى، وبهذا يندفع ما جاء في بعض الخواشى من ان هذا الكلام يعني الاستخدام فاسد فانه خلاف الظاهر اولاً، وثانياً نتيجته ان يدخل الحقيقة والمجاز في قوله (ان اتحد) وايضاً في قوله (وان كثر) كما لا يخفى، انتهى هذا تمام الكلام في القسم الاول وهو العلم.

القسم الثاني من اقسام متعدد المعنى هو الكلي وهو قسمان لانه متواطِّرة ومشكك اخرى وشار الى الاول بقوله ((وبدونه متواط)) يعني: ان اللفظ المفرد الموضوع ان وُحد معناه وكان غير متشخص وضعياً اي حين لاحظ المعنى الواحد وتصوره فهو متواط لكنه بشرط اشار اليه بقوله ((ان تساوت)) وهذا يعني ان صدق المعنى الكلي لابد ان يكون على افراده بالسوية كي يكون متواطناً. هنا ذكروا شيئاً :

(الاول) انهم قالوا الصدق في باب التصورات بمعنى الحمل كما انه في باب التصديقات بمعنى الوجود والتحقق. وعلى هذا فاذا حمل الكلي على افراده على السوية أي من غير تفاوت فيما سيذكر فهو كلي متواطئ.

(الثاني) ان المراد من صدق المعنى الكلي هو امكان الصدق لا الصدق بالفعل، وعليه فيمكن ان تكون افراد المتواطئ خارجية كمفهوم الانسان، او ذهنية كمفهوم شريك الباري، او بعضها خارجية وبعضها ذهنية كمفهوم واجب الوجود. واشار الى الثاني بقوله ((ومشكك ان تفاوت)) يعني : أن حمل الكلي على افراده إنْ كان بالتفاوت -بحد اقسامه- بما هو مفهوم مع قطع النظر عن امر خارج عن نفس المفهوم فهو كلي مشكك.

تعُن في قولهم (بما هو مفهوم مع قطع النظر الخ) فانه ليس المراد من التفاوت والتشكيك التفاوت في الوجود بل في الاتصاف بمفهوم اللفظ، بمعنى ان العقل اذا حاول مطابقة المفهوم لكثير وجد بعض الافراد اولى بهذا المفهوم او اقدم او اشد.

وبهذا يندفع توهם التشكيك في مفهوم الانسان من أن صدقه على بعض من افراده قبل الآخر مع انه متواطئ وليس بمشكك، وذلك لان افراد الانسان ليست كذلك فان مطابقة الانسانية على جميعها بالسوية، والتقدم انا حصل في وجودها، وقد عرفت أن ليس المراد بالتفاوت في الوجود.

ثم إن للتشكيك اقساماً ذكر المصنف في المتن قسمين منها :

=1= التشكيك بال الاولية مثل (الوجود) فانه يصدق على وجود الله تعالى أولاً ومتقدماً على صدقه على الممكن باعتبار ان الباري عز وجل علة والباقي معلوم.

- =٢ التشكيك بالاولوية مثل (النور) فان صدقه على نور الشمس
اولى من صدقه على نور المصباح.
- =٣ التشكيك بالزيادة والنقصان، وهذا يختص بالكميات مثل
الذراع والذراعين.
- =٤ التشكيك بالشدة والضعف، وهذا يختص بالكيفيات مثل
الالوان.

هذه الاقسام هي المشهورة للتشكيك وهناك اقسام اخر مذكورة في
الكتب المفصلة للقوم.

ثم يقول المحيسي (ره) : ان غرض الماتن من ذكر قسمين منها إنما هو
التمثيل لأن التشكيك منحصر فيهما ، واليه اشار بقوله «وغرضه بقوله
ان تفاوت باولية او اولوية مثلاً» فقوله (غرضه) مبتدأ ، خبره قوله (إن
تفاوت الخ) وقوله (مثلاً) تميز لقوله إن تفاوت ، ومقول القول هو المذكور
في المتن حذفه روماً للأختصار ، ومعنى العبارة هكذا : ان غرض الماتن من
قوله المذكور في المتن هو إفاده التفاوت بالقسمين المذكورين من حيث المثالية
دون القصد الى حصر التفاوت فيهما.

المحاضرة (١٧)

قال الماتن ﴿وان كثُر معناه فان وضع لكلِّ فمشترك والاً فإنْ اشتهر في الثاني فمنقول ينسب الى الناقل والاً فحقيقة ومحاذ﴾ هذا شروع منه في بيان القسم الثاني من تقسيم اللفظ المفرد اعني متکثر المعنى، وقبل بيان اقسامه نقف على تفسير المحسبي (ره) في المقام، حيث انه (ره) فسر الضمير المستتر في قول الماتن ((وان كثُر)) بقوله ﴿أي اللفظ المفرد ان كثُر معناه المستعمل فيه﴾ فأرجع ضمير كثُر الى المعنى بمعنى المستعمل فيه، مع أنَّ مرجع الضمير هو المعنى بمعنى الموضوع له، وعلى هذا ففي الضمير استخدام، وفي ذلك اشارة الى الجواب عن الاشكال المتقدم الذي كان وارداً على الماتن كما عرفته مفصلاً. ثم ان اللفظ الذي كثُر معناه المستعمل فيه ينقسم - كما عرفت - الى ثلاثة اقسام:-

القسم الاول (اللفظ المشترك) ما كان موضوعاً لكل واحد واحد من المعاني المتعددة المتکثرة كلاً بوضع على حده، كلفظ (العين) فانه قد وضع للمعاني المتعددة فوضع للباصرة بوضع على حده، وللنابعة كذلك وهكذا لغيرهما من المعاني فانه قد ذُكر له اكثراً من عشرين معنى. وللفظ (العجز) قيل له ثمانون معنى.

القسم الثاني (اللفظ المنقول) ما كان موضوعاً لأحد المعاني دون غيره، لكنه استعمل في ذلك المعنى الثاني - أي الذي لم يوضع له - واشتهر فيه وترك استعماله في المعنى الاول، بحيث يتبارد منه الى الذهن المعنى الثاني اذا أطلق مجرداً عن القرائن على اراده واحد منها، كلفظ (الصلوة) مثلاً، قد وضع اولاً للدعاء في اصل اللغة، ثم نقل في الشرع الاسلامي الى هذه الاركان المخصوصة، فلفظ الصلاة وضع لاحد المعاني دون غيره، الا انه

استعمل في هذا المعنى الثاني - الاركان المخصوصة - وانته فيه وهجر استعماله في المعنى الاول - الدعاء - فعند الاطلاق يتبارد منه هذا المعنى الثاني المأثور في الذهان، على نحو يكون المعنى الاول محتاجاً الى القرينة عند ارادته.

القسم الثالث (الحقيقة والمجاز) ما كان موضوعاً لاحد المعاني دون غيره، ولكنه استعمل في المعنى الثاني من دون ان يشتهر فيه ولم يهجر استعماله في المعنى الاول، بل تارةً يستعمل في الاول وأخرى في الثاني فإن استعمل في الاول أي الموضوع له كان اللفظ حقيقةً لايفتقرب الى القرينة، وإن استعمل في الثاني كان مجازاً يفتقر الى القرينة، كلفظ (الاسد) مثلاً الموضوع لاحد المعاني وهو الحيوان المفترس دون غيره من المعاني، لكنه استعمل في المعنى الثاني وهو الرجل الشجاع مثلاً، من دون ان يترك استعماله في المعنى الاول كما لا ينفي.

ثم ان هناك مطلباً يشير اليه الحشبي (ره) في مبحث المقول بقوله **﴿ثم اعلم ان المقال الخ﴾** وحاصله : انه لابد في المقال من ناقل ينقل اللفظ من المعنى الاول المسمى بـ(المقال منه) الى المعنى الثاني المسمى بـ(المقال اليه) وهذا الشخص الذي يقوم بعمل النقل يسمى (ناقلًا) وهذا اللفظ يسمى بـ(المقال)، فاذن : بتحقق هذه الامور الاربعة يتتحقق الامر المقال . والناقل على اقسام :-

=1= تارةً يكون من أهل الشرع أي الشارع المقدس وهو الله تعالى والنبي الакرم (صلى الله عليه وآلـه وسلم) لا المشرعة فانهم من أهل العرف الخاص كالنحوـي الذي يمثل به الشارح الحشـي (ره). وفي الحقيقة ان الاصطلاح الشرعي ايضاً من العرف الخاص حالـه حالـ النـحـوي مثلاً، غير

انه لشرفته وللأهتمام بشأن الشرع المقدس جعل قسماً برأسه وذكر منفرداً.

وكيف كان فالمقال حيئذ يسمى (منقولاً شرعاً) كالصلة المقوولة من معنى الدعاء الى هذه الاركان المخصوصة.

=٢= واخرى يكون من أهل العرف العام، وفي هذا القسم يكون الناقل غير معلوم، فيسمى المقال حيئذ (منقولاً عرفيأً) كالدابة فانها في اللغة كانت موضوعة لكل ما يدب ويتشي على الارض، ثم نقلت الى ذات القوائم الاربعة كالبغال والحمير الخ.

=٣= وثالثة يكون من أهل العرف الخاص أي من اهل الاصطلاح الخاص، ويسمى المقال حيئذ (منقولاً اصطلاحياً) كالعالم النحوي فانه نقل لفظ (الفعل) الذي كان في اصل اللغة موضوعاً للعمل، الى معنى آخر وهو ما استقل في نفسه في الدلالة على المعنى المقترب باحد الاذمنة الثلاثة.

والى هذا التفصيل اشار الماتن بقوله ((ينسب الى الناقل)).
ثم نأتي الى توضيح بعض عبارات الحاشية :-

قوله (ره) <ابتداء> أي من غير لحاظ المناسبة بين المعاني في المشترك اللغظي كما تلحظ في المقال، بناءً على هذا التفسير سوف يخرج اللفظ المقال بقوله (<ابتداء>) من تعريف اللفظ المشترك. وهنا تفسيران آخران لقوله (ابتداء) هما :

التفسير الاول : المراد منه ان الوضع غير تدربيجي.
التفسير الثاني : وهو الذي ذكره الشيخ المظفر (ره) وغيره من ان المراد به عدم السبق في وضع اللفظ لبعضها على وضعه الآخر.

إلا انه ذكر بعض المحققين في حاشيته على المقام ما حاصله : ان هذين التعبيرين وإن أخذنا في كلمات المناطقة الا انهما لا يحملان معنى محسلاً، وذلك لأن الوضع لما كان متعددًا في اللفظ المشترك فمع تعدده لامحالة يكون تدريجياً، وكذلك لما كان متعددًا يكون وضع احد المعاني مسبوقاً لغيره لامحالة ايضاً، فلا يمكن مثلاً ان نقول بان لفظ العين وضع لاكثر من عشرين معنى دفعه واحدة. فالتفسير الصحيح هو الذي ذكرناه اولاً (أي عدم ملاحظة المناسبة بين المعاني).

قوله (ره) <للذات> أي لفظ العين موضوع للذات مثل النفس التي تأتي بمعنى الذات.

قوله (ره) <فلا محالة> بناءً على الشق الثاني أي مالم يكن اللفظ موضوعاً لكل واحد من المعاني بوضع على حده، سوف يحصل عندنا قسمان :

الاول : إلا يكون اللفظ موضوعاً لشيء من المعاني اصلاً.

الثاني : ان يكون موضوعاً لواحد دون غيره.

و بما ان القسم الاول غير صحيح لانه خارج عن محل بحثنا وهو اللفظ الموضوع، فان اللفظ المهمل ليس من محل بحثنا في شيء، فمن اجل ذلك انحصر الامر في القسم الثاني أي ما كان اللفظ موضوعاً لواحد دون غيره، لذا قال المحسبي (<فلا محالة يكون اللفظ موضوعاً لواحد من المعاني>).

المحاضرة (١٨)

قال الماتن ﴿المفهوم ان امتنع فرض صدقه على كثيرين

﴿جزئي والا فكلي﴾

الكلام في مبحث المفهوم، ويقع البحث فيه ضمن نقاط خمس :

النقطة الاولى: في تفسير الحشبي (ره) المفهوم بانه (<ماحصل عند

العقل>).

النقطة الثانية : في قوله (ره) (<اعلم ان مااستفيد من اللفظ>).

النقطة الثالثة : في قول الماتن ((فرض صدقه على كثيرين)).

النقطة الرابعة : ما المراد من كلمة (الفرض) الواردة في تعريف الماتن

للكلي والجزئي.

النقطة الخامسة : في بيان اقسام الكلي.

أما النقطة الاولى - ففي تفسير الحشبي المفهوم بانه ماحصل عند العقل. غرضه (ره) بذلك ان المراد بالمفهوم هو ما من شأنه الحصول في الذهن بادراك العقل بواسطة الآلات او بدونها.

وعلى هذا فلا يرد على الماتن في المقام :

اولاً: النقض بالمفاهيم قبل حصولها في الذهن نظراً الى انها متصنفة بالكلية والجزئية عندهم بלאريب، مع انها قبل تصورها وادراكها غير حاصلة عند العقل.

والسر في عدم الايراد هو ان المراد هو الحصول الشأنى دون الفعلى، ولا خفاء ان كل مفهوم له شأنية ذلك.

ثانياً : خروج الجزئيات الخارجية عن المفهوم على اساس انها غير حاصلة في العقل بالذات، فانها في الابتداء تحصل في الآلات دون الذهن. ووجه عدم الايراد ان المراد أعم من حصول المفهوم في الذهن بإدراكه العقل بالذات وبنفسه كالكليات او بواسطة الآلات من الحواس الظاهرة والباطنة كما في الجزئيات.

والحاصل : ان شيئاً من هذين الايرادين غير تام في المقام. ثم ان جمعاً من المناطقة فسّروا المفهوم بـ(ماحصل في العقل)، الا ان التعبير بعند العقل أولى وأنساب. والنكتة في ذلك : ان التعبير بـ(عند العقل) شامل للكلي والجزئي على اساس ان الحصول عند العقل -كما عرفت- أعم من أن يكون بلا واسطة كالكليات ومع الواسطة كالجزئيات. وعليه فكلا القسمين (الكلي والجزئي) يندرجان في المقسم (المفهوم) بلحاظ عمومه، وهذا بخلاف التعبير بـ(في العقل) فإنه مشعر باختصاص المقسم بالكليات ولا يشمل الجزئيات، وعليه فلا يندرج جميع الاقسام في المقسم.

فاذن : تعبير الحشبي (ره) في تفسير المفهوم أولى من تعبير غيره. واما النقطة الثانية – ففي قوله (<إعلم ان ما استفيد من اللفظ الخ>).

وغرضه (ره) من هذه العبارة بيان ان المصطلحات الثلاثة (المفهوم - المعنى - المدلول) بحسب الذات متحدة، فعند اضافتها الى اللفظ الجميع عبارة عن شيء واحد وهو ما استفيد من اللفظ، ولكن الفرق بينها بالاعتبار وليس الفرق جوهرياً، فان ما استفيد من اللفظ باعتبار انه فهم منه

يسمى مفهوماً وباعتبار انه قصد منه يسمى معنىً وباعتبار ان اللفظ دال عليه يسمى مدلولاً.

وأما النقطة الثالثة – ففي قول الماتن ((ان امتنع فرض صدقه الخ)).

هذه العبارة منه بيان تعريف الجزئي والكلي، أي ان المفهوم ان امتنع عند العقل جواز صدقه بما هو مفهوم معين خاص على افراد كثيرة متعددة عندما لاحظه فهو جزئي حقيقي مثل زيد، وأما اذا لم يجد العقل مانعاً من صدقه على كثرة عندما يلاحظه بما انه مفهوم معين ومعنى خاص فهو كلي مثل الانسان.

ثم اذكر في المقام شيئاً :

(الاول) لمْ قدِّمَ المصنف تعريف الجزئي ؟ انا قدمه دفعاً لتوهم وقع بعضهم حاصله : انه يلزم في الكلي صدقه على الافراد فعلاً، وعليه فالكلي الذي ليست له افراد بالفعل لا يسمى كلياً.

دفعه بان الكلي مقابلالجزئي، وحيث ان المناط والمعيار في الجزئية عدم إمكان الصدق على كثرين لاعدم الفعلية فمقابله الكلي كذلك، فالمناط فيه امكان الصدق لفاعليته.

(الثاني) ان مرادهم من الجزئي في المقام هو الجزئي الحقيقي لا الاضافي، واوضح قرينة على ذلك مقابلته للكلي، فان الجزئي الاضافي- كما سيأتي - قد يكون كلياً فلا وجه لمقابلته الكلي، فالمراد انا هو الحقيقي منه، والمنطقي في كل مورد اذا اطلق الجزئي فمراده الحقيقي منه.

واما النقطة الرابعة – ففي بيان المراد من كلمة الفرض الواردة في تعريف الماتن للكلي والجزئي.

الفرض يأتي (١) تارةً بمعنى تجويز العقل (٢) وآخرى بمعنى التقدير المستفاد من أدوات الشرط والتعليق. ذكر المحسني (ره) ان المراد بالفرض في المقام هو المعنى الاول يعني أن المفهوم إن كان تجويز صدقه على افراد كثيرة ممتنعاً عقلاً فهو الجزئي وإن فهو الكلي، فالقضية ترتبط بالعقل، فالعقل تارة لا يجوز صدق المفهوم على افراد كثيرة فهو الجزئي وآخرى يجوز ذلك فهو الكلي.

وليس المراد من الفرض المعنى الثاني وذلك لانه من الواضح انه لامانع عقلاً تقدير صدق الجزئي على الكثرة بأن يقال ان مفهوم زيد يصدق على كثيرين لو كان كلياً كمفهوم الانسان مثلاً، فحكم الصدق على كثيرين على تقدير كلية المفهوم وسعته، غاية الامر انه محال ومن القديم ثبت ان فرض المحال ليس بمحال.

نظير ان العقل لا يجوز تعدد الآلهة في العالم، إلا انه يجوز فرضه وتقديره، ألا ترى أن خالق العقل قد جوز هذا الفرض حيث قال (لو كان فيها آلة إلا الله لفسدنا).

وبالجملة : ان الفرض لو كان بمعنى التقدير والتعليق المقصود من أدوات الشرط لم يكن هناك مانع من صدق الجزئي على افراد كثيرة، الا ان المراد هو المعنى الاول (تجويز العقل) وهو ان يدرك العقل الصحة والامكان، ومن الضروري ان العقل يدرك عدم صحة حمل الجزئي وصدقه بما هو مفهوم جزئي محتف بعوارض خاصة لا توجد في غيره على افراد كثيرة بل يخصه بما هو واجد لها.

وبهذه البيانات يظهر وجه اندفاع مالوتوهم من أن تعریف المجزئي يعني صدقه على كثرة اذ لامانع من فرض صدقه على كثیرین وان كان ذلك محالاً خارجاً لأن الفرض المحال ليس بمحال.

الحاضرة (١٩)

قال الماتن ﴿امتنعت افراده او امكنت ولم توجد او وجد الواحد فقط مع امكان الغير او امتناعه او الكثير مع التناهي او عدمه﴾

كان الكلام في مبحث المفهوم وقد عرفت ان البحث فيه ضمن نقاط خمس تقدم الكلام في اربعة منها، اما الان فالكلام في النقطة الخامسة في بيان اقسام الكلي : فقد قسم الماتن اولاً الكلي الى قسمين :

القسم الاول (ممتتع الافراد) مثل مفهوم شريك الباري فانه كلي قابل لذاته أن يصدق على افراد كثيرة، وإن كانت افراده ممتتع التحقق في الخارج، على اساس ان الذي في الخارج اما الباري سبحانه وتعالى واما مخلوقه، فليس هناك فرد ثالث كي يتصور فيه انه شريك للباري عز اسمه. نعم في الذهن له وجود، والذهن يتصوره اذ لو لم يكن له وجود في الذهن ايضاً لما صح الحكم عليه والحال انا نحكم عليه فنقول (شريك الباري ممتتع الوجود).

القسم الثاني (ممكن الافراد) وهذا بدوره ينقسم الى خمس : اولاً : مالم يوجد له فرد واحد في الخارج، مثل مفهوم (العنقاء) بفتح العين، فانه مفهوم كلي يقبل الصدق على افراد كثيرة، غير انه لم يوجد له مصداق في الخارج، فانه طائر معروف الاسم مجهول الجسم كما قال في الصحاح، وذكر في حياة الحيوان : طائر غريب بيض بيضاً، قيل انا سميت به لأن في عنقها بيضاً كالطوق.

وقالوا ان ثلاثة اشياء لها اسم ولا رسم لها : ١= الكيمياء = ٢= الصديق الحقيقى = ٣= العنقاء . وقد سُئل بعض الحكماء فقيل له مالصديق ؟ قال هو بعض اسماء العنقاء .

ثانياً : ما وجد الواحد منها مع امكان الغير، مثل مفهوم (الشمس) وهو كوكب دري نهاري ينعدم الليل بظهوره فهو مفهوم كلي قابل للصدق على كثيرين وان لم يوجد من افراده إلاّ فرد واحد مع امكان غيره ايضاً كما جاء في الحديث (ان ماوراء هذه الشمس اربعين شمساً).

ثالثاً : ما وجد الواحد منها مع امتناع الغير، مثل مفهوم (واجب الوجود) وهو ذات لها وجوب الوجود بالذات فهو مفهوم كلي الا انه منحصر في الخارج بفرد واحد ويكتنع وجود فرد آخر له، أي ان هذا المفهوم بنفسه مع قطع النظر عن غيره ليس فيه تعين واختصاص بفرد واحد، إلاّ ان دليل التوحيد قد أثبت امتناع واجبين بالذات فضلاً عن ازيد منهما كما هو مبرهن في محله.

رابعاً : ما وجدت له افراد كثيرة متناهية، مثل مفهوم (الكوكب السّيّار) وهو جسم كروي متحرك، فهو مفهوم قابل للصدق على كثيرين، وهذه الافراد الكثيرة متناهية وهي -على مذهب القدماء - سبعة (القمر والعطارد والزهرة والشمس والمريخ والمشتري والزحل) وعلى مذهب المؤاخرين عشرة باضافة ثلاثة عليها وهي (أورانوس ونبتون وفلكان).

ثم ان مثال الحشبي (ره) بـ(الكواكب السبع السيارة) انا هو مثال للافراد المتناهية لمفهوم الكوكب دون الكلي نفسه، كما نبه المصنف على ذلك في شرح الرسالة الشمسيّة، فما في بعض الحواشي - من ان تمثيل

المحشى غلط على اساس ان الكواكب السبع السيارة جزئية وليس بأمرٍ كلي - غير تمام.

ونفس هذا الكلام يجري في مثاله (ره) الآتي في القسم الخامس.

خامساً : ما وجدت له افراد كثيرة مع عدم التناهي ، مثل مفهوم (علوم الباري) وهو كل ماتبين وانكشف للباري جل شأنه ، فهو مفهوم كلي ينطبق على كل ما انكشف له تعالى مع انه غير متنه على مسلكه الحكماء من بقاء الفيض ببقاء مفيضه الذي لابد له ولاختام .

ثم انه يبقى في المقام اشكال مشهور وارد على الماتن اشار اليه المحشى بتفسير له في المقام ، حيث فسر (ره) قول الماتن ((امكنت)) بقوله ﴿أَيْ لَمْ يُمْتَنِعْ أَفْرَادُهُ فِي الْخَارِجِ﴾ وتفسيره هذا إشارة الى دفع ذلك الاشكال .

ويتبين الاشكال ببيان مطالب ثلاثة :

المطلب الاول : انه اذا قيل (الانسان عالم او جاهل) فقد قالوا ان الانسان يطلق عليه (المقسم) وكل واحد من العالم والجاهل (قسم) ، وذكروا انه (لا يصح جعل قسم الشيء قسماً له) كذلك (لا يصح جعل قسم الشيء قسماً منه) ، فلا يصح ان تجعل العالم الذي هو قسم من الانسان قسماً له ، كذلك لا يصح ان تجعل العالم الذي هو قسم للجاهل قسماً منه .

المطلب الثاني : ان العطف لو كان بـ (او التنويعية) فدائماً يقتضي ان تكون بين المعطوف والمعطوف عليه مباینة كما في قول القائل (جاء زيد او عمرو) فهنا بين زيد وعمرو مباینة كلية .

المطلب الثالث : ان الامكان له معانٍ كثيرة الا ان المقصود منها في المقام هو الامكان العام والامكان الخاص وشرح هذين المصطلحين يأتي تفصيلاً ان شاء الله تعالى في مبحث القضايا، الا اننا نشرحهما اجمالاً فنقول:

ان معنى (الا ممكان العام) هو سلب الضرورة عن الجانب المخالف للقضية فإذا قيل (زيد كاتب بالامكان العام) فمعناه ان عدم الكتابة ليس بضروري لزيد، فلاحظ اننا بالامكان العام قد سلبنا الضرورة عن الجانب المخالف للقضية وهو (عدم الكتابة) اما الجانب الموافق (اعني الكتابة) فمحتمل للوجهين، فيحتمل ان تكون الكتابة ضرورية لزيد فتسمى القضية حينئذ بالضرورية أي الواجبة، ويحتمل الا تكون ضرورية كما أن عدمها لم يكن ضرورياً، وهذا هو معنى الامكان الخاص.

ف (الامكان الخاص) معناه سلب الضرورة عن كلا الجانبين الموافق والمخالف، فلو قيل (زيد كاتب بالامكان الخاص) فمعناه ان الكتابة وعدمها كليهما غير ضروريتين لزيد.

فييمكن ان نستنتج ان الامكان العام في القضايا الموجبة يشمل الواجب والامكان الخاص. ثم ننتقل الى القضايا السالبة فلو قيل (زيد ليس بكاتب بالامكان العام) فمعناه ان الكتابة ليست ضرورية لزيد، اما الجانب الموافق المذكور في القضية – وهو عدم الكتابة – فيحتمل ان يكون في الواقع ضرورياً أي ان عدم الكتابة واجب لزيد، ونتيجة ذلك ان الكتابة ممتنعة لزيد، فالقضية في هذه الصورة تسمى بـ (الممتنعة)، ويحتمل الا يكون عدمها ضرورياً، فكما ان الكتابة ليست ضرورية كذلك عدمها، وهذا معنى الامكان الخاص.

اذن : الامكان العام في القضايا السالبة يشمل الامتناع والامكان الخاص. والنتيجة في نهاية المطاف : ان الامكان العام مقسم لهذه الاقسام
الثلاثة : ١= الواجب ٢= الامتناع ٣= الامكان الخاص.

اذاعرفت هذه المطالب نأتي الى الاشكال الواردة على قول الماتن ((امكنت)) وحاصله : انه مالمراد من الامكان في قوله ((امكنت)) هل الامكان العام او الخاص ، فان اراد الماتن منه الامكان العام لزم جعله قسم الشيء قسيماً له، وذلك لأن ممتنع الافراد - أي الامتناع - قسم من الامكان العام، في حين ان الماتن جعله في العبارة قسيماً له باعتبار انه ذكر اولاً الامتناع بقوله ((امتنعت افراده)) ثم ذكر الامكان العام بقوله ((امكنت)) وعطفه عليه بـ (او)، وقد عرفت في المطلب الثاني ان العطف بـ (او) يقتضي المبادنة بين المعطوف وهو الامكان العام وبين المعطوف عليه وهو الامتناع، فيلزم جعل قسم الشيء وهو الامتناع قسيماً ومبيناً له وهو الامكان العام وجعل قسم الشيء قسيماً له باطل كما عرفت في المطلب الاول.

وان اراد من الامكان الامكان الخاص لزم جعله قسيم الشيء قسماً منه، وذلك لأن الواجب قسيم للامكان الخاص ، مع انه جعل المصنف الامكان الخاص في قوله ((امكنت)) مقساماً لكتليات من جملتها واجب الوجود بالذات، فجعل قسيم الشيء وهو الواجب قسماً منه وهو الامكان الخاص ، وجعل قسيم الشيء قسماً منه باطل ايضاً.

والخلاصة : ان الماتن بين محذورين إما جعل قسم الشيء قسيماً له ان اراد من الامكان الامكان العام، وإما جعل قسيم الشيء قسماً منه ان اراد منه الامكان الخاص .

وقد اجاب المحتسي (ره) عن هذا الاشكال بتفسيره (<أي لم يمتنع افراده>) وحاصله : انه ليس المراد من الامكان في (امكنت) خصوص الامكان العام، وكذلك ليس المراد منه الامكان الخاص بخصوصه، بل المراد من الامكان هو مالم يمتنع افراده بحيث ان المانع لو كان يقول (امتنعت افراده او لم تمتنع) لما كان يرد عليه ذلك الاشكال، وهذا المفهوم - أي مفهوم مالم يمتنع افراده - شامل للواجب باعتبار ان افراده غير ممتنعة في الخارج، غاية الامر انه وجد له فرد واحد ويستحيل تتحقق فرد اخر، وكذلك شامل للأمكان الخاص مثل الانسان والبقر وغيرهما مما لم يمتنع افراده في الخارج، ومن اجل ذلك ذكر المحتسي (ره) ان مالم يمتنع افراده يشمل الواجب والامكان الخاص معاً، ولا يشمل الامتناع فيندفع الاشكال بحذافيره.

الحاضرة (٢٠)

قال الماتن ﴿الكليان ان تفارقوا كلياً من الجانبين فمتباينان
والا فان تصادقا كلياً من الجانبين فمتساويان الخ﴾

الكلام في مبحث النسب الاربع ويقع البحث فيه عن مطالب ثلاثة :

المطلب الاول : في بيان هذه النسب الاربع وبيان الوجه في ذلك.

المطلب الثاني : في بيان المرجع لكل نسبة من تلك النسب الاربع.

المطلب الثالث : في بيان النسبة بين تقىضي الكلين.

اما الاول – فينبغي التكلم فيه عن نقاط ثلاثة :

(النقطة الاولى) في تفسير الحشبي (ره) قول الماتن ((الكليان)) بقوله
﴿أي كل كلين﴾ وتفسيره هذا اشارة منه الى ان الالف واللام في
(الكليان) للاستغراف والعموم، وعليه فتدخل تحت هذا العنوان جميع
الكليات.

غاية الامر انه أستشكل بالكليات الفرضية التي ليست لها افراد في
نفس الامر والواقع نحو اللاشيء واللامكن – بالامكان العام – فانه ليس
بينهما التبادل باعتبار ان بين تقىضييهما التساوي، وليس التساوي لعدم
صدقهما على شيء حتى يقال : كلما صدق عليه هذا صدق عليه ذلك،
وليس العموم المطلق او من وجہ وهو واضح. فاذن عمومية القاعدة المنطقية
(كل كلين الخ) تتنافى مع الكليات الفرضية.

إلا انهم اجابوا عن هذا الاشكال بان غرض المناطقة انا هو بيان
ضابطة للكليات التي تكون مورد نظر المنطقي ألا وهي الكليات التي لها
افراد، فلا تعلق بالكليات الفرضية غرض للمنطقي فهي خارجة عن

العنوان تخصصاً. وعليه فالقاعدة المنطقية عامة ولا تخدش بالكليات الفرضية. ثم ان الوجه في تحصيص المصنف بحث النسب الاربع بالكليين هو ان النسب الاربع لا تجري الا بين الكليين، واما الكلي والجزئي فلا يكون بينهما الا التبادل اذالم يكن الجزئي من افراد الكلي - مثل زيد بالنسبة الى الفرس - او العموم المطلق اذا كان من افراده - مثل زيد بالنسبة الى الانسان - واما الجزئيان فلا يكونان الا متبادلين مطلقاً سواء أكانا مندرجين تحت كلي ام لا. ومن هنا سوف تلاحظ ان هذه النسب انا تتصور باكمتها بين الكليين، واما بين الجزئيين فالنسبة المتصورة واحدة وبين الجزئي والكلبي فاشتنان، لذا قال (ره) ﴿**كل كليين الخ**﴾. ومن هذا البيان ينقدح سبب جعل المصنف بحث النسب بين الكليين دون مطلق المفهومين حيث قال ((والكليان)) ولم يقل (المفهومان) وذلك لأن مطلق المفهوم يشمل الكلي والجزئي والجزئيين، وقد عرفت ان النسب الاربع لا تتصور بأجمعها الا بين الكليين.

(النقطة الثانية) في قوله (ره) ﴿**لابد من ان يتتحقق بينهما إحدى النسب الاربع**﴾ قوله هذا دفع لتوهم وارد في المقام حاصله : ان هناك لديكم مصطلح التبادل الجزئي كما سيأتي، فهي نسبة خامسة من النسب، وعليه فحصر النسب في تلك الاربع غير صحيح.

وحاصل ما أجاب به الحشبي (ره) : ان المبادنة الجزئية من حيث هي لم تكن متحققة بين كليين، ومن حيث الوجود والتحقق فهي إما داخلة في العموم من وجه، وإما في التبادل الكلي، وعلى هذا فالنسبة بين كليين لا تخلو من إحدى تلك الاربع فحسب ولا خامسة في البين.

(النقطة الثالثة) بيان الوجه في انه لابد ان يتحقق بين الكليين احدى النسب الأربع.

بين المحسني (ره) ذلك بقوله **«وذلك لأنهما اما ان لا يصدق انح»** وحاصل ما افاده (ره) : ان الكليين المتغايرين بحسب المفهوم اما ان لا يصدق شيء منهما على شيء من افراد الآخر او يصدق.

فعلى الاول هما متباينان كالانسان والحجر فانه لا يقال على شيء من افراد الانسان انه حجر كما لا يقال على شيء من افراد الحجر انه انسان.

وعلى الثاني اما ان لا يكون بينهما صدق كلي من جانب اصلاً او يكون، فعلى الاول هما العموم والخصوص من وجہ كالحيوان والابيض، فان بينهما لا يوجد صدق كلي وانما الموجود الصدق الجزئي.

وعلى الثاني - ما اذا كان بينهما الصدق الكلي - فاما ان يكون هذا الصدق الكلي من كلا الجانبيين او من جانب واحد، فعلى الاول هما المتساويان كالانسان والناطق، وعلى الثاني فهما العموم والخصوص مطلقاً كالحيوان والانسان.

لاحظ المخطط التالي:

الكلين المغایر بحسب المفهوم

إما لا يصدق شيء منها على شيء من افراد الآخر
(متباين)

اما ان لا يكون بينهما صدق كلي من جانب أصله

(عموم) خصوص من وجها

أو يكون

أما أن يكون الصدق الكلي من كل الجانبيين أو يكون الصدق الكلي من جانب واحد
(عموم وخصوص مطابقا)
(متبايان)

واما المطلب الثاني - في بيان المرجع لهذه النسب الاربع.
بين المحتوي (ره) مرجع كل نسبة من هذه النسب الاربع بحسب
الكم والكيف ولم يتعرض الى بيان المرجع بحسب الجهة، ونحن أيضاً تبعاً
للمحتوي نصرف النظر عن بيانه بحسب الجهة.

١= أنّ مرجع التساوي الى موجيتيين كليتين نحو :

كل انسان ضاحك (موجبة كلية)

وكل ضاحك انسان (كذلك)

٢= ومرجع التباين الى سالبتين كليتين نحو :

لا شيء من الانسان بشجر (سالبة كلية)

ولا شيء من الشجر بانسان (كذلك)

٣= ومرجع العموم والخصوص مطلقاً الى موجبة كلية موضوعها
الأخص ومحمولها الأعم، وسالبة جزئية موضوعها الأعم ومحمولها
الأخص نحو:

كل انسان حيوان (موجبة كلية موضوعها الأخص ومحمولها الأعم)

وبعض الحيوان ليس بانسان (سالبة جزئية موضوعها الأعم

ومحمولها الأخص)

٤= ومرجع العموم والخصوص من وجه الى موجبة جزئية وسالبتين

جزئيتين نحو : بعض الحيوان ايض (موجبة جزئية)

بعض الحيوان ليس بايض (سالبة جزئية)

بعض الأبيض ليس بحيوان (سالبة جزئية)

وفي الختام اشير الى نكتتين :

الاولى : انه قد اتضح من بيان مرجع العموم والخصوص من وجهه ان المراد من كلمة (بعض) في كل جملة غير المراد منها في الاخرى، وهذا من تعدد الموضوع خارجاً وواقعاً بخلاف ما اذا جعلوا مرجع العموم من وجه الى موجبتين جزئيتين وسالبة جزئية – كما قيل – فيكون الموضوع حيثئذ في الموجبتين واحداً واقعاً ومتعدداً عنواناً، ففي العنوان تراه متعدداً لكن في الواقع واحد، فليس هناك إلا قضية واحدة موجبة لاقضيتيين موجبيتين الاترى أنك اذا قلت ((بعض الحيوان ابيض)) فالمراد من (بعض الحيوان) هو فرد من افراد الحيوان كالفرس الابيض مثلاً، كما ان المراد هو نفس ذلك المعنى – أي فرد من الحيوان – عندما تقول ((بعض الابيض حيوان)).

ومن الواضح انه لا يصح لك ان تقول ((بعض الابيض حيوان)) اذا أردت بعض الابيض فرداً من غير افراد الحيوان، ولعل هذا هو السبب في جعلهم مرجع العموم من وجه الى موجبة جزئية وسالبتين جزئيتين دون سالبة جزئية وموجبيتين جزئيتين.

ومن هذا البيان تعرف انه لا يصح كون مرجع العموم المطلق الى سالبة جزئية وموجبيتين جزئيتين ايضاً على اساس أنك اذا قلت ((بعض الحيوان انسان)) فالمراد بالموضوع هو فرد من الانسان كما ان المراد هو ذلك ايضاً عندما تقول ((بعض الانسان حيوان)), فلم يكن الموضوع الا واحداً واقعاً متعدداً بالعنوان ففرد من الانسان كزيد – مثلاً – هو الانسان وهو الحيوان.

وهذا بخلاف ما اذا جعل مرجعه الى موجبة كلية نحو ((كل انسان حيوان)) وسالبة جزئية نحو ((بعض الحيوان ليس بانسان)) لوضوح ان المراد بالموضوع في كل قضية مالا ربط له بالآخر.

النكتة الثانية : ان كلامهم في بيان حصر النسب في الأربع واضح الدلالة على ان لخاط النسبة اما يكون بحسب المصدق دون المفهوم، ومعنى ذلك أنّ امررين متغايرين مفهوماً لا تخلو النسبة بينهما باعتبار اجتماعهما في الصدق الخارجي وعدمه عن احدى النسب الأربع.

وعلى هذا فلا ينبغي الريب في ان المراد من الحمل - الذي معناه الصدق في باب التصورات - هو الحمل الشائع الصناعي، فكل كليين يحمل أحدهما على الآخر حملاً كلياً بالحمل الاولي الذاتي خارج عن مقسم النسب الأربع. والنكتة في ذلك انه ليس هناك إلاّ كلي واحد وانما الفرق بالاعتبار والمغايرة في اللفظ فحسب كالمترادفين فحكم الانسان مع الحيوان الناطق هو حكم الانسان مع البشر في تعدد اللفظ ووحدة المعنى، ولا يعقل تصور النسبة بين المفهوم ونفسه.

وإلى هذه النكتة قد اشار العلامة المظفر (ره) في مجموع كلماته في هذا الموضوع، لذلكرأيت أنا في النقطة الثالثة من المطلب الاول عبرنا (الكليان المتغايران مفهوماً اخر).

المحاضرة (٢١)

قال الماتن ﴿ ونقضاها كذلك او من جانب واحد فأعم وأخص مطلقاً ونقضاها بالعكس ﴾

كان الكلام في مبحث النسب الاربع وقد عرفت ان البحث في ضمن مطالب ثلاثة تقدم الكلام في إثنين منها، أما الآن فالكلام في المطلب الثالث من تلك المطالب الثلاثة، وهو معقود في بيان النسبة بين نقضي العينين أي الكلينين. ذكروا في المقام اربعة قوانين تعرض اليها الماتن في المتن: القانون الاول: ﴿ نقضا المتساوين متساويان ايضاً ﴾ واليه أشار في المتن بقوله ((ونقضاها كذلك)).

معناه : انه كلما صدق عليه احد النقضين صدق عليه النقض الآخر، فلو صدق اللإنسان على مورد - كالشجر مثلاً - صدق عليه اللاناطق ايضاً، فثبت ان اللإنسان يساوي اللاناطق.

ثم اننا نريد اثبات هذا المدعى، وقد اثبته الحشبي (ره) بدليل الخلف الاتي ذكره إن شاء الله تعالى في آخر باب القياس، وحاصله :

انه لو صدق على مورد احد النقضين بدون النقض الآخر، فلا بد أن يصدق ذلك الأحد مع عين الآخر، ضرورة استحالة ارتفاع النقضين اللازم من عدم صدق عين الآخر بعد عدم صدق نقضه باعتبار اننا فرضنا أن في هذا المورد صدق احد النقضين بدون النقض الآخر، فلو أن عين الآخر أيضاً لم يصدق في هذا المورد فمعنى ان هذا المورد خلا من عين الآخر ومن نقضه، والعين مع النقض نقضان، فاستلزم ارتفاع النقضين وهو محال، فلا محالة يصدق في هذا المورد احد النقضين مع عين الآخر.

فمثلاً : لو صدق للإنسان على الشجر بدون اللاناطق لصدق للإنسان مع عين الآخر وهو الناطق لاستحالة ارتفاع النقضين اللازم من عدم صدق الناطق بعد عدم صدق اللاناطق، فلا بد ان يصدق في مورد الشجر للإنسان مع الناطق.

وعندما صدق للإنسان مع الناطق، فيلزم ألا يصدق في ذلك المورد للإنسان مع الناطق، باعتبار ان الإنسان لو صدق أيضًا لزم إجتماع النقضين وهما (الإنسان واللإنسان) واجتماع النقضين أيضًا محال، ففي آخر المطاف لابد ان يصدق الناطق في مورد بدون الإنسان، وصدق الناطق بدون الإنسان يرفع التساوي بين العينين أي بين الإنسان والناطق، فهل هذا إلأ خلاف الفرض ؟

وعندئذ نأتي ونقول انه لو صدق احد النقضين على مورد بدون النقض الآخر للزم خلاف الفرض أي للزم رفع التساوي المفروض بين العينين، واللازم باطل فالملزم - لو صدق أحد النقضين بدون النقض الآخر - مثل اللازم باطل ايضاً، فيثبت تقضيه وهو كل مورد صدق عليه أحد النقضين صدق عليه النقض الآخر، فمثلاً كل مورد كالشجر اذا صدق عليه أحد النقضين - اللإنسان - صدق عليه النقض الآخر - اللاناطق - أيضًا.

فثبت ان اللإنسان يساوي اللاناطق وهذا هو المطلوب.
القانون الثاني «نقضاً الأعم والأخص مطلقاً ايضاً عموماً وخصوصاً مطلقاً ولكن بعكس العينين» أي تقضي الأعم أخص، وتقضي الأخص أعم.

والمنطقة لديهم في هذا القانون مدعيان أشار المحسبي الى كليهما:

المدعى الاول : كل مورد صدق عليه تقىض الأعم صدق عليه
تقىض الأخص.

المدعى الثاني : ليس كلما صدق عليه تقىض الأخص صدق عليه
تقىض الأعم.

توضيح الدعويين بمثال وهو الحيوان والأنسان - مثلاً - فان بين العينين عموماً وخصوصاً مطلقاً، حيث ان الحيوان أعم والانسان أخص، وتقىض الحيوان اللاحيوان وتقىض الانسان اللاانسان، وقد ذكروا أنّ بين تقىضيهما ايضاً عموماً وخصوصاً مطلقاً ولكن بعكس العينين أي أن العين (الحيوان) كان أعم، تقىضه اللاحيوان يصير أخص، والعين (الانسان) كان أخص، تقىضه اللا إنسان يصير أعم.

فهنا اللاحيوان أخص واللانسان أعم، وقد عرفت في البحث

السابق ان مرجع العموم والخصوص المطلق الى قضيتين :

الاولى : موجبة كلية موضوعها الأخص ومحمولها الأعم.

الثانية : سالبة جزئية موضوعها الأعم ومحمولها الأخص.

نأتي الى (القضية الاولى) نقول كلما صدق الأخص (تقىض الأعم - اللاحيوان) صدق الأعم(تقىض الأخص - اللانسان) أي كل مورد كالشجر مثلاً صدق عليه تقىض الأعم وهو اللاحيوان صدق عليه تقىض الأخص وهو اللانسان، فيقال الشجر لاحيوان ولاانسان.

نأتي الى القضية الثانية نقول ليس كلما صدق عليه الأعم(تقىض الأخص - اللانسان) صدق عليه الأخص (تقىض الأعم - اللاحيوان).

أي ليس في كل مورد كالفرس مثلاً اذا صدق عليه نقىض الأخص (اللانسان) صدق عليه نقىض الأعم (اللاحيوان) بل يصدق على الفرس انه حيوان.

والحاصل : هذان مدعيان نريد ان ثبت كل واحد منهما بالدليل.
اثبات المدعى الأول : ﴿كل مورد صدق عليه نقىض الأعم صدق عليه نقىض الأخص﴾ أي الموجبة الكلية .

أفاد الحشبي (ره) في إثباته ما حاصله : انه لو صدق نقىض الأعم -
اللاحيوان - على مورد كالشجر مثلاً بدون نقىض الأخص - اللانسان -
فلا بد ان يصدق نقىض الأعم مع عين الأخص (أي الانسان) حتى لا يلزم
ارتفاع النقىضين وهما الانسان واللانسان، باعتبار ان في هذا المورد -
الشجر - صدق اللاحيوان بدون اللانسان، فلو قلنا ان الانسان ايضاً غير
صادق فيه فمعنى انه مورد الشجر لا (الانسان) ولا (اللانسان) صادق فيه
وهذا هو ارتفاع النقىضين، وبما انه محال فلا بد ان يصدق اللاحيوان على
الشجر مع الانسان.

وعندما صدق الانسان مع اللاحيوان فيلزم ان يصدق الانسان بدون
عين الأعم اي بدون الحيوان كي لا يلزم اجتماع النقىضين وهما الحيوان
واللاحيوان، وبما ان اجتماع النقىضين محال فلا محالة ان يصدق في هذا
المورد الانسان بدون الحيوان اي صدق عين الأخص بدون عين الأعم ،
وهذا خلاف المفروض ، فان المفروض المسلم الصدق ان كل مورد صدق
عليه الانسان صدق عليه الحيوان.

وعندئذ نأتي ونقول: انه لو صدق نقىض الأعم بدون نقىض
الأخص لزم خلف الفرض اي لزم صدق عين الأخص في مورد بدون عين

الأعم، واللازم باطل فالملزم - لو صدق تقىض الأعم بدون تقىض الأخص - مثله في البطلان، فيثبت تقىضه وهو انه في كل مورد صدق عليه تقىض الأعم صدق عليه تقىض الأخص، فمثلاً كل مورد كالشجر مثلاً اذا صدق عليه تقىض الأعم - اللاحيوان - صدق عليه تقىض الأخص - الإنسان - ايضاً، وهذا هو المدعى الاول.

إثبات المدعى الثاني :

﴿ليس كلما صدق عليه تقىض الأخص صدق عليه تقىض الأعم﴾ أي السالبة الجزئية.

وقد افاد (ره) في اثباته ما حاصله : انه بعدما ثبت المطلوب الاول من ان كل مورد صدق عليه تقىض الأعم صدق عليه تقىض الأخص أي كل لاحيوان لا إنسان، فلو كان كل تقىض الأخص هو تقىض الأعم على سبيل الكلية كالأول أي قلنا كل لانسان لاحيوان لكن التقىضان (لإنسان، لاحيوان) متساوين لفرض ان الصدق الكلي متحقق من كلا الجانبيين، وكون الصدق الكلي متحققاً من الجانبيين معناه ان النسبة المتحققة هي التساوي، ونتيجة هذا الكلام ان تقىضي الإنسان واللاحيوان وهما العينان (الإنسان والحيوان) متساويان بناءً على القانون الاول من ان تقىضي المتساوين متساويان ايضاً، ومعنى ذلك ان بين الإنسان والحيوان نسبة التساوي وهذا خلاف المفروض.

وعليه فاللازم (كون النسبة بين العينين نسبة التساوي) باطل، فالملزم - كلما صدق عليه تقىض الأخص صدق عليه تقىض الأعم - مثل اللازم في البطلان، فيثبت تقىضه وهو ليس كل مورد صدق عليه تقىض الأخص صدق عليه تقىض الأعم، وهذا هو المدعى الثاني.

المحاضرة (٢٢)

قال الماتن ﴿وَالا فِمْنَ وَجَهَ وَبَيْنَ نَقِيْضِيهِمَا تَبَيْنَ جُزْئِيًّا﴾
كان الكلام ولايزال في المطلب الثالث من مطالب بحث النسب
الاربع، ألا وهو في بيان النسبة بين نقىضي العينين، وقد عرفت انهم طرحوا
قوانين اربعة، انتهينا - بحمد الله تعالى - عن اثنين منها، اما الان فالكلام في
ـ القانون الثالث : ﴿نَقِيْضُ الْأَعْمَ وَالْأَخْصُ مِنْ وَجَهِ تَبَيْنَانَ تَبَيْنَ جُزْئِيًّا﴾
لأجل ان يتوضّح الموضوع والمطلب كاملاً نطرح ثلاثة اسئلة، وهذه
الاسئلة على نحو الترتيب :

السؤال الاول : مامعنى التباین الجزئي ؟

الجواب : انهم قالوا ان التباین الجزئي عدم الاجتماع في بعض المواد
والموارد، أي التباین في الجملة ومعنى قولهم في الجملة هو عدم الاجتماع في
بعض الموارد مع قطع النظر عن الموارد الاخرى سواء اكان الكليان
يحيطون بها ام لم يحيطوا.

وبكلمة : ان التباین الجزئي - كما ينبع عن معناه لفظه - عبارة عن
البيونة في بعض الموارد وهو البيونة الجزئية، والمقصود ان هذا المقدار أي
البيونة في بعض الموارد لازم في صدق معنى التباین الجزئي ، فاذا قيل النسبة
بين نقىضي الاعم والأخص من وجه التباین الجزئي فمعناه ان البيونة في
بعض الموارد لازمة فلا مانع من ان يتحقق مضافاً الى هذا المقدار البيونة
الكلية.

السؤال الثاني : هل التباین الجزئي نسبة مستقلة وخامسة من
النسب ؟

اجاب عنه المحسني (ره) بقوله «فالتباین الجزئی یتحقق في ضمن العموم الخ» وحاصله : أنه كلاً ليس التباین الجزئی نسبة خامسة من النسب ، بل إنما هو عنوان كلي مشير الى نسبتين من تلك النسب الاربع وهما العموم من وجه والتباین الكلی . والسر في ذلك : ان معنى التباین الجزئی - وهو عدم الاجتماع في بعض الموارد - متحقق في نسبة العموم من وجه باعتبار ان العامین من وجه لا يجتمعان في بعض الموارد قطعاً ، وهي موارد الافتراق ، فان الانسان لا يجتمع مع الابيض في الموارد التي يفترق احدهما عن الآخر فيها.

اذن فالمعنى - عدم الاجتماع في بعض الموارد - موجود في نسبة العموم والخصوص من وجه .

وكذلك یتحقق هذا المعنى ويوجد في المتباینين تبایناً كلياً فانه يقال على المتباینين تبایناً كلياً انهما لا يجتمعان في بعض الموارد بطريق اولى . ووجه الاولوية ان التباین الكلی سلب الصدق على نحو الكلية فالسلب الجزئی مندرج تحت السلب الكلی ، فاذا قلت من باب المثال سلبت المائة فان قوله هذا يستلزم بطريق اولى انك سلبت الخمسين .

ومن هذا البيان بانَّ التباین الجزئی عنوان جامع بين التباین الكلی والعموم والخصوص من وجه ، فليس للتباین الجزئی وجود مستقل بل هو مفهوم اعتباري يتنزع عن الجهة المشتركة في هذين القسمين ، وإذا فلا مجال ولا وجہ بجعله نسبة خامسةً ومستقلةً من النسب .

السؤال الثالث : عندما تعرضت الى بيان النسبة بين تقىضي المتساوين قلتم صريحاً ان النسبة هي التساوي وكذلك في بيان النسبة بين تقىضي العموم المطلق قلتم صريحاً ان النسبة هي العموم والخصوص مطلقاً ،

واما عند تعرضكم لبيان النسبة بين تقىضي العموم والخصوص من وجه لم
لم تقولوا ايضاً صریحاً بأن النسبة هي العموم والخصوص من وجه، او
تقولوا كذلك التباین الكلی، بل عبرتم بأن النسبة بين تقىضيهمما التباین
الجزئي الذي يوهم انه نسبة خامسة؟

الجواب : شرع المحسني (ره) في الجواب عن هذا السؤال وبيان
النسبة بين تقىضي العموم والخصوص من وجه بقوله «ثم ان الامرین
اللذین بینہمما عموم من وجہ فقد یکون الخ» وحاصله : ان النسبة بين
تقىضي العموم والخصوص من وجہ تختلف بحسب اختلاف الموارد التي
فيها العموم والخصوص من وجہ بین العینین، فتارة تكون النسبة بين
تقىضيهمما ايضاً عموماً وخصوصاً من وجہ كالطیر والاسود فان بینہمما
عموماً وخصوصاً من وجہ، كذلك بین تقىضيهمما (الاطير، لاسود) ايضاً
عموم وخصوص من وجہ كما هو واضح. وتارة اخري تكون النسبة بين
تقىضيهمما التباین الكلی كما في الحیوان واللإنسان، فان بینہمما عموماً
وخصوصاً من وجہ لتصادقهما في الفرس وتفارقهما في زید وحجر، ولكن
بين تقىضيهمما (اللاحیوان، الانسان) تباین کلي باعتبار انه لاشي من
اللاحیوان بانسان بدهاهه ان سلب الأعم يستدعی سلب الأخص، كما انه
لاشي من الانسان بلا حیوان اذ كل انسان حیوان.

وحيثئذ اذا قلنا من اول الامر ان النسبة بين تقىضي العموم
والخصوص من وجہ عموم وخصوص من وجہ فقط لانحرم هذا القانون
المنطقی الكلی في الموارد التي كانت النسبة بين تقىضيهمما تباینا کلياً كالحیوان
واللإنسان، ولو قلنا من اول الامر ان النسبة بين تقىضي العموم
والخصوص من وجہ تباین کلي فقط لانحرم هذا القانون المنطقی في الموارد

التي كانت النسبة بين نقاصيهما ايضاً عموماً وخصوصاً من وجه كالطير والأسود.

فلاجل الحفاظ على كلية القانون بحيث لاينخرم في مورد على اساس ان قوانين المنطق قوانين عامة تشمل جميع الموارد، أتّو قالوا من أول الامر ان النسبة بين نقاصي العموم والخصوص من وجه التباهي الجزئي حتى يشمل هذا العنوان الجامع تمام الموارد اعني التباهي الكلي والعموم الخصوص من وجه، فان في موارد التباهي الكلي يصدق التباهي الجزئي وهكذا في موارد العموم من وجه اذ في كل منهما تصدق البينونة في بعض الموارد.

وهذا هو سبب اختيار المناطقة التباهي الجزئي لنقاص العموم والخصوص من وجه.

الحاضرة (٢٣)

قال الماتن ﴿المتباينين﴾

كان الكلام في بيان النسبة بين تقىضي العينين، وقد عرفت ان المناطقة ذكروا في هذا المقام قوانين اربعة تقدم الكلام عن ثلاثة منها، اما فعلاً فالكلام في:

القانون الرابع : ﴿تقىضا المتباينين تبايناً كلياً أيضاً تبايناً جزئياً﴾ وهذا القانون قد ذكره الماتن ولو لم يذكره بكلمة مختصرة حيث قال ((المتباينين)).

ومفردات هذا البحث التي ينبغي الوقوف عليها كي يتجلّى لدیکم هذا القانون مفردات ثلاثة : (الفردة الاولى) قول الحشبي (ره) ﴿أي كما ان بين الخ﴾ فسر الحشبي (ره) قول الماتن ((المتباينين)) بما غرضه (ره) من هذا التفسير ؟

قالوا إن غرض الحشبي من التفسير المذبور دفع الاشكال الوارد على تعبير الماتن في المتن حيث قال ((والا فمن وجه وبين تقىضيهما تباين جزئي)) ثم شبه هذا بالمتباينين حيث قال ((المتباينين)) فأورد عليه اشكال توضيحه : انه ذكر في البيان في صيغة التشبيه ان وجه الشبه في المشبه به لابد ان يكون معلوماً قبل التشبيه حتى يصح تشبيه المشبه بالمشبه به في ذلك الوجه المعلوم، وإلا لا يقع التشبيه صحيحاً، فمثلاً لو قيل : زيد كالاسد في الشجاعة، هنا ذكرروا ان وجه الشبه اعني الشجاعة في المشبه به (الاسد) لابد ان يكون معلوماً قبلـ حتى يصح تشبيه زيد به عند المخاطب. بناءً على هذا الاصل المسلم عند البayanين سوف يرد الاشكال على عبارة المصنف من تشبيهه تقىضي العموم من وجه بالمتباينين، وذلك لأن وجه الشبه في المقام

وهو كون النسبة بين النقيضين التباین الجزئي - في المشبه به وهو (نقیضاً المتباینین) لم يكن معلوماً قبل التشبيه، اذ المصنف قبل هذه العبارة لم يتعرض الى نقیضي المتباینین ولم يقل مثلاً ان النسبة بين نقیضي المتباینین تباین جزئي حتى تصیر النسبة بين النقیضین والتي هي التباین الجزئي معلومة قبل التشبيه.

اذن فوجه الشبه في المشبه به – نقیضاً المتباینین – لم يكن معلوماً قبلَ حتى يصح تشبيه نقیضي العموم والخصوص من وجه بالمتباينين. وعليه فكيف صح للمصنف تشبيه نقیضي العموم والخصوص من وجه بالمتباينين وقال ((المتباینین))؟

أجاب المحشى (ره) عن هذا الاشكال بتفسيره هذا (أي كما ... الخ) وحاصله : ان التشبيه على قسمين (١) التشبيه المستقيم (٢) التشبيه المعکوس.

والاصل الذي ذكره البیانیون (اعني معلومية وجه الشبه في المشبه به قبل التشبيه) اغا هو معتبر في القسم الاول لا الثاني، وذلك لأن التشبيه المعکوس معناه أن يذكر المشبه بدل المشبه به، والمشبه به بدل المشبه فلا يعتبر فيه هذا المعنى اصلاً.

وما نحن فيه - أي التشبيه الذي استعمله المصنف - من قبيل التشبيه المعکوس فان ما بعد كاف التشبيه وهو (المتباینین) مشبه في الواقع، وما قبلها وهو (نقیضاً العموم والخصوص من وجه) مشبه به في الحقيقة، فالتشبيه في المقام على نحو العكس.

غاية الامر أن المعتبر في التشبيه المعکوس شرط واحد وهو وجود الاظهرية في البین، هذا هو الشرط الوحید الذي اشترطوه في التشبيه

المعكوس، والاظهرية في المقام موجودة فان معنى التباین الجزئي وتحققه بين تقىضي المتباینين أليس أظهر منه بين تقىضي العموم والخصوص من وجهه. وبهذا الكلام لا يريد الاشكال على عبارة المصنف، انا يرد فيما لو كان التشبيه المستعمل تشبيهاً مستقيماً لامعكوساً كما في المقام.

(المفردۃ الثانية) قول المحسی (ره) «فانه لما صدق الخ» وهذا شروع منه (ره) في بيان ان النسبة بين تقىضي المتباینين تبایناً كلياً كيف تكون تبایناً جزئياً؟

وقد بيّنه ضمن استنتاجات ثلاثة:

الأول : اذا صدق كل من العینین مع تقىض عین الآخر صدق كل من التقىضين مع عین الآخر، فمثلاً الانسان والشجر فانهما متباینان تبایناً كلياً، فيستحيل صدق احدهما على الآخر، فلا يقال للانسان انه شجر، واذا لم يصدق الشجر في هذا المورد فلا بد من صدق اللاشجر واللزم ارتفاع التقىضين (الشجر واللاشجر) وهكذا لا يقال للشجر انه انسان، فلا بد من صدق اللاانسان على الشجر حتى لا يلزم ارتفاع التقىضين.

فاذن بهذا البيان يصح لنا ان نقول بأنه لا بد في المتباینين من صدق كل من التقىضين مع عین الآخر اللاانسان مع الشجر واللاشجر مع الانسان نتيجةً لصدق كل من العینین مع تقىض الآخر.

الاستنتاج الثاني : اذا صدق كل من التقىضين مع عین الآخر فلا يمكن ان يصدق كل من التقىضين مع التقىض الآخر أي اللاانسان مع اللاشجر وكذا العكس، حذراً من اجتماع التقىضين بعد صدق عین الآخر، فان اللاانسان صدق اولاً مع الشجر فلو صدق مع اللاشجر ايضاً يستلزم

اجتمع النقيضين كذلك في المثال الثاني فان اللاشجر صدق مع الانسان فإذا صدق مع اللانسان ايضاً يلزم اجتماع النقيضين.
فاذن الاستنتاج الثاني : لا يمكن صدق كل من النقيضين مع النقيض الآخر بعد صدق عين الآخر.

الاستنتاج الثالث : يستتتج إذا انه لابد من صدق كل من النقيضين بدون النقيض الآخر في الجملة، فلا بد ان يصدق اللاشجر بدون اللانسان وبالعكس وهذا الاستنتاج هو معنى التباهي الجزئي اذ لانعني به إلا صدق كل من الكليين بدون الآخر في الجملة، وحيث ان كل نقيض كلي ويصدق بدون الآخر فيتحقق هناك التباهي الجزئي لامحالة.

فالنتيجة في نهاية الشوط : انه قد ثبت ان النسبة بين نقديبي المتباهين التباهي الجزئي.

(المفردة الثالثة) قول المحسني (ره) «ثم انه قد يتحقق في ضمن الخ» وهذا جواب منه (ره) لسؤال مقدر تقريره نظير تقرير السؤال الذي تقدم في البحث السابق وحاصله : انه عندما أتيم الى نقديبي المتباهين لم لم تصرحوا وتقولوا بان النسبة هي التباهي الكلي فقط او العموم والخصوص من وجه فقط، بل عبرتم بتعابير يوهم انه هناك نسبة خامسة وهي التباهي الجزئي؟ اجاب (ره) بما حاصله : ان النسبة بين نقديبي المتباهين لا تكون على و蒂رة واحدة في تمام الموارد، بل تختلف فيها، فتارة تكون النسبة بين نقديبي المتباهين أيضاً التباهي الكلي كالموجود والمعدوم، فان بين نقديبيهما (اللاموجود واللامعدوم) تبايناً كلياً أيضاً، وأخرى تكون النسبة بينهما العموم والخصوص من وجه كالأنسان والحجر فانهما

متباينان تبایناً کلیاً لكن بين تقیضیهما (اللإنسان واللاحجر) عموم وخصوص من وجه.

وحيثئذ اذا قلنا من أول الأمر أن النسبة بين تقیضی المتباينين تبایناً کلیاً هي التباین الكلی فقط لأنخرم هذا القانون الكلی المنطقی في الموارد التي كانت النسبة بين تقیضی المتباينين عموماً وخصوصاً من وجه. ولو قلنا من أول الأمر أن النسبة بينهما العموم والخصوص من وجه لأنتضنه بالموارد التي كانت النسبة بين تقیضی المتباينين تبایناً کلیاً أيضاً التباین الكلی.

فالأجل الحفاظ على کلية القانون المنطقی وعدم إنحرامه في أي مورد قالوا رأساً ومن أول الأمر أن النسبة بين تقیضی المتباينين التباین الجزئي حتى يشمل هذا العنوان جميع الموارد من دون إنتقاض بأي مورد فيصلح حيثئذ أن يكون قانوناً منطقياً.

ثم نأتي إلى توضیح بعض عبارات الحاشیة :-

قوله (ره) < هذا > هذه الكلمة يذكرها المصنفون في عباراتهم للخروج من کلام إلى کلام آخر، وهذه الكلمة تحتمل فيها إحتمالات :
الأول : أنها فاعل للفعل (يصح) في قوله [< حتى يصح في الكل هذا>].

الثاني : أنها مفعول لفعل أمر مقدر تقديره (خذ أو إعلم).
الثالث : أنها خبر لمبدأ محذوف، التقدير (الأمر هذا) أو (المطلب هذا).

الرابع : أنها مبتدأ لخبر ممحذف، التقدير (هذا كما ذكر).

الخامس : أن الهاء فيها إسم فعل بمعنى (خذ) وذا مفعولها أي ((خذنا))

قوله (ره) >واعلم أيضاً أن المصنف آخر الخ< قوله أيضاً باعتبار أن هذا الموضوع اللاحق كالسابق راجع إلى دفع ما أورد على الماتن وهو أنه لم آخر تقىضي المتبادرين عن بيان العينين مع انه بين تقىض كل قسم بعده كما عرفت ؟ يجيز المحتوى (ره) بأن الماتن إنما آخر ذكر تقىض التبادر الكلى لوجهين :

الوجه الأول : قصد الاختصار وذلك لأنه من الواضح لو كان يقول في ابتداء البحث في المتبادرين ((وبين تقىضهما تبادر جزئي)) وفي آخر البحث في العموم من وجه أيضاً يقول ((وبين تقىضهما تبادر جزئي)) لاستلزم التفصيل في العبارة والتكرار فيها وهذا خلاف ما عليه الماتن في كتابه من الاختصار والأيجاز، فروراً للأختصار آخر تلك العبارة الى آخر البحث كي يد مجها مع تقىضي العموم والخصوص من وجه في جملة واحدة كما صنع الآن.

الوجه الثاني : لأجل توضيحه ينبغي ذكر مقدمة وهي أن لكل جنس ثلاث إعتبارات بحسب تصور مفهومه :

(أحدها) تصور مفهومه من حيث هو مجردأ عن كل ماعداه، كتصور نفس مفهوم الحيوان. (ثانيها) تصوره من حيث وجوده في ضمن فرد خاص منه. كما إذا أردت تصوير الحيوان الموجود في ضمن الإنسان. (ثالثها) تصوره من حيث وجوده في ضمن تمام أفراده لا خصوص فرد معين.

فنقول : أن تصور الجنس بحسب الفرض الأول لا يحتاج إلى تصور شيء آخر غير مفهومه أصلاً فيصح لنا تصور الحيوان بمفهومه من دون النظر إلى افراده، فإنه جسم نام متحرك حساس. وتصوره بحسب الفرض الثاني يحتاج إلى تصور ذلك الفرد الذي أريد تصور الجنس في ضمنه ففي المثال إذا أردنا تصور الحيوان بقيد أنه موجود في ضمن الإنسان فلا بد أن نعرف الإنسان أولاً حتى تحصل لنا المعرفة بالحيوان الموجود في ضمن الإنسان. وأما في الفرض الثالث فلا بد أن نعرف جميع الأفراد حتى تحصل لنا المعرفة بالحيوان الموجود في ضمن تمام أفراده، وهذا إذا أردنا تصور الجنس في ضمن أحد أفراده لا بعينه فيجب أن نعرف تمام الأفراد حتى يصح لنا العلم بالحيوان الموجود في ضمن أحد أفراده لا على التعين.

إذا عرفت هذا فنقول التباهي الجزئي جنس للعموم من وجه التباهي الكلي ، وتصوره بنفسه من دون النظر إلى شيء لا يحتاج إلى تصور شيء أصلاً ضرورة إمكان تصور مفهوم التباهي الجزئي من دون النظر إلى فرديه، فإنه البينونة الجزئية أي في بعض الموارد، ولكن من المعلوم أن غرض المحسني (ره) ليس في المقام ذلك كيف الحال أن النسب أربعة وليس من جملة النسب التباهي الجزئي. وأيضاً ليس المقصود من التباهي الجزئي هو من حيث وجوده في ضمن أحد فرديه معيناً، فلا نريد معرفة التباهي الجزئي الموجود في ضمن التباهي الكلي فقط أو في ضمن العموم من وجه فقط، ولو كان المقصود هذا لما توقف تصوره إلا على ذلك الفرد المخصوص.

بل الغرض في المقام معرفة التباهي الجزئي من حيث وجوده في ضمن العموم من وجه أو التباهي الكلي لا بعينه، فالمقصود تصوره بحسب

تحققه في ضمن أحد فرديه ولكن لا على التعين ومجراً عن خصوصية أحدهما.

وحيثند يجب أن نعرف فرديه وهما العموم من وجهه والتباين الكلي قبل وأولاً، فلا يمكن للمصنف ولا يتيسر له أن يذكر تقىضي المتبادرين بعد ذكرهما أعينهما لعدم ذكر كلا فردي التباين الجزئي فإنه وإن ذكر هناك أحد فرديه وهو التباين الكلي إلا أنه لم يذكر هناك فرده الآخر وهو العموم من وجده.

وبالجملة : أن المراد من هذه العبارة ﴿أن تصور التباين الجزئي من حيث أنه مجرد عن خصوص فرديه موقوف ... الخ﴾ ليس حقيقة المفهوم يعني أن تصور التباين الجزئي من حيث المفهوم موقوف على تصور فرديه كليهما، ضرورة أن تصور العام من حيث المفهوم وبما هو عام لا يتوقف على شيء من أفراده نظراً إلى أنه مفهوم معين مستقل بحدوده وأجزائه ولا ربط لمفهومه بالأفراد، فالحيوان . مثلاً . من حيث الحيوانية لم يتوقف بتاتاً على تصور الأنسان والبقر ونحوهما.

بل إنما المقصود هو التجدد من حيث الوجود والتحقق يعني أن تصور التباين الجزئي من حيث وجوده وتحققه في ضمن أحد فرديه لا على التعين ومجراً عن خصوصية أحدهما متوقف على تصور كلا فرديه، بداهة أن تصور العام من حيث وجوده في الخارج موقوف على تصور أفراده، إذ لا وجود للعام سوى وجود أفراده المتحققة في الخارج ، فالحيوان . مثلاً . من حيث وجوده وتحققه في ضمن أفراده لابعينها متوقف تصوره على تصور تمام أفراده أولاً.

المحاضرة (٢٤)

قال الماتن ﴿ وقد يقال الجزئي للأخص من شيء وهو أعم ﴾

يقع الكلام في هذه العبارة عن فقرتين :
الفقرة الأولى : في قول الماتن ((وقد يقال الجزئي للأخص من
الشيء))

الفقرة الثانية : في قوله ((وهو أعم))

الفقرة الأولى : ي يريد الماتن من هذه الفقرة أن يبين مطلبًا وهو أن لفظ
الجزئي على قسمين :

(القسم الأول) الجزئي الحقيقي ، (القسم الثاني) الجزئي الأضافي .
الجزئي الحقيقي : ما كان يمتنع فرض صدقه على كثرين مثل زيد ،
بكر ... و إلى الآن كان الكلام فيه .

الجزئي الأضافي : ما كان يطلق على الأخص من شيء ، مثل (زيد)
 فهو أخص من شيء وهو الإنسان ، ف(زيد) كما أنه جزئي حقيقي بالمعنى
المتقدم كذلك جزئي إضافي بإعتبار أخصيته من الإنسان ، فإنه يندرج تحت
مفهومٍ كليٍ أوسع منه دائرة وهو الإنسان .

ومثل (الإنسان) فإنه جزئي إضافي بالنسبة إلى الحيوان ، باعتبار أنه
أخص من الحيوان كما لا ينفي .

والى هذا المطلب يشير المحتسي (ره) بقوله ﴿ يعني أن لفظ الجزئي
كما يطلق ... إلى قوله وعلى الثاني بالأضافي ﴾ هذا بالنسبة إلى الفقرة
الأولى من المتن .

الفقرة الثانية : قوله ((وهو أعم)) هذا هو المطلب الثاني الذي استهدفه الماتن في كلمته هذه، وحاصله : أن في المقام احتمالين، إحتمالاً أبداً الشیخ الحشی (ره) حول هذه العبارة واحتمالاً أبداً بعض مشائخه (ره).

الأحتمال الأول : والذي ذكره الحشی (ره) إرجاع الضمير (هو) في قول الماتن ((وهو أعم)) الى الجزئي الأضافي (أي الجزئي الذي يعني الأخص من شيء)، وعليه يكون كلام الماتن ((وهو أعم)) مسقاً لبيان النسبة صريحاً بين قسمي الجزئي.

توضیح مأفاده الحشی : أن النسبة بين الجزئي الحقيقی والأضافی نسبة العموم والخصوص مطلقاً حيث قال «والجزئي بالمعنى الثاني - أي الأضافي - أعم منه بالمعنى الأول أي الحقيقی» وذلك لأن كل جزئي حقيقي مندرج تحت مفهوم کلی عام وبسبب إندارجه تحت مفهوم عام أوسع منه دائرة سوف ينطبق عليه معنى الأضافي وعنوانه، فإذاً كل جزئي حقيقي ينطبق عليه عنوان الجزئي الأضافي ولا عکس أي وليس كل جزئي إضافي هو جزئي حقيقي، وذلك لأن الجزئي الأضافي قد يكون کلیاً بحد نفسه كالأنسان - مثلاً - بالنسبة إلى الحیوان، فان الأنسان بسبب إندارجه تحت مفهوم أوسع منه دائرة وهو الحیوان ينطبق عليه عنوان الجزئي الأضافي الا أنه ليس بجزئي حقيقي بل کلیاً كما لا يخفی، فليس كل جزئي إضافي جزئياً حقيقةً.

ونتيجة الكلام : أن كل جزئي حقيقي جزئي إضافي ولا عکس، فالنسبة حينئذ هي العموم والخصوص مطلقاً.

هذا الذي يستفاده المحسني - من أن النسبة بين قسمي الجزئي العموم المطلق - قد ذهب إليه جمع غفير من المناطقة.

لكن أشكال بعضهم في المقام بما حاصله: أن النسبة بينهما هي العموم من وجه لتصادقهما في مثل زيد فإنه جزئي حقيقي وإضافي كما هو معلوم عندك، وتفارق الجزئي الحقيقي عن الأضافي في لفظ الجلالة (الله تعالى) فإنه جزئي حقيقي إلا أنه ليس بجزئي إضافي أي أنه تعالى غير مندرج تحت مفهوم عام، اذلو قلنا بذلك لزم منه التركيب في ذاته تعالى المقدسة من الجهة المشتركة أعني الجنسية والجهة الخاصة أعني الفصيلة، مع أن الباري عز وجل منزه عن التركيب، فإذاً في لفظ الجلالة الجزئي الحقيقي صادق وأما الأضافي فغير صادق. وتفارق الجزئي الأضافي عن الحقيقي في مثل الإنسان ونحوه من المفاهيم الكلية المندرجة تحت كلي آخر فهو إضافي لا حقيقي.

فاذن النسبة بين الحقيقي والإضافي تكون العموم من وجه.

أجاب المحسني (ره) عن هذا الاشكال بقوله «وأقله المفهوم والشيء والأمر» وحاصله : أن ما ذكر تمه في لفظ الجلالة صحيح إذا اندرج ذاته تعالى تحت مفهوم عام ذاتي له ولغيره فإنه سوف يلزم التركيب في ذاته تبارك وتعالى ، كان دراج زيد تحت الإنسان أو الإنسان تحت الحيوان ، دون ما إذا اندرج تحت مثل عنوان المفهوم أو الشيء أو الأمر من المفاهيم الاعتبارية الاتزاعية ، فإنه تعالى لا أقل هو مفهوم من المفاهيم ، شيء من الأشياء ، أمر من الأمور .

فتحصل أن كل جزئي حقيقي مندرج تحت مفهوم كلي وان كان من المفاهيم الاعتبارية الاتزاعية التي لا تكون ذاتية لما تحتها من الأفراد .

وعليه فتكون النسبة بين الجزئي الحقيقى والأضافى هي العموم المطلق، لأن (الله) تعالى أيضاً مندرج تحت مفهوم عام، وما ذكره المستشكل لا يمكن المساعدة عليه

الأحتمال الثاني : والذى ذكره بعض أساتيذه (ره)- وهو الشيخ جمال الدين (ره). وهو إرجاع الضمير (هو) في قوله الماتن ((هو أعم)) إلى لفظ الأخص، وعلى هذا لا يكون كلام الماتن ((هو أعم)) مسوقاً لبيان النسبة صريحاً بين قسمى الجزئي، ولكن يعلم بيان النسبة بينهما ضمناً في الكلام.

وإلى هذا الأحتمال أشار المحسبي بقوله ﴿ولك أن تحمل قوله وهو أعم على جواب سؤال مقدر الخ﴾ وحاصل السؤال المقدر الوارد على الماتن : أنه أيها الماتن الأخص الذي عرفناه سابقاً في مبحث النسب الأربع هو الكلي الذي يحمل عليه كلي آخر حملاً كلياً، ولا يحمل هو على ذلك الكلي الآخر حملاً كلياً، فالأخص كالأنسان - مثلاً - كلي يصدق عليه كلي آخر وهو الحيوان صدقاً كلياً فيقال (كل انسان حيوان) ولا يصدق هو الإنسان - على ذلك الكلي الآخر صدقاً كلياً فلا يقال (كل حيوان إنسان) وهذا مما يعني أن الأخص الذي عُرِفَ آنفًا لا يكون إلا كلياً، والحال أنك أيها الماتن عرفت الجزئي الأضافي بأنه الأخص، فحيثـذ يلزم - بمقتضى التعريف - أن يكون الجزئي الأضافي دائمًا كلياً، على أساس تعريفك له بالأخص، وقد مر سابقاً أن الأخص لا يكون إلا كلياً، والحال أن الأمر ليس كذلك، فإن الجزئي الأضافي لا يكون كلياً دائمًا بل قد يكون جزئياً حقيقةً.

وعلى هذا فتفسير الماتن الجزئي الأضافي بالأخص بهذا المعنى الذي عرفناه سابقاً من قبيل تفسير الأعم بالأخص، أي تفسير الأعم - وهو الجزئي الأضافي باعتبار شموله لفردٍ دين هما الجزئي الحقيقى والكلى - بالأخص الذى يكون شاملًا لفردٍ واحدٍ وهو الكلى. وتفسير الأعم بالأخص باطل كما سيأتي في مبحث التعريف بل لا بد أن يكون المعرف مساوياً للمعرف مصداقاً، والأخص فاقد لهذا العنصر.

فأجاب الماتن عن هذا السؤال المقدر بقوله ((وهو أعم)) وحاصله: أن الأخص المذكور هنا في تعريف الجزئي الأضافي أعم من الأخص الذي عرفناه سابقاً في مبحث النسب الأربع، فان الأخص هنا بمعنى المفهوم الأخص من شيء بينما أن الأخص هناك كان بمعنى الكلى الأخص، ولا خفاء أن المفهوم الأخص أعم من الكلى الأخص لشمول الأول للجزئي الحقيقى أيضاً مثل (زيد) فإنه مفهوم أخص من الإنسان، بخلاف الأصطلاح الثاني فإنه يشمل الكلى فقط.

وعلى هذا فلا يكون تفسير الأعم بالأخص بل تفسير الأعم بالأعم فالتفسير بالمساوي وهو صحيح.

فالحاصل : أنه على هذا المعنى لا يكون كلام الماتن ((وهو أعم)) مصوبغاً لبيان النسبة بين قسمي الجزئي صريحاً، وإنما مصوغ لدفع إشكال مقدر.

ولكن يعلم النسبة بينهما ضمناً، فإنه من حصيلة الكلام السابق - كون الأخص هنا أعم من الأخص بالمعنى السابق - يعلم أن الجزئي الأضافي أعم من الجزئي الحقيقى، وذلك لأن الأخص هنا الواقع معرفاً ومفسراً بعد أن كان أعم من الكلى والجزئي الحقيقى، فالجزئي المعرف

(أعني الأضافي) ايضاً يكون أعم على أساس أن عمومية المفسّر (الأخص) مستلزمة لعمومية المفسّر (الجزئي الأضافي) فيكون الجزئي الأضافي بطبيعة الحال أعم من الحقيقي لأنّ خصائص الجزئي الحقيقي بغير الكلّي، فتكون النسبة بينهما هي العموم والخصوص مطلقاً. وإذا علم بيان النسبة بينهما بناءً على هذا الاحتمال الثاني ضمناً لا صريحاً.

ثم نعرّج على توضيح بعض كلمات الحاشية :-

قوله((ره)) < كما يُطلق > أي فيما سبق عند قول الماتن ((والمفهوم إن امتنع الخ)) المراد به الجزئي الحقيقي لا الأضافي وذلك بقرينة مقابله للّكي إذ الجزئي الأضافي قد يكون كلياً.

قوله((ره)) < وعلى الأول يقيّد الحقيقى وعلى الثاني بالإضافى > سمي الجزئي الحقيقي حقيقةً وذلك لأن جزئيته بالنظر إلى ذاته وحقيقةً لا بلحاظ أمر آخر ، بخلاف الجزئي الأضافي فإن جزئيته بلحاظ أمر آخر وبالإضافة إليه ، وإلا بالنظر إلى ذاته فقد يكون كلياً.

قوله((ره)) < وأقله المفهوم والشيء والأمر > أي وأقل ذلك المفهوم العام في إندراج الجزئي الحقيقي تحته ، وقد عرفت تفصيلاً أن قوله هذا دفع لأشكالٍ يرد في المقام.

قوله((ره)) < إلتزاماً > المراد ضمناً في مقابل صريحاً ، لا المراد به الالتزام المنطقي فافهم.

المحاضرة (٢٥)

قال الماتن ﴿الكليات خمس﴾

الكلام في مبحث الكليات الخمس، وقبل الدخول في بيان المرام من كل واحد منها، نقف على نقطتين وقف عليهما الحشى ((ره)) : (النقطة الأولى) في تفسيره (ره) لفظ (الكليات) الوارد في المتن بقوله ﴿أي الكليات التي لها أفراد... الخ﴾ كأن الحشى (ره) يقول أن الكليات المنحصرة في هذه الخمسة ليست مطلق الكليات وإنما الكليات التي لها أفراد بحسب الأمر الواقع، فما هو سبب تفسير الحشى (ره) في المقام ؟ إعلم أن الكليات على ثلاثة أقسام :

القسم الأول : الكليات التي لها أفراد في الذهن والخارج معاً من قبيل : الإنسان، الحمار، الفرس، ... وغيرها، فان الإنسان - مثلاً - كلي ذو أفراد في الذهن باعتبار أن العقل يفرض له ويتصور له أفراداً في الذهن يصلح ذلك الكليي الأنطباق عليها، وله أفراد ومصاديق في الخارج أيضاً كما هو واضح.

وبكلمة : أن كل ماله أفراد في الخارج بطبيعة الحال له أفراد في الذهن أيضاً.

القسم الثاني : الكليات التي لها أفراد في الذهن فقط وليس لها أفراد في الخارج أصلاً من قبيل مفاهيم : شريك الباري، العنقاء، إجتماع النقيضين ... ونظائرها، فإنها مفاهيم كلية لها أفراد في الذهن بحسب فرضية العقل، ولكن ليست لها مصاديق في الخارج.

القسم الثالث : الكليات التي ليست لها أفراد لا في الذهن ولا في الخارج، وهذه هي المسماة بالكليات الفرضية، وهي المفاهيم الكلية التي

يعتبرها المعتبر ويفرضها الفارض ولا يكاد يحرز لها واقعية دون وعاء الفرض والأعتبر من قبيل: اللاشيء، اللامكن، فان كلَّ ما يفرض في الذهن كان أُم في الخارج هو شيء لا انه لا شيء، هو ممكن لا أنه لا ممكن، فإذاً اللاشيء واللامكن يكونان مجرد فرضٍ واعتبار، أي فرضنا لا شيء، فرضنا لا ممكن.

والمبحث عنه في المقام اغا هو القسم الأول والثاني أي الكليات التي لها أفراد إما في الخارج أو في الذهن، فلذا ردَّ المحسبي (ره) في أفراد نفس الأمر بقوله «في الذهن أو في الخارج» هذه الكليات إذا نسبناها إلى أفرادها لا تخلوا عن أحد هذه الأنواع الخمسة (أعني النوع والجنس والفصل والخاصة والعرض العام) وأما كليات القسم الثالث فهي خارجة عن محل البحث اذا ليست لها أفراد حتى نسبها إلى الأفراد ونحصل على تلك الأنواع الخمسة. فمن أجل ذلك قالوا أنَّ الألف واللام في قوله ((الكليات)) للعهد الخارجي لا للأستغراب، اذاً لو قلنا أنها للأستغراب لعمَّمنا الأقسام جميعاً حتى القسم الثالث والحال أنه خارج عن حريم البحث كما عرفت. ومن هذا البيان أتضح لك جيداً سبب تفسير المحسبي (الكليات) بقوله «أي الكليات التي لها أفراد بحسب الأمر» وهو أنَّ الألف واللام في الكليات للعهد الخارجي لا للأستغراب، أي الكليات المعهودة عند المناطقة بالبحث عنها وهي الكليات الواقعية والنفس الأمريكية التي لها أفراد في الذهن أو في الخارج، أما الكليات الفرضية التي هي مجرد فرض ولا مصدق لها لا في الخارج ولا في الذهن فلا يتعلق بالبحث عنها غرض معتدبه عند المناطقة فنكون خارجةً عن محل البحث، اذاً ليس لها أفراد حتى نسب الكليات الفرضية إلى أفرادها كي نحصل على هذه

الكليات الخمس. وملخص القول : أن تفسير المحسني (ره) يعني أن الكليات الواقعية التي لها أفراد هي التي تكون منحصرة في هذه الخمسة. (النقطة الثانية) في بيان الدليل على إنصمار الكليات في الخمس. بين ذلك المحسني (ره) بقوله «**ثُمَّ الْكُلِّي إِذَا نَسَبَ إِلَيْهِ**» وحاصل ما أفاده : أن الكلي إذا نسب إلى أفراده المتحققة في نفس الأمر والواقع - سواءً أكانت متحققة في الخارج أيضاً كالإنسان والبقر وغيرهما، أم كانت منحصرة في الذهن كالمقولات الثانية المنطقية التي هي من أهم مباحث النطق ومعظمها لا يخلو اما أن يكون عين حقيقة تلك الأفراد أو جزء حقيقتها أو خارج عن حقيقتها ولا رابع له. الأول قسم واحد والثاني قسمان والثالث أيضاً قسمان.

أ: فإن كان الكلي عين حقيقة تلك الأفراد فهو المسمى بـ(النوع) مثل الإنسان بالنسبة إلى أفراده، فإنه من الواضح أن الأفراد (زيد، بكر، ...) ليست لها ماهية ما وراء ماهية الإنسان، فما هيتها هي ما هي الإنسانية، إذاً فما هي الإنسان الكلي وحقيقة عين حقيقة تلك الأفراد المتحققة في الخارج .

ب: وأما إن كان الكلي جزء حقيقة الأفراد فهو على قسمين : إما أن يكون ذلك الجزء جزءاً مشتركاً بين أفراد هذه الحقيقة وبين أفراد غيرها فهو المسمى بـ(الجنس) مثل الحيوان بالنسبة إلى الإنسان فإنه جزء حقيقة أفراده المتحققة في الخارج كما لا يخفى ، وهو جزء مشترك بين أفراد حقيقة الإنسان وآفراط غيرها من سائر أفراد الحيوانية من قبيل الغنم والفرس ونحوهما.

وإما ألا يكون كذلك بل كان جزءاً مختصاً ومميزاً لأفراد تلك الحقيقة عما عداها فهو المسمى بـ(الفصل) مثل الناطق بالنسبة إلى الإنسان

فانه جزء مختص بأفراد حقيقة الإنسانية ويزّها عن جميع المشاركات لها في الجنسية.

وهذه الأنواع الثلاثة (النوع، الجنس، الفصل) تسمى في الأصطلاح بالكليات الذاتية (والتي تعني الكليات التي بإنتفاعها ينتفي أصل الماهية) في مقابل الكليات العرضية.

ج: وأما الكلي الخارج عن حقيقة تلك الأفراد فهو المسمى
بـ(العرضي) و هو على قسمين :

إما أن يكون هذا الخارج عن حقيقة الأفراد مختصاً بأفراد حقيقة واحدة وعارضنا على حقيقة واحدة فهو المسمى بـ(الخاصة) مثل الصاحك
فانه مختص بأفراد حقيقة واحدة وهي حقيقة الإنسانية ولم يكن عارضاً على
أفراد البقر والفرس وغيرها من سائر أفراد الحيوان. وأما ألا يكون مختصاً
بأفراد حقيقة واحدة، بل يعرض على أفراد تلك الحقيقة وعلى غيرها فهو
المسمى بـ(العرض العام) مثل الماشي فانه يعرض على أفراد حقيقة الإنسان
وعلى أفراد غير تلك الحقيقة من افراد الغنم والفرس وماشائل ذلك.

والحاصل : أن الكلي إما ذاتي وأما عرضي، والذاتي إما أن يكون
عين حقيقة الأفراد أو جزء حقيقتها، والأول هو (النوع)، والثاني إما أن
يكون جزءاً مشتركاً فهو (الجنس) وأما أن يكون مختصاً فهو (الفصل)،
والكلي العرضي إما أن يكون مختصاً بأفراد حقيقة واحدة فهو (الخاصة) أو
لا يكون كذلك فهو (العرض العام)

ثم نأتي إلى توضيح بعض العبارات :-

قوله (ره) < بحسب نفس الأمر > اذا قيل الأمر الواقع أو النفس الأمري
فالمراد به هو ما كان واقعه غير منوط باعتبار معتبر أو فرض

فأرض سواء أكان له وجود في الخارج أم لا.
مثال الأول كالأنسان فإنه موجود في الخارج بوجود أفراده أيضًا
 مضافاً إلى أنه أمر لا ينطاط واقعه بالأعتبار والفرض.

مثال الثاني كالملازمات الواقعية بين طرفي الشرطية نحو قوله تعالى ((لَوْ كَانَ فِيهِمَا آللَّهُ إِلَّاَ اللَّهُ لِفَسَدَتَا)) على أساس أن الملازمة بين تعدد الآلهة والفساد أمر لا ينطاط واقعه بالفرض
 والأعتبار مع أنها ليست موجودة خارجاً.

وقد بانَ من هذا معنى الكليات الواقعية والنفس الأممية وأنها مفاهيم كليلة يدركها العقل ولا يرى واقعها قائمًا بالأعتبار والفرض بحيث لأموطن لها إلا الأعتبار والفرض.

قوله(ره) < فلا يتعلق بالبحث عنها غرض معتبره > لا بأس بتبيان أنَ غرض المنطقي كيف يتعلق بالكليات الواقعية والنفس الأممية التي لها وجود في الخارج والذهن جميًعاً أو الذهن فقط دون الكليات الفرضية التي لا وجود لها أصلًا لا ذهناً ولا خارجاً.
أجاب بعض المحققين(ره) في هذا المجال بأمرتين :

الأول وحاصله : أن الهدف الأساسي من دراسة هذا الفن - كما عرفت - هو صون الذهن عن الخطأ في الفكر عند استخدام قانون كلية للتطبيق على جزئياته من أجل إستفاده أحکامها منه، وإذا كان الكلي مما ليس له أفراد ذهنية ولا خارجية فأي فائدة للبحث عن حاله سوى مجرد العلم بذاته من دون أن يقع في طريق إستفاده أحکام جزئياته في حين أن هذا هو الغرض الأهم من بحث الكليات وتحقيقها.

الثاني حاصله : أنه سيأتي عن المحسني (ره) في بحث القضايا أن القضية الطبيعية من حيث هي بما أنها غير موجودة خارجاً فلا كمال في معرفة أحوالها، وعليه فإذا كانت كذلك فبطريق أولى لا كمال في معرفة الكليات الفرضية، وجه الأولوية : أن القضية الطبيعية وان كانت غير موجودة خارجاً إلا أنها من الكليات الواقعية بل الذهنية بخلاف الفرضية فلا واقع لها أصلًا لا ذهناً ولا خارجاً فهي أولى بعدم تعلق الغرض المعتمد به بالبحث عنها.

قوله (ره) < ويقال له العرض > المقصود به العرضي بياء النسبة، اذ هناك فرق بين العرض والعرضي وهو أن العرض غير قابل للحمل على الذوات كالبياض مثلاً . فلا يقال: الثوب بياض ، القلم بياض ... ، وأما العرضي فهو القابل للحمل على الذوات كالأبيض . مثلاً - فيقال : الثوب أبيض ونحوه ، والمقام أي الكليات الخمسة كلّها محمولات على موضوعاتها على مasisياتي من تعريفها ، فاذن لابد وأن يكون المراد هو العرضي أي القابل للحمل .

هذا كله بناءً على نسخة (العرض) بدون ياء النسبة . وأما بناءً على بعض النسخ الأخرى من وجود (العرضي) مع ياء النسبة فالامر واضح، باعتبار أن إطلاق العرضي على الضاحك والماشي ونحوهما إطلاق حقيقي وصحيح .

قوله(ره) < فهذا دليل انحصر الخ> الحصر في المقام حضر عقلی، لأنّه قد بین دليل الحصر بنحو النفي والأثبتات.

الحاضرة (٢٦)

قال الماتن ﴿الأول الجنس وهو المقول على الكثرة المختلفة

الحقائق في جواب ما هو﴾

كان الكلام في الكليات الخمسة، بعد أن يبينها الشارح (ره) إجمالاً، يشرع المصنف الآن ببيانها واحداً واحداً ويعرف كل واحد من تلك الكليات بهذه التعريف التي سيدكرها في المتن، وأول ماشرع به هو الجنس.

والبحث في الجنس من عدة نقاطٍ :

النقطة الأولى : في تعريف الجنس.

النقطة الثانية : في بيان السر في تقديم الماتن الجنس على سائر الكليات.

النقطة الثالثة : في قول المحتسي ﴿ما هو سؤال عن تمام الحقيقة﴾.

النقطة الرابعة : في قوله (ره) ﴿فإن أقتصر في السؤال ... الخ﴾.

النقطة الخامسة : في بيان أقسام الجنس.

أما النقطة الأولى - ففي تعريفه:

عرف الماتن الجنس بأنه الكلي المقول - أي المحمول - على الكثرة المختلفة للحقائق في جواب ما هو. وعليه ففي عبارة المصنف ((المقول الخ)) لابد من تقدير لفظ الكلي، وذلك لأن المقسم في المقام إنما هو الكلي، ومن المعلوم اعتبار المقسم في تمام الأقسام ومن جملتها الجنس فيعتبر فيه. وإنما حذفه المصنف في المتن فللحاظ شهرته وقرينية اعتبار المقسم (الكري) في جميع الأقسام.

وعلى ضوء هذا فـ(الكلي) بمنزلة الجنس في الكليات، وقوله ((المقول على الكثرة المختلفة الحقائق)) هو القيد الأول وبه خرج النوع، لما سيأتي من أن النوع إنما يحمل على الكثرة المتفقة الحقيقة.

وقوله ((في جواب ماهو)) هو القيد الثاني في التعريف وبه إحترز عن الفصل والخاصية والعرض العام، بل حافظ وقوع هذه الكليات الثلاثة في جواب (أي شيء) غاية الأمر أنه هناك كلام وبحث في أن هذه التعاريف للكليات الخمسة هل هي تعاريف حقيقة أو شروح إسمية، هذا مما وقع الخلاف فيه وحاصله أنه هنا رأيان:

الرأي الأول : المشهور بينهم - على ما في كثير من كتبهم - على أنها شروح إسمية، على أساس أن التعريف الحقيقة إنما هي للموجودات بينما هذه الكليات أمور إعتبرارية، فان معنى الجنسية ليس موجوداً من الموجودات بل صرف إصطلاح، فليس التعريف حينئذ تعريفاً حقيقةً.

وعليه فلا يعتبر في هذه التعريف ذكر الذاتي وتمييز الفصل من الجنس والذاتي من العرضي، بل الذي يعتبر إنما هو مجرد ما يفهم المراد.

الرأي الثاني : ذهب جمع - منهم المصنف في السعدية - إلى أنها تعاريف حقيقة، غاية الأمر أنها رسوم لحدود، ووجهه إنهم أخذوا في هذه التعريف وقوعها في جواب (ماهو) مثلاً، وهذا الواقع والحمل أمر عرضي، في حين أن التعريف الحدي تعريف بالذاتي لا بالعرضي.

واما النقطة الثانية - ففي بيان سر تقديم الجنس على سائر الكليات أما تقديمه على النوع فلأن الجنس جزء من النوع، فالإنسان - مثلاً - نوع مركب من جزئين الجنسية والفصيلة، فالجنس جزء من النوع، والجزء مقدمة على الكل طبعاً فقدم بالوضع موافقةً للطبع. ما معنى التقدم بالطبع ؟ يعني

أن يكون الشيء المتقدم بحيث يستحيل وجود المتأخر وتحققه بدونه - المتقدم - ولكن لا يعني العلية أي لا يكون المتقدم علة لحصول المتأخر مثل مراتب العدد المتقدمة بالنسبة إلى المتأخرة منها، فتحقق الاثنين مثلاً لا يمكن بدون الواحد لكنه ليس كلما تحقق الواحد تحقق الاثنين.

فالواحد مُقدَّم طبعاً يعني استحالة تحقق الاثنين بدون الواحد، ولكن الواحد ليس علة لحصول الاثنين.

وفي المقام كذلك فإن الجنس إنما قدم على النوع فلأنه مقدم طبعاً باعتبار أن النوع يستحيل تتحققه بدون تحقق الجنس فلا يمكن أن تتحقق الإنسانية بدون تتحقق الحيوانية.

فاذن الجنس مقدم على النوع طبعاً لذا قدمه الماتن وضعاً موافقة للطبع. وأما تقاديه على الفصل فلاحتياجنا في معرفة الفصل القريب منه والبعد إلى الجنس، فإن معرفة الفصل متوقفة على معرفة الجنس، فلابد وأن يقدم الجنس أولاً.

وأما تقاديه على الخاصة والعرض العام فالأمر واضح وذلك لأن الخاصة والعرض العام خارجان عن الماهية بينما أنه جزئها، والبحث أولاً يكون عن الجزء الداخل في الماهية ثم البحث عن الخارج عنها.

وأما النقطة الثالثة - ففي قول المحسني <ما هو سؤال عن تمام الحقيقة> عرفت في منطق الشيخ المظفر (ره) أنه هناك أحد عشر أداة من الأدوات التي يسأل بها، إلا أن أساس هذه الأدوات ثلاثة على مبني المشهور وأربعة على مبني الشيخ المظفر (ره) فالمشهور ذكروا بأن أساس المطالب ثلاثة (ما، هل، لم) بينما المظفر (ره) يرى أدلة رابعة أيضاً هي من أُسّ المطالب وهي (أي).

وكيف كان كلامنا فعلاً في الأداة (ما) وهي على قسمين :

١- ما الشارحة

٢- ما الحقيقة

أما (ما) الشارحة: فاما يسأل بها عن شرح الأسم، عن شرح معنى الكلمة لغوياً ليس إلا، ولايلزم وقوع الجنس أو النوع في جوابها، بل يصح وقوع العرضي في جوابها، كما اذا قيل لك ما العنقاء ؟ تقول في الجواب : طائر، أو قيل ما سعدانة ؟ قلت في الجواب : نبت، و معلوم أن الطائر أو النبت عرضي يعرض عليهما وعلى غيرهما، وليس بجنس أو نوع.

وأما (ما) الحقيقة: فاما يسأل بها عن بيان حقيقة الشيء وماهيته، ويلزم وقوع الجنس أو النوع في جوابها، ولايصح وقوع العرضي فيه، فلو قيل : الانسان والبقر والفرس مثلاً ماهي ؟ فهو سؤال عن تمام حقيقتها، فليزم الجواب بكمال حقيقتها وهو الجنس.

والمراد من ((ما)) في المقام ما الحقيقة لا الشارحة، فمن أجل ذلك قال المحسني [ما هو سؤال عن تمام الحقيقة] ولم يقل سؤال عن الشرح الاسمي، لما عرفت أن المبحث عنه والذي نريد أن نبينه حقيقة الشيء وماهيته، وهذا المعنى إنما تتكفله (ما) الحقيقة.

ومن هذا البيان يظهر الجواب والدفع عن إيراد مقدر حاصله : أن تعريف الجنس وكذا النوع لم يكن مانعاً عن الأغيار، باعتبار أن العرضي يقع في جواب (ماهو) فإنه يصح أن يحاب بالنبات فيما لو سأله عن : السعدانة ماهي ؟ ومعلوم أن النبات عرضي لا أنه جنس أو نوع ؟

وحاصل جواب المحسني : أن(ماهو) في عبارة الماتن ما الحقيقة لا مطلقاً حتى يصح وقوع العرضي في جوابها، ومن الواضح عدم صحة

وقوع العرضي في جواب (ما) الحقيقة، وعليه فيكون تعريفاً الجنس والنوع مانعين عن الأغيار.

وأما النقطة الرابعة - ففي قوله (ره) ﴿فَإِنْ أَقْتَصَرَ الْخَ

هذا بيان لأنواع الأجوبة الواقعية في جواب (ماهو) وقد عقد بعض المناطقة في المقام مباحثاً ممتازاً بعنوان (الواقع في جواب ما هو) وحاصله: أنَّ الواقع في جواب (ماهو) على ثلاثة أقسام : الجنس، النوع، الخد التام.

١- الجنس : ويقع في جواب ما هو اذا كان السؤال عن أمور متعددة مختلفة الحقيقة كما اذا سأله : الإنسان والفرس والبقر ما هم ؟ لاشك أن السؤال حينئذ عن الجهة المشتركة بين هذه الأمور، فلا بد حينئذ ان يذكر في الجواب شيء يبيّن تمام المشتركات بين هذه الأمور فيقال في الجواب (حيوان)، وهذا يسمى جنساً وبذلك علم حد الجنس وأنه المقول - المحمول - على ما تحت حقائق مختلفة.

٢- النوع : ويقع في جواب ما هو في موردين :
الأول: ما اذا كان السؤال عن حقيقة أمر واحد شخصي، كما إذا قيل زيد ما هو ؟ فيقع النوع في الجواب ويقال (إنسان).

المورد الثاني : ما اذا كان السؤال عن أمور متعددة ولكنها متفقة في الحقيقة، كما اذا قيل : زيد وبكر وعلي ما هم ؟ يقال في الجواب أيضاً (إنسان).

وبذلك أيضاً علم حد النوع وانه المقول على ما تحت حقيقة واحدة في جواب ما هو بلحاظة أنك لو سألت عن أمر واحد شخصي فالحقيقة أيضاً واحدة فإن حقيقة زيد المسئول واحدة وهي حقيقة الإنسانية، وكذا لو

سألت عن أمور متعددة متفقة من حيث الحقيقة فالأمر واضح، إذن فانطبق التعريف على كلا الموردين.

٣- الحد التام : ويقع جواب ما هو فيما إذا كان السؤال عن حقيقة أمر واحد كلي، كما إذا قيل الإنسان ما هو ؟ فيقال في الجواب (حيوان ناطق) وهذا هو المسمى بالحد التام، وسيأتي مزيد بيان فيه في مبحث التعريف.

الحاضرة (٢٧)

قال الماتن ﴿ فان كان الجواب عن الماهية وعن بعض المشاركات هو الجواب عنها وعن الكل فقريب كالحيوان والأبعيد كالجسم ﴾

لازال الحديث عن الكلي الأول (الجنس) وقد عرفت أن البحث فيه من عدة نقاط، تقدم الكلام عن أربع منها، أما الآن فالكلام في النقطة الخامسة من تلك النقاط، إلا وهي في بيان أقسام الجنس، وإلى هذه النقطة من البحث يشير قول الحشبي (ره) ﴿ فالجنس لابد أن يقع جواباً أخ <﴾ وقبل التكلم في بيان أقسام الجنس يحسن بنا أن نذكر خلاصة ما ذكرناه حول الجنس في البحث السابق من أن الجنس إنما يقع في الجواب عن السؤال بـ(ماهو) فيما إذا كان المسؤول عنه تمام الحقيقة المشتركة بين الماهيات المختلفة الواقعة في السؤال، وقد عرفت - عند بيان إنجصار الكليات في الخامس - أن التمام الذاتي المشترك بين الحقائق المختلفة هو الجنس في جميع الجنس في الجواب، فإذا سُئل عن الماهيات المختلفة وقيل: الإنسان والفرس والبقر ماهم ؟ يقال في الجواب حيوان، ولا يصح فيه جوهر ولا جسم مطلق ولا نامي ولا حساس ولا ناطق لعدم كون الجميع من التمام المشترك فيه، في حين أن كل جنس لا يحصى من أن يكون هو التمام الذاتي المشترك. وفي الحقيقة أن الكلام بهذه الصورة المندمجة في غاية الغموض لدى المبتدئ سيما ونحن في صدد بيان المائز و الفرق بين قسمي الجنس القريب والبعيد، فيلزم قبل كل شيء عرض موجز عن معنى التمام الذاتي المشترك فنقول: أن التفسير الصحيح لهذا المصطلح ما آختاره جمهور المحققين منهم

شارحا الشمسية الرازي (ص ٢٩) والمصنف التفتازاني (ص ٣٥) وهو: أن يكون الكلي الذاتي آخر جزء تام تشتراك فيه الماهيات المختلفة بحيث لا يوجد وراءه جزء تام مشترك أصلًا.

وهذا التفسير في واقعه ينحل إلى عناصر :

العنصر الأول : أن يكون هناك جزء تشتراك فيه الأنواع المختلفة.

العنصر الثاني : أن يكون هذا الجزء آخر جزء تشتراك فيه هذه

الماهيات بحيث لا يكاد يوجد وراءه جزء مشترك بينها.

العنصر الثالث: أن يكون هذا الجزء جزءاً تماماً لجزء من الجزء.

خذ لذلك مثلاً: (الحيوان) هو تمام المشترك وأخر جزء تام يشتراك فيه الإنسان والفرس ونحوهما دون الجوهر والجسم المطلق والنامي والحساس والمحرك بالأرادة، فان أنواع الحيوان حين ما يشتراك جميعها في الجوهرية يوجد بعدها ما يشتراك فيه الجميع أيضاً وهو الجسم المطلق والنامي، وكذا حين اشتراك الجميع فيما يوجد بعدهما الحيوان، وأما بعد الحيوان فلا يوجد جزء يشتراك فيه الجميع سوى الحساس والمحرك بالأرادة وهما وان كان الجميع يشتراك فيما إلا أنهما فاقدان لثالث العناصر وهو كون تمام المشترك جزءاً تماماً لا بعضاً من الجزء، فإن الحساس والمحرك بالأرادة فصل مركب للحيوان - الذي جنسه الجسم النامي - ومن الواضح أن فصل الشيء جزء منه لا تامة.

وعلى ضوء هذا التفسير لتمام المشترك الذي لا يخلو منه جنس أصلًا وإن لم يكن جنساً ، فالجنس لابد أن يقع جواباً عن الماهية كمهية الإنسان - مثلاً - وعن بعض الحقائق المخالفة لها المشاركة أيها في ذلك الجنس، وهذا

يعني أن هذا المقدار مقوم لكل جنس قريباً كان أم بعيداً ولا فرق بينهما في هذه الجهة.

إذا عرفت هذا نأتي ونقول : أن الجنس ينقسم - في تقسيم - إلى قريب وبعيد، والأول ما كان جواباً عن مهية معينة كالأنسان - مثلاً - وعن كل ما يشارك الإنسان كماهية الفرس والبقر وغيرهما في الجنس الواقع في الجواب، فإذا قيل الإنسان والفرس والبقر ماهما ؟ يقال حيوان. وعليه فالحيوان جنس قريب .

الجنس البعيد ما خالف القريب فهو ما يقع جواباً عن السؤال عن ماهية وبعض مشاركاتها في الجنس الواقع في الجواب، لأن يقع جواباً عن السؤال عن الماهية وعن جميع المشاركات لها حتى يصبح قريباً، كما لو قيل الإنسان والشجر ماهما ؟ يقال جسم نامي، ولو أسقطت الشجر وجعلت مكانه الفرس وقلت الإنسان والفرس ما هما ؟ فلا يصح أن يقع نفس الجواب بأن يقال جسم نامي، مع أن الفرس أيضاً يشارك الإنسان كالشجر في الجسم النامي، وذلك لما عرفت من أن الجنس لابد أن يكون تمام المشترك بين الماهيات المختلفة الواقعة في السؤال عنها بما هو وليس الجسم النامي هو تمام المشترك بين الإنسان والفرس، باعتبار أنه ليس حاوياً لجميع الأجزاء التي يشتراكان - أي الإنسان والفرس - فيها، فإن من الأجزاء المشتركة بينهما الحيوان والحال هو غير داخل في النامي لعدم إحتواء العام على الخاص بخلاف العكس.

واذن فالحيوان هو تمام المشترك بين الإنسان والفرس دون الجسم النامي.

فانقدح من هذا البيان أن الجنس البعيد هو كالجسم النامي حيث يقع جواباً عن السؤال بالأنسان والشجر، لأنَّه تمام المشترك بينهما فهو جنس لهما لكنه جنس بعيد للأنسان، والسرفيه هو أنه لا يقع جواباً عن السؤال بالأنسان والفرس مع اشتراكهما فيه، وقد عرفت انه لعدم كون النامي تمام المشترك بين الأنسان والفرس، لأنَّ الحيوان أيضاً مما يشتراكان فيه مع انه ليس بداخلِ في النامي وهو غير حاو للحيوان، فليس النامي بتمام المشترك للأنسان والفرس فلا يمكن جنساً قريباً لهما وان كان بعيداً.

وهكذا نفس الكلام يجري في الجسم المطلق والجوهر.

ثم إنَّ الجنس البعيد على أقسامٍ: تارة يكون بعيداً بمرتبةٍ وأخرى بمرتبتين وثالثة بمراتب ثلاثة وهكذا، والضابط في ذلك هو (أنه كلما ازداد عدد الأوجوبة إزداد عدد مراتب بعد، ويكون عدد المراتب ناقصاً عن عدد الأوجوبة بواحد) فانَّ كان هناك جوابان فالجنس بعيد بمرتبةٍ واحدة وان كانت هناك ثلاثة أوجوبة فالجنس بعيد بمرتبتين، وهكذا.

توضيح ذلك في ضمن مثال : إنْ كان في البين جوابان فقد عرفت أنَّ الجنس بعيد بمرتبةٍ مثل «الجسم النامي» فإنه بالنسبة إلى الأنسان جنس بعيد بمرتبةٍ ألا وهي مرتبة الحيوانية، باعتبار أنه هناك جوابان (أحدهما) يحاب بالحيوان فيما اذا سُئلنا عنَّ الأنسان والفرس والبقر ما هم ؟ (ثانيهما) بالجسم النامي فيما اذا سُئلنا عنَّ الأنسان والفرس والشجر ما هم ؟ فاذن في البين جوابان فالجسم النامي بعيد بمرتبةٍ واحدة. وإن كانت في البين أوجوبة ثلاثة فيكون بعيداً بمرتبتين مثل «الجسم المطلق» بالنسبة إلى الأنسان فإنه جنس بعيد بمرتبتين الحيوانية والجسم النامي، حيث انه هناك ثلاثة أوجوبة (أحدها) يحاب بالحيوان فيما لو كان المسئول الأنسان والفرس

والبقر ماهم ؟ (ثانيها) بالجسم النامي فيما لو كان المسئول الأنسان والفرس والشجر ماهم ؟ (ثالثها) بالجسم المطلق فيما لو كان المسئول الأنسان والفرس والشجر والحجر ماهم ؟ وهكذا كلما ازداد عدد الأجرة إزداد عدد مراتب البعد، ويكون عدد المراتب ناقصاً عن عدد الأجرة بمرتبة واحدة. هذا هو الضابط سواء انطبق على السلسلة المعروفة أم على غيرها. ثم ينهي كلامه عن أول الكليات الخمس وهو الجنس، ثم يشرع بثانيها وهو النوع.

المحاضرة (٢٨)

قال الماتن ﴿ الثاني النوع وهو المقول على الكثرة المتفقة الحقيقة في جواب ماهو وقد يقال على الماهية المقول عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ماهو وينختص باسم الأضافي كالأول بالحقيقي وبينهما عموم من وجه لتصادقهما على الإنسان وتفارقهما في الحيوان والنقطة ﴾

الكلام في النوع يقع في جمل ثلاث :

الجملة الأولى : في قول الماتن ((النوع وهو المقول على الكثرة المتفقة الحقيقة في جواب ماهو)).

الجملة الثانية : في قوله ((وقد يقال على الماهية المقول عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ماهو وينختص باسم الأضافي كالأول بالحقيقي)).
الجملة الثالثة: في قوله((وبينهما عموم من وجه لتصادقهما على الإنسان وتفارقهما في الحيوان والنقطة)).

أما الجملة الأولى :- فقد بين فيها الماتن تعريف النوع الذي هو ثانٍ الكليات الخمس، حيث عرفه بأنه المقول - أي المحمول - على الكثرة المتفقة الحقيقة كالأنسان . مثلاً - فانه يحمل على الكثرة المتفقة الحقيقة كما لو سُألت عن زيد وبكر وحسن ماهم ؟ يقال في الجواب إنسان فهو محمول على هذه الأمور المتعددة المتفقة في الحقيقة والمهمة في جواب (ماهو). ثم لا يخفى أن النوع الذي هو احد الخمسة الحقيقي منه لا الأضافي الذي سيأتي بيانه عن قريب إن شاء الله تعالى .

وأما الجملة الثانية :- ففي قوله ((وقد يقال على الماهية المقول الخ)) نأتي أولاً إلى ترجمة العبارة، فإن الضمير المستتر (هو) في قوله ((وقد

يقال)) راجع إلى النوع، فتقدير العبارة (وقد يقال النوع على الماهية المحمول عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ماهو)

تعرض الماتن في هذه الجملة إلى مطلب حاصله : أنه كما أن الجنس إنقسم إلى قسمين (قريب وبعيد) كذلك النوع ينقسم إلى قسمين : نوع حقيقي وأضافي. أما النوع الحقيقي : فإلى الآن كان الكلام فيه وعرفه الماتن في الجملة الأولى بأنه المقول على الكثرة المتفقة الحقيقة في جواب ماهو مثل الإنسان.

وأما النوع الأضافي : فهو عبارة عن الماهية المقول عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ماهو.

مثاله : لو سألت الأنسان والفرس ماهما ؟ يقال في الجواب أنهما حيوان، فحيينته كل من الأنسان والفرس نوع إضافي بالنسبة إلى الحيوان، كيف ؟ نطبق التعريف على المثال، فنقول النوع الأضافي عبارة عن الماهية أي ماهية الإنسان في مثالنا - المقول والمحمول عليها وعلى غيرها - ماهية الفرس - الجنس - وهو الحيوان - في جواب ماهو، وهذا الجنس أعني الحيوان قد حمل على الماهية الإنسانية وعلى غيرها.

فيكون كل من الأنسان والفرس نوعاً إضافياً بالإضافة إلى الحيوان. ثم إنه قد أورد على الماتن في المقام ايراد مقدر حاصله : أن تعريف الماتن للنوع الأضافي غير مانع للأغيار لشموله الصنف والشخص، بدعوى أن الماهية الصنفية مثل (الرومي، الزنجي ونحوهما) اذا جمعت مع مهيبة أخرى وقيل الرומי والفرس ماهما ؟ يحمل عليهما الجنس فيقال في الجواب (حيوان) باعتبار أن الفرس حيوان كذا الرومي حيوان، فحمل

الجنس على الماهية الفرسية وغيرها أعني الصنفية في جواب ماهو، فانطبق إذاً تعريف النوع الأضافي على الماهية الصنفية.

وهكذا الماهية الشخصية مثل (زيد) ماهية اذا جمعت مع مهية أخرى فقيل زيد والفرس ماهما ؟ يحمل عليهما الجنس ويقال (حيوان) وحيثئذ بعدهما انطبق النوع الأضافي على الصنف والشخص فلا بد وان يكونا من النوع الأضافي أيضاً، مع أن هذا فاسد اذ لم يقل احد بأن الصنف والشخص من النوع الأضافي، أما عدم كون الشخص نوعاً إضافياً فواضح، لأن الشخص (زيد) ليس نوعاً أصلاً، لأنشراط الكلية في النوع نظراً إلى أنه قسم من أقسام الكلي في حين أن (زيد) جزئي لم يكن كلياً أصلاً حتى ينطبق عليه النوع الأضافي.

وأما عدم كون الصنف نوعاً إضافياً فلأن النوع من الذاتيات كما عرفت ذلك في البحث السابق، بينما الصنف أمر عرضي، فكون الشخص رومياً ليست من ذاتياته الرومية، وإنما من ذاتياته الحيوانية والناطقية، وأما الرومية فهي عارضة عليه نسبة إلى مكان تواجده.

فالنتيجة : أنه ليس الصنف والشخص من النوع الأضافي، والحال أن تعريف الماتن للنوع الأضافي شامل لهما، فتعريفه غير تام.

الا أن المحسبي (ره) أجاب عن هذا الأيراد المقدر بتفسيره للماهية الواردة في قول الماتن حيث فسر (ره) الماهية بقوله «**أي المقول في جواب ماهو**» و حاصل جوابه (ره) :

أن الماهية الواردة في عبارة الماتن لاتطلق على الصنف والشخص ولا تشملهما، والنكتة في ذلك : أن الماهية عند المنطقين عبارة عما يقال

ويقع في جواب ما هو، والواقع في جواب ما هو انا يكون بهذين القيدين :
١- أن يكون كلياً ، ٢- أن يكون ذاتياً لما تحته من الأفراد .

فبقيد ((الكلي)) خرج الشخص لأن الشخص أمر جزئي وليس بكلي وهذا واضح، وبقيد ((الذاتي)) خرج الصنف باعتبار انه امر عارضي وليس بذاتي .

وعليه فالشخص والصنف خارجان عن الماهية التي هي عبارة عن الكلي الذاتي لما تحته من الأفراد، واذن فليسما هما من الماهية التي يحمل عليها وعلى غيرها الجنس حتى ينطبق عليها تعريف النوع الأضافي .

فالنتيجة : أن الشخص والصنف لم يكونا من النوع الأضافي فتعريف المصنف للنوع الأضافي مانع عن الأغيار وتامٌ .

وأما الجملة الثالثة : ففي قوله ((وبينهما عموم من وجهه لتصادقهما.. الخ))

تعرض الماتن في هذه الجملة إلى بيان النسبة بين النوع الحقيقى والأضافى من النسب الأربع ما هي ؟ أقول : وقع الخلاف في تشخيص النسبة في المقام بين القدماء من المناطقة والتأخرین منهم، فذهب القدماء إلى أن النسبة بينهما العموم والخصوص مطلقاً، وذهب التأخرؤن إلى إن النسبة العموم والخصوص من وجه، وهذا هو المختار لدى الماتن كما هو صريح كلامه، واختاره أيضاً شيخنا الحشى (ره) كما سيظهر لك ذلك . وعلى كل حال نأتي إلى بيان المذهبين، أما القدماء فقالوا أن النوع الحقيقى أخص مطلقاً من النوع الأضافي، حيث أن كل نوع حقيقى نوع إضافي ولا عكس أي وليس كل نوع إضافي نوعاً حقيقياً، فمثلاً في مورد (الأنسان) يتصادق كلامها كما لا يخفى، أما كون الإنسان نوعاً حقيقياً فواضح لأن الإنسان هو

الكلي المقول على الكثرة المتفقة في الحقيقة في جواب ما هو، وهذا هو معنى النوع الحقيقى. واما كونه نوعاً إضافياً فلأضافته الى الجنس الذى يحمل عليه وعلى غيره كالفرس مثلاً، وهذا هو معنى النوع الأضافي.

وليس كل نوع إضافي نوعاً حقيقياً، مثل (الحيوان) فانه بإضافته إلى الجنس الذى فوقه وهو الجسم النامي الذى يحمل عليه وعلى غيره كالشجر-مثلاً . يكون نوعاً إضافياً، ولكنه في حد نفسه ليس نوعاً حقيقياً، بل هو بنفسه جنس يحمل على الكثرة المختلفة الحقيقة فلا يكون نوعاً حقيقياً يحمل على كثرة متفقة في الحقيقة. فاذن: كل نوع حقيقي نوع اضافي ولا عكس. هذا ما سلكه القدماء من المناطقة. وأما المتأخرون فقالوا أن النسبة بين النوع الحقيقى والنوع الأضافي العموم من وجہ، حيث انه هناك مادة إجتماع واحدة ومادتاً إفتراق، أما مادة الاجتماع فقد عرفتها قبل قليل كما في الإنسان وهو واضح، واما مادة الأفتراق من جانب النوع الأضافي عن الحقيقي فأيضاً عرفتها كما في الحيوان. وأما مادة الأفتراق من جانب النوع الحقيقى أي تحقق الحقيقي بدون الأضافي وذلك فيما لو كان النوع أمراً بسيطاً يعني لا جزء له، وإذا لم يكن له جزء فلا جنس له لما قاله المناطقه من أن ما لا جزء له لا جنس له.

ومثل الماتن للنوع البسيط بالنقطة فانها نوع بسيط لا تنقسم الى الطول والعرض والعمق فهي عرض لا يقبل القسمة أصلاً و اذا لم يقبل القسمة أصلاً لم يكن لها جزء فلا يكون لها جنس، فتكون النقطة حينئذ نوعاً بسيطاً ذا أفراد كثيرة متفقة في الحقيقة وهي أفراد النقطة التي هي أواخر الخطوط، ولما لم يكن لها جنس يحمل عليها وعلى غيرها فلا يصدق عليها النوع الأضافي المقوم بعنوان حمل الجنس عليه وعلى غيره.

وبالجملة : فالنوع الحقيقى صادق في موارد النوع البسيط دون النوع الأضافي ، أما صدق النوع الحقيقى على النوع البسيط فباعتبار أن النوع البسيط له أفراد كثيرة متفرقة من حيث الحقيقة يحمل ذلك النوع عليها ، وبهذا سيكون نوعاً حقيقياً كما عرفت في النقطة .

وأما عدم صدق النوع الأضافي عليه فلأن النوع البسيط لا جزء له وإذا لم يكن للشيء جزء فلا جنس له حتى ينسب إلى جنسه ويكون نوعاً إضافياً .

هذا ما سلكه المتأخرُون ، وهو المختار لدى الماتن كما هو صريح كلامه حيث قال ((وبينهما عموم من وجهه لتصاديقهما على الإنسان وتفارقهما في الحيوان والنقطة)) والظاهر أن المحسني (ره) ليس مخالفًا للمصنف في أصل هذه الدعوى من كون النسبة عموماً من وجهه ، وأما إشكاله وتنظره - الذي سيأتي وجهه وتقريره - فاما هو في تمثيل الماتن بالنقطة ، فلذا قال [<فيه مناقشة>] أي في المثال مناقشة ، لاسيما قوله بعد ذلك [<وبالجملة النسبة بينهما هي العموم من وجه>] ظاهر في ذلك وان مناقشته في التمثيل فحسب لافي أصل الدعوى .

والحاصل : ان مختار الشيخ المحسني في المقام هو المسلك الثاني (ما اختاره الماتن) صرَّح بهذا جمع من المحسنين على الحاشية .

ثم بعد ذلك نأتي إلى توضيح بعض عبارات الحاشية :-
قوله (ره) <أي المقول في جواب ما هو الخ> الغرض من هذا التفسير هو دفع ذلك الأشكال المقدَّر الوارد في المقام الذي عرفت تقريريه في الجملة الثانية من جملات البحث ، وعرفت أيضاً حاصل جواب المحسني عنه .

قوله (ره) < فالنوع الأضافي دائمًا يكون إما نوعاً حقيقياً.. الخ > من هنا شروع في بيان النسبة بين معنوي النوع وفي هذا المقطع من كلامه يُبيّن أن النسبة بينهما العموم والخصوص مطلقاً، وهذا هو الذي عليه القدماء حتى الشيخ الرئيس في الشفاء.

وتوسيع النسبة على ضوء ما ذكره المحسني : أن النوع الأضافي دائمًا يكون إما نوعاً حقيقياً - كالإنسان - مندرجأ تحت جنس - كالحيوان - وسيأتي أن النوع الحقيقي هو النوع السافل الذي لا نوع تتحته، وعليه فلا يمكن تنزيل النوع الأضافي إلى ما دون النوع الحقيقي لأنهاء الكلي الذاتي به، بينما أن اللازم في النوع الأضافي كونه كلياً ذاتياً. وإما جنساً - كالحيوان - مندرجأ تحت جنس آخر - كالجسم النامي - ففي الأول يتتصادق النوع الحقيقي والأضافي معاً باعتبار أن المفروض في النوع انه المقول على الكثرة المتفقة في الحقيقة وهذا هو معنى النوع الحقيقي، كما أن المفروض أنه داخل تحت جنسٍ يحمل عليه وعلى غيره وهذا معنى النوع الأضافي.

فيتحصل من هذا : أن كلَّ نوع حقيقي إضافي.
وفي الثاني - أعني الجنس الداخل تحت جنس آخر - يتحقق الأضافي بدون حقيقي، أما الأول - تحقق الأضافي - فلأن المفروض دخوله تحت الجنس الآخر المحمول عليه وعلى غيره - كما هو مقتضى الجنسية التي هي الماهية المقولة على حقائق مختلفة - وهذا معنى النوع الأضافي. وأما الثاني - عدم تتحقق الحقيقي - فلأن المفروض أن النوع بنفسه جنسٌ فيحمل على

الكثرة المختلفة الحقيقة فلا يكون نوعاً حقيقياً يحمل على كثرة متفرقة في الحقيقة والماهية.

قوله (ره) <ويجوز أيضاً تحقق الحقيقي بدون الإضافي ...> وفي هذا المقطع من كلامه يشير إلى بيان أن النسبة بينهما العموم والخصوص من وجه، وهذا هو مسلك المتأخرین الذي اختاره الماتن وتبعد المحسني في ذلك، وهذه النسبة إنما تتحقق فيما لو كان النوع بسيطاً لاجزء له حتى يكون جنساً له، ولا خفاء أن النوع البسيط له أفراد متفرقة في الحقيقة يحمل عليها، وبهذا يكون نوعاً حقيقياً ولا يمكن أن يكون نوعاً إضافياً لأن معناه - كما عرفت - ماهية يحمل عليها وعلى غيرها الجنس، فإذا فرضنا أن النوع البسيط لاجزء له أصلاً فلا جنس له ولا فصل حتى يحمل جنسه عليه، وإذا لم يحمل عليه جنس فلا يصدق عليه النوع الإضافي. وقد مثل المصنف للنوع الحقيقي بدون صدق الأضافي بالنقطة، الا أن المحسني يناقش في هذا التمثيل بما سيأتي قريباً لا في أصل الدعوى. ثم يأتي ويقول (ره) <**و بالجملة النسبة بين ما هي العموم من وجه**> فيستفاد من قوله هذا أن مختاره هو مذهب المتأخرین، فإن إتيانه (ره) بهذه العبارة الكلية بعد مناقشه إشارة إلى أن أصل مدعى المتأخرین صحيح وهو كون النسبة في المقام العموم من وجه، ونحن لاننا نقاش فيه وإنما نقاش في التمثيل بالنقطة.

قوله (ره) <**النقطة طرف الخط... الخ**> شروع في بيان كون النقطة مثالاً لمادة الأفتراق من طرف النوع الحقيقي وحالته : انه بعد فرض عدم إمكان القسمة في النقطة لا من حيث الطول ولا العرض ولا

العمق، يُعلم عدم وجود الجزء لها، ومن الواضح أن الجنس جزء للشيء - كما عرفت سابقاً . فإذا لم يكن للنقطة جزء فليس لها جنس حتى يحمل عليها وعلى غيرها وبالتالي فلا مسرح فيها للنوع الأضافي

الا ان المحسبي (ره) ناقش وتنظر في هذا حيث قال <وفيه نظر> أي في كون النقطة مثلاً لما ذكر نظر لأن ما ذكر من الدليل يقتضي عدم وجود الجزء الخارجي للنقطة وعدم الجزء الخارجي لها لا ينافي وجود جنس لها ذهناً، وذلك لأن الجنس ليس جزءاً خارجياً بل هو جزء عقلي ، فإنه من الواضح أن الحيوان جنس لزيد . مثلاً - مع انه ليس جزء هيكله الخارجي فيكون يده أو رجله ، فلو كان جزءاً خارجياً لاقتضى أن يكون الحيوان في مثالنا جزءاً من هيكل زيد وهذا كما ترى ، مضافاً إلى صحة حمل الجنس على النوع كقولك ((الأنسان حيوان)) أو الفصل كقولك ((الناطق حيوان)) فلو كان الجنس جزءاً خارجياً ، الجزء الخارجي لا يحمل على كله ولا على الجزء الآخر منه فلا يقال (البيت جدار) كما لا يقال (السقف جدار) . فمن هذا كله يعلم ان الجنس ليس جزءاً خارجياً بل هو من الأجزاء العقلية ، وعليه فمن الممكن وجود الجنس للنقطة مع عدم الجزء لها في الخارج ، اذ الجنس جزء عقلي تحليلي أي يفهمه العقل بعد تحليل النوع . وتوضيح ذلك : أن النقطة التي هي آخر الخط نوع حقيقي لأفراد آخر الخط ، فإذا قيل آخر هذا الخط وأخر ذلك الخط وأخر الخط الثالث وهكذا ما هي ؟ تقع النقطة في الجواب فهي إذا المقوله على

الكثرة المتفقة الحقيقة وهذا معنى النوع الحقيقي. وهنا جنس يحمل عليها وعلى غيرها من الماهيات الأخرى، فإذا قيل طرف الخط وطرف السطح وطرف الجسم ما هم؟ يقال في الجواب (آخر) فمفهوم الآخر جنس لهذه الأطراف الثلاثة. وعليه فلو قيل (النقطة والسطح والخط ما هي) يقال في الجواب آخر، فكل من هذه الأنواع الثلاثة مركب ذهناً، غاية الأمر أن النقطة بسيطة خارجاً دون السطح والخط، باعتبار أن السطح مركب من الطول والعرض، والخط مركب من نقاط عديدة.

وعلى ضوء هذا البيان اتضح أن تحقق النوع الحقيقي بدون الأضافي بتوسط النقطة غير ثابتٍ، فما مثل به الماتن غير تمامٍ، فالأولى أن يمثل لنوع البسيط الذي لا جنس له بالعقل والنفس كي لا ينافي في تمثيله.

والنتيجة في آخر الشوط عند الحشبي (ره): أن أصل الدعوى لدى المتأخرين والذي تبناه الماتن التفتازاني صحيح لاغبار عليه ألا وهو كون النسبة في المقام العموم والخصوص من وجه، غاية الأمر أن تمثيل الماتن لذلك بالنقطة غير سديد والمناقشة في المثال لا تضر بصحة أصل الدعوى.

المحاضرة (٢٩)

قال الماتن ﴿ ثم الأجناس قد تترتب متصاعدةً إلى العالي ويسمى جنس الأجناس والأنواع متنازلة إلى السافل ويسمى نوع الأنواع وما بينهما متوسطات ﴾

يقع الحديث في المقام حول جمل ثلاثة :

الجملة الأولى : في قول الماتن ((الأجناس قد تترتب متصاعدةً إلى العالي ويسمى جنس الأجناس))
الجملة الثانية: في قوله ((والأنواع متنازلة إلى السافل ويسمى نوع الأنواع))

الجملة الثالثة: في قوله ((وما بينهما متوسطات))
أما الأولى - فقد أشار فيها إلى سلسلة الأجناس وأفاد أنها تترتب على نحو التصاعد، أتى الحشبي (ره) أولاً وفسر التصاعد وأفاد ان المراد منه كون الترتيب في سلسلة الأجناس على نحو الصعود والترقي من خاصٍ إلى عام، ومعنى ذلك أن الترتيب الملحوظ في سلسلة الأجناس هو الصعود والترقي من جنس سافل خاص إلى جنس عالي عام.

والسبب في ذلك : أن جنس الجنس يكون أعم من الجنس، فمثلاً الجسم النامي فإنه جنس للجنس الذي هو الحيوان، هذا الجسم النامي الذي يطلق عليه جنس الجنس أعم من الجنس وهو الحيوان وأعلى منه، لأن الجنس أعم جزئي الماهية كما سبق، وعليه فجنس الجنس هو ما كان أعلى وأعم من الجنس ومن الطبيعي أن لازم ذلك أن يكون الترتيب في الأجناس

على نحو الصعود والترقي من الجنس السافل الخاص إلى الجنس العالى العام باعتبار أن الشيء الأعم أعلى وأعم من الشيء الأخص.

وبعد أن فسر (ره) الصعود يأتي ويقول <وهكذا إلى الجنس الذي ليس فوقه جنس> فأتى بأدلة (إلى) وهي بمعنى الانتهاء أي وهكذا نصعد ونترقى إلى أن نصل إلى الجنس الذي ليس فوقه جنس، وعبارة هذه إشارة إلى أن سلسلة الأجناس لابد وأن تنتهي إلى الجنس الذي لا جنس فوقه، والدليل على ذلك أن الأجناس لو لم تكن متناهية لزم إستحالة تصور أي ماهية فان لازم تصور الأجناس مع كونها غير متناهية تصور أمر غير متناه في زمان محدود وهذا غير ممكن بل محال، لأن العقل غير محيط بالأمور غير المتناهية، فيما أن كون الأجناس غير المتناهية مستلزم لهذه المحالية، والمحالية باطلة، فلا حالة تقول أن الأجناس لابد وأن تكون متناهية وهو المطلوب.

ثم أن سلسلة الأجناس تبدأ من الجنس السافل الخاص إلى الجنس العالى العام، ففي مقوله الجوهر الجنس السافل هو الحيوان، وسمى سافلاً باعتبار أنه أسفل الأجناس ولم يكن تحته جنس فهو السافل، والجنس العالى هو الجوهر ويسمى جنس الأجناس في اصطلاحهم فإنه جنس الأجناس في المكن الجوهري ولا جنس فوقه، وإنما سمي عالياً باعتبار أنه أعلى الأجناس ولا جنس له، وأما المتوسطات فسيأتي الكلام عنها في الجملة الثالثة.

وأما الجملة الثانية من جملات المتن - فقد بين الماتن فيها سلسلة الأنواع وذكر انها تكون متنازلة، جاء المحتوي وفسر التنزّل بأن يكون النزول في سلسلة الأنواع من عام إلى خاص، ومعنى ذلك أن الترتيب المحظوظ في

النوع على عكس ما هو الملحوظ في الجنس أي من عالي عام إلى سافل خاص.

والسبب في ذلك : أن نوع النوع يكون أخص من النوع، وهذا يستفيده من نفس معنى النوع الأضافي، فان معناه كما عرفت مراراً ما حمل عليه وعلى غيره الجنس، و على هذا فمعنى نوع النوع هو كلي ذاتي تتحته فمثلاً الجسم النامي الذي هو نوع للنوع الذي هو الجسم المطلق يكون أخص من النوع وهو الجسم المطلق وأسفل منه كما لا يخفى ومن الطبيعي سوف يكون الترتيب في الأنواع على نحو التنزل من عام إلى خاص، باعتبار أن الشيء الأخص أسفل وأخص من الشيء الأعم فيكون الترتيب تنازلياً. ثم أتى المحشى وقال < وهكذا - أي تنتزل من النوع العام العالي - إلى أن تنتهي إلى النوع الذي ليس تحته نوع وهو النوع السافل ونوع الأنواع > وكلامه هذا أيضاً إشارة إلى أن التناهية لازم في سلسلة الأنواع أيضاً، والدليل على ذلك وجود الأشخاص والمصاديق الخارجية اذ لو كانت الأنواع تتنازل غير متناهية ولم تقف عند النوع السافل لزم عدم تحقق الأفراد والمصاديق الخارجية مع انه ضروري بلا ريب، فاذن لابد وأن تكون سلسلة الأنواع متناهية .

ثم أن سلسلة الأنواع تبدأ من النوع العالمي العام إلى النوع السافل الخاص، ففي مقوله الجوهر النوع العالمي هو الجسم المطلق - ونترك الجوهر لانه لا جنس فوقه حتى نسبه إليه وبالتالي ينطبق عليه النوع الأضافي - والنوع السافل هو الإنسان ويسمى نوع الأنواع في اصطلاحهم. وأما المتوسط فستعرفه في الجملة الثالثة.

ومن هذا البيان أظنك قد علمت أن المراد بالنوع في هذا البحث هو الأضافي، كيف ! والحقيقة واحد لا ترتب فيه، اذ لو كان نوع حقيقي فوق نوع حقيقي او تخته لزم أن يكون النوع الحقيقي جنساً وهو محال كما صرَّح بذلك المصنف في السعدية ص ٤٧.

وأما الجملة الثالثة فسيأتي الكلام عنها إن شاء الله تعالى ...
نأتي الآن إلى توضيح بعض كلمات الخاتمة :-

قوله (ره) < بأن يكون الترقي الحـ> يعني أن الجنس في أحد تقسيماته على قسمين: مترب ومفرد، أما الجنس المترب فهو ما كان الترقي فيه من الخاص إلى العام لما عرفت من أن جنس الجنس لابد أن يكون أعم من الجنس وإلا فجنسيته للجنس غير ممكنة، فان الجسم النامي - مثلاً - لا يؤهل لأن يكون جنساً للحيوان إلا اذا كان أعم منه كما هو واضح. ثم هذا الترقي بالأخرة لابد من إنتهاءه بجنس لا يكون فوقه جنس، من جهة أن تركب الماهية من أجزاء غير متناهية غير معقول، لعدم إحاطة العقل بالأمور غير المتناهية. وعليه فلا بد وأن تنتهي سلسلة الترقي بجنس الأجناس.
وأما الجنس المفرد فهو مالا جنس فوقه ولا تخته مثل «العقل» بناءً على كون العقول العشرة^(١) مختلفة الحقائق، ولم يكن الجوهر جنساً للعقل. والقسم الذي تعرَّض اليه الماتن في المقام انا هو الأول، وأما الثاني - الجنس المفرد - فلم يتعرض إليه، والسبب في عدم التعرض ما سترى في المستقبل القريب من الكلام. ولذا

(١) سيأتي بجمل البحث عن العقول العشرة في المستقبل القريب من الكلام.

قال في المتن ((ثم الأجناس قد تترتب)) فأتأى بـ(قد) للإشارة إلى أن الترتيب ليس بلازم، لأن مكان الجنس المفرد والنوع المفرد. قوله (ره)<جنس الجنس> المراد منه الجسم النامي في مقوله الجوهر، فإنه أعم من الجنس الذي هو الحيوان.

قوله (ره)<بأن يكون التنزيل الخ> يعني أن النوع في أحد تقسيماته على قسمين :مترتب ومفرد، أما النوع المترتب فهو ما كان الترتيب فيه تنازلياً من العام إلى الخاص، لما عرفت من أن نوع النوع لابد وأن يكون أخص من النوع، والا فنوعيته للنوع لا معنى لها. ثم هذا التنزيل بالأخرة لابد وأن ينتهي إلى النوع الذي لا نوع تتحته كما عرفت ذلك.

وأما النوع المفرد فهو مالانوع فوقه ولا تتحته مثل (العقل) بناءً على كون العقول العشرة متفقة الحقيقة وأن الجوهر جنس للعقل. ثم أن ما ذكرناه في الحاشية السابقة - أي في سلسلة الأجناس - من أن القسم الذي تعرض إليه المصنف في المقام اثنا هما هو الأول منهما دون الثاني إلى آخر ما ذكر آت هنا أيضاً.

قوله(ره)<نوع النوع> المراد منه الجسم النامي في مثال بحثنا فإنه أخص من النوع الذي هو الجسم المطلق، والمراد من النوع هو النوع العالى أي الجسم المطلق.

الحاضرة (٣٠)

﴿ قال الماتن ﴾ وما بينهما متosteات

كان الكلام فيما يخص سلسلتي الأجناس والأنواع، ذكرنا أن الحديث في هذا المقام حول جمل ثلاثة ذُكِرت في المتن تقدم الحديث عن جملتين منها وانتهى إلى الجملة الثالثة في قول الماتن ((وما بينهما متosteات))

وحاصل ما أفاده (ره) في المقام : أنَّ في مرجع الضمير ((هما)) في قول الماتن ((بينهما)) إحتمالين :

الأحتمال الأول : أن يكون الضمير راجعاً إلى مطلق لفظ العالى ولفظ السافل ، أي مطلق العالى (جنساً عالياً كان أم نوعاً عالياً) ومطلق السافل (جنساً سافلاً كان أم نوعاً سافلاً).

الأحتمال الثاني : أن يكون الضمير عائداً إلى خصوص لفظي الجنس العالى والنوع السافل المذكورين صريحاً في عبارة المصنف، حيث أن العالى في المتن ذكر في سلسلة الأجناس والسافل في الأنواع.

أما على الأحتمال الأول فيكون معنى العبارة حينئذ ﴿ وما بين العالى والسافل في سلسلتي الأجناس والأنواع متosteات ﴾ من الأنواع والأجناس لوقعها في البين والمتوسط، فما بين الجنس العالى المسمى بجنس الأجناس وهو الجوهر في مقوله الجوهر، وبين الجنس السافل هو الحيوان في مقوله الجوهر أجناس متوسطة كالجسم المطلق والجسم النامي. وما بين النوع العالى وهو في مقوله الجوهر (الجسم المطلق) والنوع السافل وهو فيها (الأنسان) أنواع متوسطة كالجسم النامي والحيوان.

وعليه: فاتضح أن المتiras من الأجناس والأنواع بناءً على هذا الأحتمال إثنان، فاطلاق صيغة الجمع عليهما (أعني قوله متiras) مبني على مصطلحهم من إطلاقهم الجمع على ما فوق الواحد أي مقدار كان تعدية لحكم مادة الجمع إلى صيغة الجمع، إذ مادة الجمع من جمع شيئاً إلى شيء وهو يصدق على الاثنين، صرّح بهذا الأصطلاح جمع غير منهم. ولعل سره هو: أنه لا فرق في اللغة اليونانية بين الثنوية والجمع في الصيغة كالفارسية.

والمنطق حيث نقل من اليونان بُنيَ على لغتهم، بل في لغة العرب أيضاً قد يطلق على الاثنين كما ترى في دعاء العلقة خطاباً مولانا أمير المؤمنين وسيد الشهداء (عليهما السلام) : ((يا سادتي رغبت إليكما أخ)) وأما على الأحتمال الثاني فيكون معنى العبارة حيئتذِ ﴿ وما بين الجنس العالى و النوع السافل متiras ﴾ أي ما بين الجنس العالى كالجوهر والنوع السافل كالأنسان متiras، وهي على أقسام ثلاثة: ١- ما كان جنساً متوسطاً فقط لا نوعاً متوسطاً كالجسم المطلق، فإنه جنس متوسط فحسب، ولا يصح أن يكون نوعاً متوسطاً باعتبار أنه نوع عالى كما لا يخفى، وأما كونه جنساً متوسطاً فلوقوعه بين جنسين وتتوسطه بينهما.

٢- ما كان نوعاً متوسطاً فقط لا جنساً متوسطاً كالحيوان فإنه نوع متوسط فقط لوقوعه بين نوعين، الجسم النامي من طرف والأنسان من طرف آخر، فهو متوسط بينهما، ولا يصح أن يكون جنساً متوسطاً لعدم توسطه بين جنسين، حيث أن الذي قبله هو الإنسان وهو ليس جنساً كما هو واضح.

٣- ما كان جنساً متوسطاً ونوعاً متوسطاً معاً كالجسم النامي، فإنه واقع بين النوعين والجنسين أي كلي ذاتي فوقه نوع إضافي كالجسم المطلق وتحته نوع كالحيوان والأنسان، وهكذا فوقه جنس كالجسم المطلق وتحته جنس كالحيوان، فاذن الجسم النامي نوع متوسط بين النوعين وجنس متوسط بين الجنسين.

والحاصل: أنه بناءً على هذا الأحتمال يصح الجمع اللغوي أيضاً لما عرفت من أن المتوسطات ثلاثة أقسام.

ثم إنَّ المحشى (ره) إنما عبرَ وقال (كالنوع العالى، كالجنس السافل، كالجسم النامي) ولم يقل (وهو النوع العالى) أو (وهو الجنس السافل) أو (وهو الجسم النامي) وذلك للإيماء إلى تعميم البحث وشموله لسلسل الكليات الأخرى أي لسائر المقولات ولا تختص بخصوص مقوله الجوهر، نظراً إلى عمومية إباحة المناطقة وكليتها.

ثم إنه قد أورد على المصنف في المقام إيراد حاصله: أنَّ كلاً من الجنس والنوع - كما عرفت سابقاً - على قسمين: مترتب.. مفرد، في حين أن المصنف لم يتعرض إلا لخصوص المترتب من الجنس والنوع ولم يتعرض للمفرد منهم؟

أتى الشيخ المحشى (ره) في مقام الجواب فأفاد: أن عدم تعرض المصنف للجنس المفرد وكذا النوع المفرد لأحد سببين:

(الأول) إنما لأن البحث والكلام إنما هو في الأجناس والأنواع المترتبة والتي تقع في سلسلة التصاعد أو التنازل، ومعلوم أن الجنس والنوع المفردين لا ترتب فيما فلا يمكن أن نضعهما تحت جنس أو نوع، وكذا لا

يمكن وضعهما فوق جنسٍ أو نوعٍ ولا في الوسط، فهما خارجان عن محل البحث والكلام، فلذا لم يتعرض اليهما جمعٌ منهم المصنف.
(السبب الثاني) وأما لعدم تيقُّن وجودهما، وذلك فانهم قد مثلوا للجنس والنوع المفردين بالعقول العشرة، وقد حكم عليها المحقق الطوسي (قدره) وقال ((وأدلة وجوده مدخلة)).

وعلى فرض القول بالعقول العشرة، فإنه يقال إنها تارةً تفرض متفقةً الحقيقة، وأخرى مختلفة الحقائق.

(أ) فإن فرضنا أن العقول العشرة متفقةً الحقيقة أي أن حقيقتها واحدة وكون الجوهر جنساً لها، فحينئذ سوف يكون كل عقلٍ نوعاً مفرداً، ليس تحته نوع لأن العقول العشرة متفقةً الحقيقة على الفرض، كما أنه ليس تحت الإنسان نوع لأن أفراده متفقةً الحقيقة. وكذا ليس فوقه نوع لأن الجوهر الذي يكون فوقه جنس لا نوع.

وعليه فالعقل صار مثلاً للنوع المفرد

(ب) وإن فرضناها مختلفةً الحقيقة ولم يكن الجوهر جنساً لها، فحينئذ يكون العقل جنساً مفرداً ليس فوقه جنس لفرض عدم كون الجوهر جنساً له حتى يقال بأن الذي فوقه جنس، وكذا ليس تحته جنس باعتبار أن ما تحته نوع كما هو واضح.

وعليه فالعقل صار مثلاً للجنس المفرد. فمن أجل ذلك قالوا أن العقول العشرة إن جعلناها متعددةً الحقيقة كانت مثلاً للنوع المفرد، وإن جعلناها مختلفةً الحقيقة كانت مثلاً للجنس المفرد.

ولكن حيث أن هذا الأمر لم يكن متيناً، لعدم قيام دليلٍ قطعي على وجود الجنس المفرد والنوع المفرد، فلذا أعرض المصنف عن ذكرهما في المقام.

والحاصل: أن المصنف لأحد ذينك السببين لم يتعرض للجنس والنوع المفردين فلا يورد عليه ذلك الأبراد المتقدم.

إلى هنا تم الكلام عن ثاني الكليات الخمس، ثم يشرع بالكلام عن ثالثها وهو الفصل.

المحاضرة (٣١)

قال الماتن ﴿ الثالث : الفصل وهو المقول على الشيء

﴿ في جواب أي شيء هو في ذاته﴾

الكلام في ثالث الكليات الخمس وهو ((الفصل)) وقد عرَّف القوم - وتبعهم المصنف التفتازاني - الفصل بأنه المقول على الشيء في جواب أي شيء هو في ذاته وجوهره.

مثاله : (الناطق) عندما يُسأَل : الأنسان أي شيء هو في ذاته ؟ يقال في الجواب : ناطق، فالناطق فصل بإعتبار انه الكلي المحمول على الشيء المسؤول - وهو الأنسان في مثالنا - في جواب أي شيء هو في ذاته.

ثم أن هذا التعريف مشتمل على عدة نكبات :

الأولى : قوله ((المقول على الشيء)) وهذا بمنزلة الجنس في التعريف، فيشمل النوع والجنس والفصل، كذلك يشمل العرضي أيضاً، باعتبار أن تلك الكليات هي محمولات على موضوعاتها، كما عرفت هذه النكتة في أول بحث الكليات الخمس.

النكتة الثانية : قوله ((في جواب أي شيء هو)) هذا بمنزلة الفصل الأول في التعريف، وبه خرج الجنس والنوع عن التعريف، ووجه خروجهما هو : أن الجنس والنوع لا يقعان في جواب (أي شيء) بل يقعان في جواب (ما هو؟) كما عرفت ذلك سابقاً تحت عنوان (الواقع في جواب ما هو).

النكتة الثالثة : قوله ((في ذاته)) هذا بمنزلة الفصل الثاني في التعريف، وبه خرج العرضي، باعتبار أن العرضي وان كان مقولاً على الشيء في جواب أي شيء هو، الا أنه يقال في جواب أي شيء هو في

خاصته لا في ذاته فمثلاً يسأل : الأنسان أي شيء هو في خاصته ؟ يقال في الجواب (ضاحك)، فلاحظ أن الخاصة إنما وقعت في جواب أي شيء هو في خاصته، بخلاف الفصل فإنه يقع في جواب أي شيء هو في ذاته.

فاذن : بهاتين النكتتين الأخيرتين تم إخراج الأغيار (الجنس، النوع، العرضي) من تحت تعريف الفصل.

الآن قد أشكل الأمام فخر الرازي على هذا التعريف بما حاصله : أن تعريف القوم الفصل بهذا التعريف لم يكن مانعاً عن الأغيار لشموله الحد التام والجنس أيضاً مع انهما ليسا بفصل.

توضيح ذلك : أنكم قلتم أن الفصل ما يقع في جواب سؤال شخص بأي شيء، ولاشك أنه إذا قيل الأنسان - مثلاً - أي شيء هو في ذاته؟ يكون السؤال عمما يميز الأنسان عن مشاركاته في الشيئية، وحينئذٍ فيصح أن يقال في جوابه (حيوان ناطق) على أساس أن الحد التام يميز الأنسان عن مشاركاته في الشيئية، وإن شئت فقل: أن جوابك بالحيوان الناطق - أي الحد التام - جواب بتمام ذاتيات الأنسان فكيف لا يميزه عن سائر الأغيار.

فإذاً صح وقوع الحد التام في جواب أي شيء، وبذلك تبطل قاعدتهم المعروفة القائلة أن الحد التام إنما يقع في جواب ما هو فقط، كما عرفت ذلك سابقاً عندما عقدنا عنوان (الواقع في جواب ما هو) وذكرنا أن الواقع ثلاثة أقسام، منها الحد التام، والحال انه هاهنا صح وقوعه في جواب أي شيء، فيلزم بالتالي ألا يكون تعريفهم للفصل مانعاً لصدقه على الحد التام مع أنه ليس بفصلٍ. هذا أولاً.

ثانياً : أن تعريفهم للفصل شامل للجنس أيضاً، فإنه إذا قيل الإنسان أي شيء هو في ذاته؟ يصح للمجيد أن يقول حيوان فقط لأن التمييز في تعريف الفصل - كما صرّحوا به - ليس التمييز عن جميع ما عداه بل التمييز في الجملة، ولذا صح تقسيم الفصل إلى القريب والبعيد كما سيأتي. فمن تقسيمهم هذا يعلم أن مرادهم من التمييز في المقام هو التمييز في الجملة حتى شمل الفصل البعيد وإلا لو كان المراد منه التمييز عن الجميع لما شمل البعيد.

فتحصل : أن التمييز في المقام هو التمييز في الجملة، وإذا كان كذلك فهو حاصل بالجنس أيضاً، اذ الجنس - وهو الحيوان في مثالنا - يميز الإنسان إجمالاً كما لا يخفى. فصح إذن وقوع الجنس في جواب أي شيء هو في ذاته، وبالتالي يلزم عدم مانعية تعريفهم الفصل لصدقه على الجنس مع انه ليس فصلاً.

إلا انهم تصدوا للجواب عن إشكال الفخر الرازي هذا بعده اجوبة تعرض المحتوى الى اثنين منها:

الجواب الأول لصاحب المحاكمات - وهو العلامة قطب الدين الرازي (قده) - حيث أجاب عن ذلك الأشكال بما حاصله: أن معنى (أيُّ) وان كان في أصل اللغة موضوعاً لطلب الميّز مطلقاً أي ميّز كان، وعليه فيصح في جواب (الأنسان أي شيء) وقوع الفصل وحده أو مع الجنس أو الجنس وحده لحصول التمييز بكل واحد منها، إلا أن أرباب المعمول - ويعني الحكماء والمناطقة - إصطدحوا على أن (أي) إنما يطلب بها الميّز الذي لا يقع في جواب ما هو، فبهذا الأختصاص سوف يخرج الجنس والخد

الاتام عن تعريف الفصل باعتبار أنهما يقعان في جواب ماهو، وعليه فلا يرد إشكال الفخر الرازي في المقام.

هذا وان بعض المحسين قد أورد على جواب قطب الدين الرازي بما حاصله : أنه من قال أن المنطقين إصطلاحوا على أن (أي) هكذا أي موضوعة لطلب مميز لا يقع في جواب ما هو، بل أنا نقطع بأن ليس للمنطقين إصطلاح خاص في معنى كلمة (أي) سوى ما في أصل اللغة، فما يذكره القطب الرازي (ره) صرف إدعاء نطالبه بالدليل. ولعل هذا التأمل في جواب القطب أو جب المحسني (ره) أن يجعل الجواب الثاني أدق واتقن من الأول.

الجواب الثاني للمحقق الطوسي (ره)- قال المحسني عنه هو أدق واتقن - عن إشكال الفخر وحاصله : أنا لا نسأل عن الفصل إلا بعد أن نعلم أن لهذا الشيء المسؤول جنساً بناءً على أن مالا جنس له لا فصل له، فإن الشيء إنما نسأل عن فصله بعد معرفة أن له جنساً، اذ لو لم يكن له جنس فلا فصل له حتى نسأل عن فصله وحيثئذ فاذا علمنا جنس هذا الشيء نسأل عما يميز الشيء عما يشاركه في ذلك الجنس، فنقول : الإنسان أي حيوان هو في ذاته ؟ فيتعين الجواب بالناطق فقط. وأمالو أجبنا بأنه حيوان فقط لكن غلطأ لأنه تكرار للجنس الذي يعلمه السائل، وكذا لو أجبنا بأنه حيوان ناطق لكن غلطأ معلومية الجنس لدى السائل فيكون ذكره شيئاً زائداً.

فحينئذ - أي حين إذ قلنا بأن السؤال عن المميز بعد العلم بالجنس - يندفع إشكال الفخر، فإنه لا يصح الجواب الا بالفصل وحده لعدم الجدوى في ذكر الجنس وحده أو منضماً إلى الفصل.

ثم يقول المحسني (ره) انه بناءً على هذا الجواب تكون كلمة الشيء كنایةً عن الجنس الذي عرفه السائل قبل السؤال، أي كنایة عن الجنس المعلومات الذي يطلب السائل ما يميز الشيء عن مشاركاته في ذلك الجنس. والقرينة على هذه الكنایة ما ذكر من أنه لا يسأل عن الفصل الا بعد العلم بالجنس.

ثم ننتقل إلى توضيح بعض ألفاظ وعبارات الحاشية :-

قوله (ره) <إعلم إن كلمة أي موضوعة الخ> بيان لمناسبة تعريف الفصل بما يقع في جواب (أي) وتمهيد لأشكال يأتي من الأمام الفخر الرازي الذي عرفت توضيحة مفصلاً، وحاصل ما يريده (ره) الآن هو : أن كلمة (أي) بحسب وضعها اللغوي موضوعة لسؤال تمييز الشيء عن سائر أفراد المضاف إليه ومشاركته مطلقاً التمييز ذاتياً كان أم عرضياً، غاية الأمر أنه في الذاتي لابد أن يقال أي شيء هو في ذاته، وفي العرضي أي شيء هو في عرضه. فمثلاً إذا قيل الحجر أي موجود ؟ كان السؤال عن شيء يميز الحجر عن سائر أفراد الموجود (الذي أضيفت إليه هذه الكلمة كلمة أي) واصطلاح القوم ليس مخالفًا لما في اللغة في هذا المعنى. إذا عرفت هذا فاعلم أن الفصل عبارة عن المميز الذاتي في جواب أي شيء هو في ذاته.

قوله (ره) <فيصبح أن يحاب بأنه حيوان ناطق كما صح أن يحاب بأنه ناطق>

وهذا هو الأشكال الذي عرفت توضيحة في الشرح. ثم أن الجواب بالأخير - اعني بالناطق - لا إشكال في صحته ولا خلاف

ولذلك جعله مشبهًا به وعَبَر بصيغة الماضي، بخلاف الأول فانه لقائل أن يقول انه أشار بكلمة (شيء) إلى الحيوانية التي علمت للأنسان غير أن السائل لم يدر أنه من أي أنواع الحيوان، فذكر الحيوان منضماً إلى الناطق مما لا مجال له اصلاً.

قوله (ره) <صاحب المحاكمات> هو الشيخ قطب الدين الرazi (ره) الذي يعد من أحد أعلام الأمامية، وهو من تلاميذ العلامة الخلبي (ره) وله مؤلفات عديدة من جملتها شرحه لأشارات ابن سينا المشهور ((بالمحاكمات بين شارحي الأشارات)) ووجه تسمية كتابه هذا بهذا الأسم هو : أن الإمام فخر الرazi له شرح على الأشارات، أشكل فيه كثيراً على مطالب الشيخ في الأشارات ثم جاء المحقق خواجه نصير الدين الطوسي (ره) وكتب شرحاً على الأشارات وأجاب عن جميع إشكالات الفخر الرazi. ثم لما أتى قطب الدين الرazi وشرح الأشارات، حاكم بين الشارحين الفخر من جهة والطوسي من جهة أخرى، فلذا أشتهر كتابه بـ ((المحاكمات بين شارحي الأشارات)).

قوله(ره) <والجنس أيضاً> أشار بقوله [<أيضاً>] إلى أن وقوع الجنس وحده جواباً لـ(أي) لوضوح ولم يمنع لما ذكر في الشرح مفصلاً، يخرج عن تعريف الفصل أيضاً كما يخرج الحد التام بهذا الجواب لوقوعهما في جواب ما هو.

قوله (ره) <أدق واتقن> أي من طريقة وجواب قطب الدين الرazi لما عرفت من أن جوابه محل تأمل.

قوله(ره) <بحذا فيه> قال في القاموس : بِحَذْفَارَه وَحَذَافِيرَه يُعْنِي بِأَسْرِه.

المحاضرة(٣٢)

قال الماتن ﴿فَانْمِيزَهُ عَنِ الْمُشَارِكَاتِ فِي الْجِنْسِ الْقَرِيبِ فَقَرِيبٌ أَوْ بَعِيدٌ وَإِذَا نَسَبَ إِلَى مَا يَمْيِيزُهُ فَمُقْوَمٌ وَالَّتِي مَا يَمْيِيزُهُ عَنْهُ فَمُقْسَمٌ﴾

كان الكلام في الفصل، بعد أن أنتهى من تعريف الفصل شرع الآن بذكر تقسيماته. والفصل له تقسيمان معروفاً :

التقسيم الأول : . تقسيم الفصل إلى القريب والبعيد.

الفصل القريب : هو الفصل الذي يميّز الشيء عن مشاركته في جنسه القريب مثل الناطق بالنسبة إلى الإنسان، فإنه يميّز الإنسان عن مشاركته في جنسه القريب (هو الحيوان) فالناطق يميّز الإنسان عن الفرس والبقر والغنم ... الخ ، المشاركة له في الحيوانية.

الفصل البعيد : هو الفصل الذي يميّز الشيء عن مشاركته في جنسه البعيد. مثل الحساس بالنسبة للإنسان، فإنه يميّز الإنسان عن مشاركته في الجنس البعيد وهو الجسم النامي، فالحساس يميّز الإنسان عن الأشجار والنباتات المشاركة له في الجسم النامي، لأنّ يميّزه عن الفرس والبقر والغنم ... ، لأن هذه المذكورات حالها حال الإنسان في الحساسية فكما أن الإنسان حساس كذا هذه المذكورات حساسة أيضاً.

التقسيم الثاني : تقسيمه إلى المقوم والمقسّم.

إعلم أن الفصل له حاظتان وله نسبتان :

١- نسبة إلى الماهية المركبة من جنسٍ وفصلٍ، تلك الماهية التي يكون الفصل جزءاً منها وفصلاً مميزاً لها.

٢- ونسبة إلى الجنس الذي يُميّز الماهية عن غيرها المشاركة لها في هذا الجنس.

مثال ذلك : الناطق تارةً ينسب إلى ماهية الإنسان التي يكون الناطق جزءاً مميزاً لها، وأخرى ينسب إلى الجنس - أعني الحيوان - الذي يميّز ماهية الإنسان عن مشاركاتها في هذا الجنس من الغنم والفرس ونحوهما.

فالفصل باللحاظ الأول يسمى (مقوماً) لأنّه جزء للماهية ومحصل لها، فان المقوم في إصطلاح المناطقة مالاً يتحقق الشيء بدونه، ولا خفاء أن الماهية لا تتحقق بدون جزءها لأنفقاء المركب بانفقاء جزئه فكان الفصل جزءاً مقوماً ومميزاً للماهية ومحصلاً لها.

وباللحاظ الثاني يسمى (مقسماً) لأنّه بانضمامه إلى الجنس مقسّم له إلى قسمين، فالناطق في المثال بانضمامه إلى الحيوان يقسم الحيوان إلى الحيوان الناطق والحيوان غير الناطق، يعني لو ضممنا الناطق إلى الحيوان حصلنا على قسم وهو الحيوان الناطق أي الإنسان، وإذا ضممنا عدم الناطق إلى الحيوان حصلنا على سائر الأقسام والأنواع كالفرس والبقر وغيرهما.

فالفصل إذن باللحاظ الثاني مقسم للجنس إلى قسمين.

ثم إنهم ذكروا أن مقصود المحسبي من إنضمام عدم الفصل إلى الجنس هو إنضمام فصل آخر إلى الجنس، أي انه اذا إنعدم هذا الفصل - كالناطق مثلاً - جاء فصل آخر - كالناهق مثلاً - كي يحصل قسماً آخر وهو الخمار - مثلاً - وذلك لأن الجنس قائم بالفصل ومتحصل به فكيف يتعقل أن يكون عدم إنضمام فصل معيناً محصلاً لقسم آخر ونوع ثانٍ، ففي تعبيره(ره) ﴿عدماً﴾ مساحة واضحة كما لا يخفى.

ثم ننتقل إلى توضيح بعض مفردات هذا الدرس الواردة في

الحاشية:-

قوله(ره)<من بين أفراده> أي أفراد الجنس ويعني الأنواع، وذلك لأن الأشخاص أفراد للنوع كما أن الأنواع أفراد للجنس.

قوله(ره)<يسمى مقوماً> بصيغة إسم الفاعل، مشتق من التقويم، والتقويم في اللغة يأتي بمعنى إزالة إعوجاج الشيء، وكأنَّ ماهية الإنسان مثلاً من دون الناطق منعوحة، ولا يزول إعوجاجها إلا بالناطق، ف بهذه المناسبة سمي الفصل مقوماً.

الحاضر (٣٣)

قال الماتن ﴿والقوم للعالی مقوم للسافل ولا عکس﴾
كان الكلام في مباحث الفصل، من جملة مباحثه قوانينه، تعرض
الماتن في المقام إلى قانونين، أحدهما يرتبط بالفصل المقوم، والآخر بالفصل
المقسم.

القانون الأول ﴿الفصل المقوم للعالی مقوم للسافل ولا عکس﴾
القانون الثاني ﴿الفصل المقسم للسافل مقسم للعالی ولا عکس﴾
أما القانون الثاني فسيأتي الكلام عنه في الحاضرة القادمة إن شاء الله
تعالى. كلامنا فعلاً في القانون الأول والذي أشار إليه الماتن بقوله:
﴿القوم للعالی مقوم للسافل ولا عکس﴾ وتكلمت في هذا القانون في
بحثين:-

(البحث الأول) بحث إيجابي وهو عبارة عن موجة كلية (كل مقوم
للعالی مقوم للسافل).

(البحث الثاني) بحث سلبي وهو عبارة عن قوله (ولا عکس) أي
(وليس كل مقوم للسافل مقوماً للعالی).

البحث الأول: في بيان الكبرى الكلية (كل مقوم للعالی مقوم
للسافل) مثل (الحساس) فإنه مقوم للعالی أي الحيوان، وهو مقوم للسافل
أيضاً أعني الإنسان. لكن ما البرهان على ذلك ؟

البرهان الذي سلكه الحشی (ره) هيئنا هو قياس المساواة والذي
 وأشار إليه بقوله ﴿وجزء الجزء جزء﴾ وقبل تطبيق قياس المساواة على
المقام لابأس بتوضیحه إجمالاً فنقول : إن في قياس المساواة مرحلتين:
الأولى / مؤلفة من صغرى وكبیری ونتیجة.

المرحلة الثانية / صغراها نتيجة المرحلة الأولى من الأستدلال، وكبراها المقدمة الخارجية التي تضم إلى الصغرى، فنحصل على قياس وشكل من الأشكال الأربع، وينتج المطلوب. فأساس قياس المساواة مبني على هذه المقدمة الخارجية، فإن صدقت كان القياس منتجاً وإنْ كذبت كان القياس عقيماً.

ثم بعد معرفة قياس المساواة إجمالاً نأتي ونطبقه على المقام فنقول :

المرحلة الأولى : الصغرى (الفصل المقوم للعالي جزء للعالي)

الكبرى (والعالي جزء للسافل)

هذا قياس من الشكل الأول فان الحد المتكرر فيه كلمة (العالي) فقط فانها محمول في الصغرى موضوع في الكبرى. والشكل الأول بديهي الأنماط.

النتيجية : الفصل المقوم للعالي جزء جزء السافل.

المرحلة الثانية : الصغرى - وهي نتيجة المرحلة الأولى - (الفصل المقوم للعالي جزء السافل) الكبرى (وجزء الجزء جزء) وهذا أيضاً قياس من الشكل الأول فان الحد المتكرر فيه جملة (جزء الجزء).

النتيجية : الفصل المقوم للعالي جزء السافل.

وإذا كان جزء السافل فيقومه.

توضيح المرحلتين بمثال وذلك مثل (الحساس) فهو فصل مقوم للحيوان، ويميزه عن مشاركته في الجسم النامي الذي هو جنسه، وهو فصل مقوم للأنسان أيضاً، لأن الحساس جزء الحيوان حيث يقال في تعريفه جسم نام حساس، فالحساس جزء من الحيوان وهو جزء للأنسان كما هو واضح، وجاء الجزء جزء فالحساس جزء للأنسان السافل من الحيوان في العموم

والشمول، فيكون الحساس فصلاً مقوماً للإنسان أي يكون أمراً لا يتحقق الإنسان بدونه فان إنتفائه يعني إنتفاء جنسه العالى الأعم وبإنتفائه يتضيى الأخضر الذى هو الإنسان أيضاً، ويميز الإنسان عن كل ما كان يميز الحيوان عنه من المشاركات في الجسم النامى، فقد كان يميز الحيوان عن الشجر مثلاً، فكذا الآن يميز الإنسان عنه.

إثبات المرحلتين :- (المراحل الأولى) أما الصغرى فلا أنها المفروض حيث أن المقوم للعالى جزء له كما هو معنى المقوم في إصطلاحهم. وأما الكبرى فلا أن السافل أخص من العالى، ومعلوم أن الخاص كالإنسان يتضمن العام كالحيوان، فيكون الحيوان جزءاً أعم للإنسان. (المراحل الثانية) أما الصغرى فلا تحتاج إلى إثبات باعتبار أنها نتيجة القياس السابق، والقياس السابق قياس من الشكل الأول وهو بديهي الأنماط، والبديهي لا يحتاج إلى إثبات. وأما الكبرى فهي مقدمة خارجية صادقة إذ لو كانت كاذبة لما انتج القياس.

البحث الثاني : في بيان قوله((ولا عكس)) في القانون، فنقول : انه ليس كل مقوم للسافل مقوماً للعالى، بل بعض مقوم السافل مقوم للعالى والبعض الآخر المقوم للسافل غير مقوم للعالى، أما بعض مقوم السافل مقوم للعالى فمثل الحساس فإنه مقوم للسافل كالإنسان وهو مقوم للعالى كالحيوان، وأما البعض المقوم للسافل غير المقوم للعالى فمثل الناطق فإنه مقوم للإنسان، لكنه ليس مقوماً للحيوان، لأنه أصلاً ليس فصلاً للحيوان اذ المقوم فرع الفصل.

ثم نأتي إلى توضيح بعض مفردات وعبارات الحاشية :-

قوله(ره)<اللام للإستغراق> قد يستشكل هنا ويقال إن المشهور بين النحوين أن اللام المقيدة للإستغراق إنما هي حرف تعريف لأنها إسم موصول، والألف واللام الداخلة على اسم الفاعل واسم المفعول إنما هي اسم موصول لاحرف تعريف، وفي المقام بما أن اللام داخلة على اسم فاعل وهو ((مقدوم)) فمعنى ذلك أنها اسم موصول لا حرف تعريف حتى تفيد الأستغراق، فاذن لا تفيد اللام في المقام الأستغراق فكيف قال الحشبي أن اللام للإستغراق؟ إلا أنه أجب عن هذا الأشكال بأن الألف واللام الداخلة على اسم الفاعل واسم المفعول إنما تكون موصولة في صورة ما إذا كانت دالة على معنى الحدوث مثل الضارب، المضروب، وأما لو كانت دالة على معنى الثبوت فتكون حينئذ حرف تعريف لإسم موصول مثل الكافر، المؤمن، الصائغ، ومقامنا من قبيل القسم الثاني أي أن اللام في (المقدوم) تدل على الثبوت أي الثابت انه فصل مقدوم، وعليه فتفيد الأستغراق، المراد منه الأستغراق الحقيقي لا المجازي يعني كل مقدوم للعالی الخ.

قوله(ره)< فهو فصل مقدوم للسافل> أي للسافل من ذلك العالی الذي كان الفصل مقوماً له بمعنى أن السافل لا يتحقق بدون الفصل الذي كان العالی لا يتحقق بدونه وهذا هو معنى المقدوم، ففصل العالی مقدوم السافل وفصله أيضاً.

قوله(ره)< ولعلم أن المراد بالعالی هيئنا... الخ> الحشبي (ره) في قوله هذا ينبع على أمر وهو أن المراد بالعالی والسافل هيئنا أي في قوله

﴿كل مقوم للعالی مقوم للسافل﴾ غير المراد من العالی والسافل في سلسلتي الأجناس والأنواع المتقدمتين، فان المراد بالعالی هنا كل جنس أو نوع يكون فوق آخر سواء أكان فوقه آخر أم لم يكن. لأن المراد به خصوص الجنس العالی الذي لا جنس فوقه وخصوص النوع العالی الذي لا نوع فوقه، فيشمل المتوسط منهما أيضاً.

وكذا المراد بالسافل هنا كل جنس أو نوع يكون تحت آخر سواء أكان تحته آخر أم لم يكن، لأن المراد به خصوص الجنس والنوع الذين ليس تتحمما جنس آخر ونوع آخر كما تقدم. فاذن : العالی والسافل في المقام أعم منهما فيما تقدم في سلسلتي الأجناس والأنواع.

وبالجملة : انه ليس المراد من العالی والسافل هنا ما تقدم في باب ترتُب الأجناس والأنواع من أن العالی جنس الأجناس أو نوع الأنواع، والسافل في مقابله، بل العالی والسافل هنا نسيبي. قوله(ره) <حتى أن الجنس المتوسط إلخ> إعلم أن الجنس المتوسط كان على قسمين :

- ١- ما كان جنساً متوسطاً فقط كالجسم المطلق.
- ٢- ما كان جنساً متوسطاً ونوعاً متوسطاً معاً كالجسم النامي. ما نحن فيه شامل لكلا قسمي الجنس المتوسط، فان الجسم النامي بالنسبة إلى الحيوان عالٍ، وبالنسبة إلى الجسم المطلق سافل.

وكذا الجسم المطلق بالنسبة إلى الجسم النامي عالٍ وبالنسبة إلى الجوهر سافل، لما عرفت من أن العالي والسفافل في هذا المقام نسبيٌ.

قوله(ره) <أي كلياً> يعني أنه ... اخ< قالوا أشار (ره) بالتفصير إلى أن المراد من العكس المنفي هو العكس اللغوي دون الإصطلاحي، فلا يستشكل بأن نفي العكس عن قولنا «المقوم للعالي مقوم للسفافل» غير صحيح على أساس أن هذه القضية لا تخلو إما أن تكون موجبة كلية أو موجبة جزئية، وعلى التقديرين لها عكس ولا يصح نفي العكس عنها، لما سيأتي في بحث العكس المستوى من أن الموجبة مطلقاً كلية كانت أم جزئية تنعكس إلى الموجبة الجزئية، فكيف نفي المصنف العكس وقال((ولا عكس)).

أجاب الشارح (ره) عن هذا الإشكال بقوله <أي كلياً> وحاصله: انه ليس المراد بالعكس هيئنا العكس الإصطلاحي - أي العكس المستوى - بل المراد العكس اللغوي العرفي، وفي العكس اللغوي يشترط بقاء القضية على حالها من حيث الكم والكيف . وعليه فعكس الموجبة الكلية لغوياً الموجبة الكلية، فالعكس اللغوي تلزمـه الكلية ومعلوم كذب (كل مقوم للسفافل مقوم للعالي) فإن الناطق مقوم للإنسان السافل وليس مقوماً للحيوان العالي ولذا قال ((ولا عكس)).

فاذن : قوله(ره)<كلياً> إشارة إلى أن العكس اللغوي منفي في المقام أي أن مقصود الماتن من قوله((ولا عكس)) أن قولنا «كل مقوم للعالي مقوم للسفافل» لا عكس له على نحو الكلية

فلا تستطيع أن تقول «وكل مقوم للسافل مقوم للعالی» لما عرفت من كذبه في المثال المتقدم.

فالنتيجة النهائية : أن تفسير المحسني اشارة إلى أن العكس لغوي، وقس عليه قوله في المقسم.

المحاضرة (٣٤)

قال الماتن ﴿والمقسم بالعكس﴾

بلغ الكلام بنا إلى القانون الثاني من قوانين الفصل وهو ﴿كل مقسم للسافل مقسم للعالي ولا عكس﴾ والذي أشار إليه الماتن بقوله ((والمقسم بالعكس)) وينبغي أن نتكلم في هذا القانون عن بحثين:
الأول:- بحث إيجابي وهو عبارة عن (كل مقسم للسافل مقسم للعالي).

الثاني :- بحث سلبي وهو عبارة عن (وليس كل مقسم للعالي مقسماً للسافل).

البحث الأول : وهو في بيان الكبري الكلية ﴿كل مقسم للسافل مقسم للعالي﴾.

الدليل والبرهان على اثبات هذا المدعى هو نفسه الذي استخدمه المحيي في القانون الأول أعني قياس المساواة والذي أشار إليه بقوله ﴿وقسم القسم قسم﴾.

وقد تقدم توضيحة إجمالاً ، نأتي إلى تطبيقه على المقام فنقول :-
المرحلة الأولى : الصغرى (كل فصل مقسم للسافل قسم من السافل) الكبري (والسافل قسم من العالي).

هذا قياس من الشكل الأول، فان الحد المتكرر كلمة (السافل) فقط، محمول في الصغرى، موضوع في الكبري فالنتيجة (كل فصل مقسم للسافل قسم العالي)

المرحلة الثانية صغراها نتيجة المرحلة السابقة وكبراها المقدمة الخارجية، أي أن الصغرى (كل فصل مقسم للسافل قسم قسم العالي) الكبرى (وقسم القسم قسم).

هذا أيضاً قياس من الشكل الأول، فإن الأوسط جملة (قسم القسم).

فالنتيجة (كل فصل مقسم للسافل قسم العالي) وإذا ثبت أنه قسم من العالي فهو مقسم له أيضاً، وهو المطلوب.

توضيح المرحلتين بمثال وذلك مثل (الناطق) فهو فصل مقسم السافل الذي هو الحيوان، وهو مقسم العالي الذي هو الجسم النامي، فكما يقال الحيوان إما ناطق أو غير ناطق فكذلك يقال الجسم النامي إما ناطق أو غير ناطق، لأن الإنسان قسم من الحيوان وهو قسم من الجسم النامي وقسم القسم قسم فيكون الإنسان قسماً من الجسم النامي، فيقال الجسم النامي إما ناطق كالأنسان أو غير ناطق.

وهذا إنما حصل بسبب ضم الناطق الذي هو مقسم الحيوان إلى الجسم النامي الذي هو العالي فيقسمه إلى قسمين.

وبكلمة: أن الفصل الذي يقسم السافل فهو بنفسه يقسم العالي وبينفس القسمة التي كانت للسافل، فالناطق كما يقسم الحيوان الذي هو السافل إلى ناطق وغيره أي إنسان وغيره، فكذلك هو بنفسه وبينفس القسمة يقسم العالي الذي هو الجسم النامي فيقال الجسم النامي إما ناطق أو غيره أي إما إنسان أو غير إنسان كالشجر.

وأما إثبات المرحلتين:- (المرحلة الأولى) أما الصغرى فلأن كل مقسم بالنسبة إلى مقسامه هو قسم منه، فالناطق - مثلاً - مقسم للحيوان،

هذا الناطق (المقسم) قسم من الحيوان (المقسم) اذ من الواضح أن قسماً من الحيوان هو الناطق أي الإنسان، والقسم الآخر غيره كالبقر والغنم ونحوهما.

وأما الكبري فلأن السافل كالحيوان قسم من العالى كالجسم النامى، وإلا ما كان معنى لكون العالى أعم من السافل.

(المرحلة الثانية) أما صغرها فواضحة بلحاظ أنها نتيجة القياس السابق، وحيث أن القياس السابق قياس من الشكل الأول وهو بديهي الأنتاج، فلذا تكون بديهية غنية عن الأستدلال.

وأما كبراهَا فلأنها المقدمة الخارجية الصادقة التي يتنى عليها اساس قياسنا أعني قياس المساواة.

فالنتيجة : أنه بعد طي هذه المقدمات في مرحلتي الأستدلال نخرج بهذه النتيجة (أن الفصل المقسم للسافل مقسم للعالى).

البحث الثاني : في بيان (ولاعكس) في هذا القانون، فنقول : انه ليس كل مقسم للعالى مقسمًا للسافل، بل بعض المقسم للعالى مقسم للسافل أيضاً كالناطق، فإنه مقسم للعالى الذي هو الجسم النامى، فيقال الجسم النامى اما ناطق أو غيره، وهو بنفسه مقسم للسافل الذي هو الحيوان إلى ناطق وغيره.

ولكن بعض المقسم للعالى ليس مقسمًا للسافل كالحساس، فإنه مقسم للعالى الذي هو الجسم النامى الى حساس وغيره، إلا انه لا يقسم السافل الذي هو الحيوان، إذ من الواضح أنه لم مجال للقول بأن قسماً من الحيوان غير حساس، بل الحساس - كما عرفت - فصل للحيوان وجزءه المقوم له، فكيف يتعقل وجود حيوان غير حساس.

اذن: فلا نستطيع أن نقول على نحو الكلية(كل مقسم للعالي مقسم للسافل) وهذا ما أشار اليه الحشبي بقوله «**ولَا عَكْسُ أَيِّ كُلِّيًّا**» ونفس الكلام الذي ذكرناه في التعليقة السابقة من القانون الأول – من أن المراد من العكس هو اللغوي لا الإصطلاحي - آتٍ هنا أيضاً فلا حاجة الى إعادةه.

المحاضرة (٣٥)

قال الماتن ﴿الرابع الخاصة وهو الخارج المقول على ما تحت حقيقة واحدة فقط الخامس العرض العام وهو الخارج المقول عليها وعلى غيرها﴾

كان الكلام في الكليات الخمس، وذكرنا سابقاً أن الكلي على قسمين إما ذاتي وأما عرضي، وقسموا الذاتي إلى النوع والجنس والفصل، وهذه الكليات الثلاثة هي المسماة بالكليات الذاتية، وقد انتهينا من الكلام فيها بحمد الله تعالى. أما الآن فالكلام في الكليات العرضية وهي الخاصة والعرض العام، وتكلم فيها ضمن نقاط:-

النقطة الأولى:- في تعريف كلٍ من الخاصة والعرض العام وبيان مفردات التعريف.

النقطة الثانية :- في بيان تفسير المحسني قوله قول الماتن ((ال خاصة هو الخارج)) بقوله [أي الكلي الخارج]

النقطة الثالثة :- في بيان تقسيم الخاصة إلى الشاملة وغير الشاملة، وبيان الغاية من هذا التقسيم.

النقطة الرابعة:- في بيان تقسيم المحسني الحقيقة الواحدة الواردة في تعريف المتن إلى النوعية والجنسية وبيان السبب في ذلك.

النقطة الخامسة:- في بيان أمر المحسني في المقام بالفهم حيث قال ﴿فأفهم﴾

النقطة السادسة:- في بيان تقسيمات الخاصة والعرض العام.

أما النقطة الأولى :- ففي تعريف كل من الخاصة والعرض العام - عرف الماتن الخاصة بأنها الخارج المقول على ماتحت حقيقة واحدة فقط. مثل الصاحك بالنسبة إلى الإنسان، فإن الصاحك أمرٌ خارج عن ذات الإنسان، إلا أنه محمول على أفراد هذه الحقيقة الواحدة خاصةً . ولا يخفى عليك أن الماتن لو كان يقدم لفظ (المقول) في تعريفه الخاصة والعرض العام على لفظ الخارج لكان أولى، نظراً إلى أن لفظ المقول بمنزلة الجنس، فإنه شامل للخارج وغيره أيضاً، ومعلوم أن الجنس في التعريف مقدم على الفصل.

بناءً على هذا نقول إن تعريف الخاصة مشتمل على ثلاثة مفردات: المفردة الأولى: قوله ((المقول)) أي المحمول، وهذا بمثابة الجنس في التعريف كما عرفت، وبه يشمل جميع الكليات الخمسة، لما عرفت سابقاً من أنها كلّها محمولات على موضوعاتها.

المفردة الثانية: قوله ((الخارج)) وهذا هو الفصل الأول في التعريف، وبه خرج الكليات الذاتية بأجمعها.

المفردة الثالثة: قوله ((على ماتحت حقيقة واحدة فقط)) هذا هو الفصل الثاني فيه، وبه خرج العرض العام، لأنه وإن كان خارجاً ومقولاً، إلا أنه لا يختص بأفراد حقيقة واحدة.

وأيضاً عرف الماتن العرض العام بأنه الخارج المقول عليها- أي على تلك الحقيقة الواحدة- وعلى غيرها من الحقائق.

مثل (الماشي) فإنه خارج عن ذات الإنسان وليس من ذاتياته، إلا أنه محمول على الحقيقة الإنسانية وعلى غيرها من الحقائق الحيوانية كالفرنسية والبقرية وغيرها.

وأيضاً يتكون هذا التعريف من مفردات ثلاثة :-

الأولى: قوله((المقول)) وهو منزلة الجنس في التعريف وبه شمل الكليات الخمسة بأسرها.

الثانية : قوله((الخارج)) وهو الفصل الأول في التعريف، وبه خرج الكليات الذاتية.

الثالثة: قوله((عليها وعلى غيرها)) الفصل الثاني فيه، وبه خرج الخاصة، لأنها كما عرفت محمولة على حقيقة واحدة فقط.

وأما النقطة الثانية :- في بيان تفسير المحسني المشار إليه بقوله[**>أي الكلي الخارج**] - فقد فسر المحسني (ره) الضمير (هو) الوارد في المتن بقوله [**>أي الكلي**] للإشارة إلى دفع إيراد يرد في المقام، وحاصله : أنه قد عرف الماتن الخاصة بأنها الخارج المقول.. الخ، هذا التعريف صادق على مثل الأعراض الخاصة بالأفراد المعينة من قبيل طول زيد، عرض خالد، لون بكر،.. الخ ، باعتبار أنها يصدق عليها أنها محمولة على ماتحت حقيقة واحدة، فيشملها التعريف حيثئذ، وهذا يعني أنَّ الخاصة يمكن أن تكون أمراً جزئياً وليس كلياً، فينتج بالأخرة أن الكليات تصير أربعة وليس خمسة . وهذا التالي مما لا يمكن الالتزام به.

أراد المحسني (ره) أن يدفع هذا الأيراد بتفسيره هذا، وحاصل الدفع: أنَّ الضمير (هو) في المتن ((الخاصية هو الخارج الخ)) لا يعود إلى الخاصة حتى يقال بأنَّ الخاصة الخارج المحمول الخ، الصادق على مثل الأعراض الخاصة بالجزئيات المعينة، بل الضمير إنما هو عائد إلى مَقْسُم الكليات وهو (الكلي) وذلك لأنَّ المَقْسُم للكليات الخمسة التي منها الخاصة وهو الكلي معتبر في جميع مفهومات الأقسام.

وعلى هذا فلا يرد على التعريف مثل الأعراض الخاصة بالأشخاص المعينة، وإن صدق عليها أنها محملة على ماتحت حقيقة واحدة، لعدم كونها من المفهومات الكلية، بل هي أمور جزئية فلا يشملها تعريف الخاصة.

وأما النقطة الثالثة:- في بيان تقسيم الخاصة الى الشاملة وغيرها مع بيان الغاية من هذا التقسيم - فاعلم أن المناطقة قسموا الخاصة الى عدة تقسيمات، منها تقسيمها الى قسمين: شاملة وغير شاملة، والذي اشار اليه بقوله (ره) [>واعلم ان الخاصة الخ<]

الخاصة الشاملة : تعني أنها تشمل جميع افراد ما هي خاصة له، مثل الكاتب بالقوه للأنسان، فإن إستعداد الكتابة بالقوه حاصلٌ لكل فردٍ من أفراد الانسان مادام الانسان إنساناً.

الخاصة غير الشاملة: وتعني أنها لا تشمل جميع أفراد ما هي خاصة له، مثل الكاتب بالفعل فان الكاتب بالفعل مع أنه خاصة الانسان إلا أنه غير شامل لكل فرد من أفراد الانسان، فان منهم من يأتي أمياً ويموت كذلك، فلا يقال في حقه أنه كاتب بالفعل.

ثم ان الغاية من هذا التقسيم لثلاً يتوجه أحد في المقام ويقول إن مثل الكتابة - مثلاً- كيف يكون من الخاصة للأنسان ، في حين ان خاصة الشيء ما يوجد فيه، وليس الكتابة توجد في جميع أفراد الانسان؟

فالمناطقة أرادوا دفع هذا التوهم قالوا ان خاصة الشيء مالا يوجد في غيره اصلاً، وأما بالنسبة الى أفراد الشيء فلا يلزم عروضها لجميعها، فإن وجدت للجميع فهي شاملة والاً غير شاملة. فمن أجل ذلك قسموا الخاصة الى هذين القسمين.

وأما النقطة الرابعة :- في بيان تقسيم المحسني الحشي الحقيقة الواحدة الواردة في تعريف الخاصة الى النوعية والجنسية مع بيان السبب - فان المصنف عرف الخاصة بقوله ((الخارج المقول على ماتحت حقيقة واحدة فقط)) جاء المحسني (ره) وعمم هذه الحقيقة الواحدة للنوعية والجنسية.
فالاول ما كان مختصاً بنوع من الأنواع كالضاحك، فإنه مختص بنوع
الأنسان.

والثاني ما كان مختصاً بجنس من الأجناس كالماشي ، فإنه مختص
بجنس الحيوان، ولا يكون مختصاً بالجسم النامي .
ثم أنَّ تعميم المحسني (ره) الحقيقة الواحدة للنوعية والجنسية
للإشارة الى أنَّ الخاصة لا تختص بالنوع فقط، بل تكون للأجناس أيضاً، كما
عليه المصنف فإنه ذكر في السعدية ص ٣٦ ((أنَّ الخاصة تكون للأجناس حتى
العالى ، وان قال بعضهم على أنها لا تكون الا لنوع الآخر)). انتهى
ثم يحسن الإيماء الى أن تمثيل المحسني في المقام بالضاحك والماشي
إشارة الى أن المعتبر في حمل الكلي على أفراده، هو حمل المواطأة وهو
هو، لاحمل إستيقاف ذو هو، فلذا ترى أنهم يمثلون بالمشتقات لابعادها
الضاحك والمشي مثلاً.

وأما النقطة الخامسة :- في بيان أمر المحسني في المقام بالفهم- فان
المحسني (ره) بعدما عمم الحقيقة الواحدة الى النوعية والجنسية واعطاء مثال
لكلِّ منها، قال [<فالماشي خاصة للحيوان وعرض عام للأنسان>] ثم بعد
هذا فوراً أمر بالفهم حيث قال [<فأفهم>] ذكروا أنَّ قوله [<فأفهم>] لعله
إشارة الى أنه لامنافاة في كون شيء واحد خاصه وعرضياً عاماً، وان هذا
ليس من إجتماع الضدين وتدخل الأقسام بوجهه، لأنَّ قيد الحقيقة معتبر،

فالماشي من حيث عروضه للأنسان وغيره عرض عام، ومن حيث إختصاصه بالحيوان فقط خاصة، وهو بالأعتبار الذي يكون عرضًا عاماً لا يمكن أن يكون بذلك الأعتبار نفسه خاصة اصلاً.

فاذن: لامنافاة في كون شيءٍ واحدٍ خاصةً وعرضناً عاماً من حيشتين، لامن نفس الحيشية حتى يلزم إجتماع الصدرين، فلذا قال (ره) فافهم حتى لا يتوجه أحد بأنه كيف يجتمع الخاصة والعرض العام معاً في شيءٍ واحدٍ.

المحاضرة (٣٦)

قال الماتن ﴿ وكلُّ منها ان امتنع إفكاكه عن الشيءِ
فلازم بالنظر الى الماهية أو الوجود﴾

لابزال كلامنا في بحث الكليات العرضية، وعرفت أن نقاط البحث ستة، تقدم الحديث عن خمس منها، إنتهى الحديث الى:
النقطة السادسة:- في بيان تقييمات الخاصة والعرض العام - الى
الآن وقفنا على تقسيمين للخاصة، الأول في النقطة الثالثة من نقاط البحث
وهو إقسام الخاصة الى الشاملة وغير الشاملة، والتقييم الآخر في النقطة
الرابعة من البحث وهو إقسامها الى النوعية والجنسية.

أما الآن فنتنقل الى التقييمات الأخرى فنقول:
إن الكلي العرضي أعم من الخاصة والعرض العام ينقسم - باعتبار
لزومه للمعرض وعدم لزومه - الى قسمين : إما لازم واما مفارق.
والوجه في هذا التقسيم - كما ذكره المحسني(ره) - هو أن العرضي
لا يخلو حاله عن أحد أمرين : إما يمتنع عند العقل ويستحيل إفكاكه عن
معروضه، واما لا يمتنع ذلك، فان كان عند العقل ممتنعاً ومستحيلاً فهو
العرض اللازم كالكاتب بالقوة للإنسان، والاً فهو العرض المفارق كالكاتب
بالفعل للإنسان. وعليه فحصر العرضي في اللازم والمفارق حصر عقلي.

ثم بعد ذلك يأتون الى كل واحد من هذين القسمين ويقسمونه، أما
العرضي اللازم فله تقسيمان:
التقسيم الأول: تقسيمه الى لازم الماهية.. لازم الوجود الخارجي
فقط.. لازم الوجود الذهني.

التقسيم الثاني: تقسيمه الى : لازم بين.. لازم غير بين.. وكل منهما له معنian معنى أخص ومعنى عام.

وأما المفارق فقسموه الى : دائم.. زائل بسرعة.. زائل ببطء

إذا عرفت اجمال هذه التقسيمات، نأتي الى تفاصيلها.

أما العرضي اللازم : فقد عرفت أنَّ له تقسيمين:

التقسيم الأول: أن اللازم على ثلاثة أقسام:-

الأول : (اللازم الماهية) ما كان لازماً للشيء المعروض بالنظر الى نفس ماهيته، مع قطع النظر عن خصوص وجود ذلك الشيء في الذهن أو في الخارج، بمعنى أنه لازم كلا الوجودين لخصوص أحدهما المعين، وذلك لأن يكون هذا الشيء المعروض بحيث كلما تحقق في الذهن أو في الخارج كان هذا اللازم ثابتاً له.

وهذا مثل الزوجية بالنسبة للأربعة، فإن الزوجية لازمة ماهية الأربعة أي إنما تتحقق واتفاقاً ماهية الأربعة، فإن وجدت الأربعة في الذهن فالزوجية لازمة لها، وإن وجدت في الخارج فهي أيضاً لازمة لها.

وان شئت فقل : ان الزوجية لو كانت لازمة للأربعة بالنظر الى خصوص وجودها الخارجي، لما كانت الأربعة الموجودة في الذهن زوجاً، وهكذا لو كانت الزوجية لازمة للأربعة بالنظر الى خصوص وجودها الذهني لما كانت الأربعة الموجودة في الخارج زوجاً، وكلا الأمرين باطل، فيستتب من ذلك أن الزوجية لازمة ماهية الأربعة بالنظر الى نفس ماهيتها، مع قطع النظر عن خصوص وجودها في الذهن أو الخارج، وهذا هو معنى - ما ذكره بعض الشرح (ره) وقد ذكرناه في أوائل التعريف - أن لازم الماهية لازم لكلا الوجودين لأخصوص أحدهما المعين.

القسم الثاني: (لازم الوجود الخارجي فقط) ما كان لازماً للشيء المعروض بالنظر إلى خصوص وجوده الخارجي، وهذا مثل الأحراق بالنسبة للنار.

توضيح المثال: أنكم درستم في منطق الشيخ المظفر (ره) أن الوجود على أقسام أربعة: الوجود الخارجي .. الوجود الذهني.. الوجود اللغطي.. الوجود الكتبى.

فنقول: الأحراق إنما هو من لوازم النار ولكن بالنظر إلى وجودها في الخارج، أي النار الخارجية من لوازمهما الأحراق، لا أن الأحراق من لوازم النار الذهنية أو اللغطية أو الكتبية إذ من الواضح البديهي ان تصور النار لا يحرق الذهن ، مع أنه بتصور النار توجد في الذهن ، وهذا يعني أن الأحراق ليس من لوازم وجود النار الذهنية.

وكذا لو تلفظنا بالنار فهي لاتحرق اللسان ، وهذا يعني أن الأحراق ليس من لوازم وجود النار اللغطي.

وكذا لو كتبنا النار فهي لاتحرق الورقة - مثلاً - وهذا يعني أن الأحراق ليس من لوازم وجود النار الكتبى.

فالنتيجة في نهاية المطاف أن الأحراق من لوازم النار الخارجية فقط.

القسم الثالث: (لازم الوجود الذهني فقط) ما كان لازماً للشيء المعروض بالنظر إلى خصوص وجوده في الذهن. وهذا مثل كون حقيقة الإنسان كافية، حقيقة الفصل كافية وغيرهما من الحقائق الكلية، فان الكلية إنما تكون عارضة على تلك الحقائق ولازمة لها بالنظر إلى خصوص وجودها في الذهن، إذ الحقيقة الإنسانية - مثلاً - غير موجود في الخارج، إنما الموجود في الخارج الجزئيات فيستحيل عروض الكلية على الإنسان في

الخارج، ضرورة أن مقتضى كون الشيء أمراً خارجياً الشخص والجزئية فمن هنا قالوا (إن الشيء إذا لم يشخص لم يوجد).
فاذن : الكلية من لوازم حقيقة الإنسان وغيرها من الحقائق الموجودة في الذهن لالموجودة في الخارج.

هذا تمام الكلام في التقسيم الأول لللازم، وأما التقسيم الثاني له فسيأتي الكلام عنه إن شاء الله تعالى.

ثم ننتقل الى توضيح بعض عبائر الدرس الواردة في الحاشية :-
قوله (ره) < وبالجملة الكلي الذي هو عرضي لأفراده > انَّ تعبير المحسني
(ره) بالعرضي للأشارة الى نكتتين:

الأولى: الفرق بين العرضي - بباء النسبة - وبين العرض وانه فرق جوهرى. وقد تقدم بيان الفرق مفصلاً فيما سبق في أوائل مبحث الكليات الخمسة، فراجع.

الثانية:- أن الخاصة والعرض العام في المقام إنما هو من قبيل العرضي، لأن قبيل العرض.

بيان ذلك : أنك لاحظت أنَّ الحمل معتبرٌ ومحظوظ في تعريف كلِّ من الخاصة والعرض العام، حيث قالوا في تعريف الخاصة (أنها المحمول) الخ، وفي تعريف العرض العام أيضاً (أنه المحمول الخ)، فهذا يعني إنما من قبيل العرضي لا العرض، اذ لو كانا من قبيل العرض لا العرضي لما اعتبر الحمل في تعريفهما، لما عرفت سابقاً من ان المراد من العرض هو المكن الذي لا يوجد إلا في الموضوع، كالبياض والسوداد، والذي لا يكون قابلاً للحمل

على الذوات التي هي من سُنخ الجوهر، فلا يقال : الثوب
بياض، أو القلم سواد.

والحال أنَّ القوم كُلُّهم اعتبروا الحمل في تعريفهما، فمنه يستفاد
استفادةً واضحةً أنَّ الخاصَّة والعرض العام هما من قبيل
العرضيِّ.

ثم إنَّ هذا الذي يستفاد من كلام الشارح - أعني كون المراد هو
العرضي لا العرض - هو المراد من تعبيرَ القوم بلفظ العرض
تساهلاً، حيث أنَّهم تساهلوا في التعبير و قالوا عرض خاص،
عرض عام، لكن مرادهم العرضي لا العرض.

قوله ((ره)) <فالأول هو الأول والثاني هو الثاني> من المعلوم أنه قد ورد
من المحشى في المقام ترددان : الترديد الأول / قوله [<إما لازم
وإما مفارق>] هنا اللازم أولٌ والمفارق ثانٍ .

الترديد الثاني / قوله بعد ذلك [<إما أنْ يستحيل انفكاكه عن
معروضه أو لا>]

هنا إستحالة الأنفكاك أولٌ، و(>أولاً) ثانٍ .

وحينئذٍ فمن قوله [<فالأول هو الأول>] يريد أنَّ الأول الذي هو
أولٌ شقي الترديد الثاني - أعني إستحالة الأنفكاك العارض عن
معروضه - هو الأول من أولٌ شقي الترديد الأول أعني (كونه
لازماً).

ومن قوله [<والثاني هو الثاني>] يريد أنَّ الثاني الذي هو ثانٍ
شقي الترديد الثاني - أعني عدم إستحالة الأنفكاك المشار إليه

بقوله (أولاً) – هو الثاني من ثاني شقى الترديد الأول أعني
(كونه مفارقاً).

والحاصل : ان العبارة هذه فيها تعقيد، وقد يعتمد إليه من قبل المؤلفين نظراً إلى أن بعض موارد التعقيد من البلاغة فافهم.

قوله ((ره)) <ثم اللازم ينقسم بقسمين> بفتح القاف أي بتقسيمين، حيث أن اللازم ينقسم بتقسيمين، لا أنه ينقسم إلى قسمين.

قوله ((ره)) <وهذا القسم بالحقيقة قسمان> أي لازم الوجود الخاص بالحقيقة قسمان لأنه إما لازم الوجود الخارجي فقط أو لازم الوجود الذهني فقط.

قوله ((ره)) <وهذا القسم يسمى معقولاً ثانياً أيضاً> أي كل عرض يختص عروضه لمعرضه في الذهن فقط أي لازم الوجود الذهني يسمى معقولاً ثانياً عندهم أيضاً كما يسمى بلازم الوجود الذهني.

ثم إنهم ذكروا أن المراد من المعمول الثاني : مايتعقل بعد التعقل الأول سواء أكان تعقله في الدرجة الثانية أم الثالثة أم ما فوقهما، فالمعمول في جميع هذه الصور يسمى معقولاً ثانياً.

ومن هنا سموا الكلية- التي جعلت مثالاً للازم الوجود الذهني – معقولاً ثانياً مع أنها في المرحلة الثالثة من التعقل، ضرورة أن الأنسان يدرك أولاً ذات مفهوم الحيوان- مثلاً – على ما هو عليه من الخفاء والإجمال، ثم يدرك العقل بما معه من السعة وعدم التصوصية أنه مفهوم لا يأبى الصدق على كثرة فيكون كلياً ، ثم يتزع – من عدم إبائه الصدق على كثرة المتعقل قبل ذلك عنوان الكلية، ف تكون الكلية في المرحلة الثالثة من التعقل.

نعم اذا أريد من الكلية ذات المفهوم الكلي ونفسه لاعنوان الكلية
له فهي في المرحلة الثانية من التعقل.

وكيفما كان : فإنما سمي هذا القسم بالمعقول الثاني ، لأن تعقله
بعد التعقل الأول ، فاولاً يتعقل معروضه ثم يتعقل العارض .

المحاضرة (٣٧)

قال الماتن ﴿ بَيْن يلزِم تصوره من تصور الملزم أو من تصورهما والنسبة بينهما الجزم باللزم وغیر بين بخلافه. والا فعرض مفارق يدوم أو يزول بسرعة او بطئ﴾.

كان الكلام في النقطة السادسة من نقاط البحث، في بيان تقسيمات الخاصة والعرض العام، انتهى الكلام بنا الى التقسيم الثاني للعرض اللازم وهو تقسيمه الى : **البيّن** وغیر البيّن، ثم لكلّ منهما معنيان وقسمان..

القسم الأول : اللازم البيّن، وينقسم الى قسمين:
آ= اللازم البيّن بالمعنى الأخص : هو اللازم الذي يلزم عقلاً تصوره من مجرد تصور الملزم، يعني بمجرد أن يأتي الملزم في الذهن يأتي اللازم فوراً فيه أيضاً.

كتصور البصر اللازم من تصور ملزمته الذي هو العمى، فإنّ العمى ملزم ومن لوازمه البصر، وذلك لما عرفت سابقاً في بحث التقابل من أن العمى هو عدم البصر فيمن شأنه أن يكون بصيراً، ومن هنا لا يقال على الحجر أنه أعمى، فحيثند إذا تصورت العمى تصورت البصر أي تصورت أن هناك كان بصرأ لذلك صار أعمى.

ب= اللازم البيّن بالمعنى الأعم: هو اللازم الذي يلزم عقلاً من تصوره مع تصور الملزم وتصور النسبة بينهما الجزم باللازم بين اللازم وملزمته.

مثل الزوجية للأربعة، فالعقل هنا لا يمكنه أن يجزم ويحكم باللازم وأن الزوجية لازمة للأربعة من مجرد تصورها، بل لا بد من تصورات ثلاثة : تصور الملزم (الأربعة) وتصور اللازم (الزوجية) وتصور النسبة بينهما،

عند ذلك يحكم العقل بالملازمة. فالعقل أولاً يتصور الأربعة بأنها ضعف الاثنين، ثم يتصور الزوجية التي يعني ما ينقسم إلى متساوين صحيحين، ثم يتصور النسبة بين الزوجية والأربعة، ومعنى تصور النسبة في المقام هو أن العقل ينسب الملزم إلى لازمه ثم يرى هل الملزم مما يقبل اللازم أولاً؟ فإن وجد أن الملزم له القابلية عندئذ يحكم بالملازمة، وإن وجد أن ليست هناك قابلية للملزم فلا يحكم حينئذ بالملازمة.

وفي المقام حيث أن العقل عندما نسب الأربعة (الملزم) إلى الزوجية (اللازم) ووْجَدَ أن الأربعة مما يقبل مفهوم الزوجية، لأنقسامها إلى عدد الاثنين مرتين أي إلى متساوين صحيحين، فمن أجل ذلك يحكم بالملازمة وأن الزوجية لازمة للأربعة.

وما ينبغي أن يعلم أن مرادهم من اللزوم في تعريف اللازم بين هو اللزوم العقلي، والـ لـ لـ لم يكن كذلك لأمكن القول بتحقق البين في العرض المفارق أيضاً، فإن بعض الأعراض المفارقـة بحيث إذا تصورنا معروضـه تصورـ ذلكـ العـارـضـ كـالـحـرـكـةـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ الـفـلـكـ،ـ وـالـإـغـمـاءـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ مـنـ هـوـ أـدـوـارـيـ الأـغـمـاءـ وـغـيرـهـماـ.

القسم الثاني : اللازم غير البين، وهو أيضاً ينقسم إلى قسمين، كلُّ
قسم بحسب مقابله من البين :

آ = اللازم غير البين بمعنى الأخص: هو اللازم الذي لا يلزم تصوره من تصور الملزم فقط، كالكاتب بالقوة للإنسان، لوضوح أن تصور الكاتب بالقوة لا يلزم من مجرد تصور الإنسان الملزم.

ذكر بعض المعلقين : أنه (ره) يريد أن غير البين يكفي فيه تصور اللازم والملزم في الجزم باللزم من غير حاجة إلى تصور النسبة بينهما،

وان احتج الى حدس أو غير ذلك، وهذا كما في الكتابة بالقوة للإنسان،
فإنَّ من تصور الإنسان والكتابة يحصل له جزمُ بكونه كاتبًا.

وهذا بخلاف البين بالمعنى الأعم فانه يحتاج الجزم فيه بالزوم إلى
تصور النسبة بينهما، كما بينه المحسني في زوجية الأربعة. انتهى بتصرفِ
بسطِّيْنَهُ منا.

ب=اللازم غير البين بالمعنى الأعم: هو الذي لا يلزم من تصوّره
وتصوّر المزوم وتصوّر النسبة بينهما الجزمُ بالملازمة ، بل يفترق إلى إقامة
الدليل مثل الحدوث للعالم ، فان اثبات الحدوث للعالم لاتكفي فيه
التصورات الثلاثة، وهي تصوّر المزوم أعني العالم وتصوّر اللازم أعني
الحدث وتصوّر نسبة الحدوث إلى العالم ، كيف ولو كان ذلك كافيًّا في
الجزم بالملازمة لما اختلف العقلاء في حدوث العالم ولما جزم الفلاسفة
بنقيضه الذي هو القدم، والحال أن العقلاء قد اختلفوا في حدوثه، فمنه
يعلم ويستكشف أن ثبوت الحدوث للعالم لاتكفي فيه التصورات الثلاثة،
بل لابد من وسطٍ كالتأثير في قولنا : العالم متغير وكل متغير حادث (أي أن
التغير يلزمه الحدوث فلا يجتمع مع القديم) عندئذٍ يحصل من هاتين المقدمتين
بعد إسقاط الحد الأوسط الجزم بأن العالم حادث.

هذا قام الكلام في تقسيمات العرض اللازم، ثم نأتي إلى العرض
المفارق فنقول: ان العرض المفارق ينقسم إلى أقسام ثلاثةٍ : دائم.. زائل
بسريعة.. زائل ببطء.

القسم الأول: العرض المفارق الدائم : مالا يستحيل إنفكاكه عن
معروضه عقلاً، الا أنه دائم بالنسبة إلى معروضه، ومثلوا له بحركة الفلك،
فإن الحركة دائمة للفلك، الا أنه لا يمتنع إنفكاكها عن الفلك بالنظر إلى ذات

الفلك أي الحركة بالنظر الى أنَّ الفلك بما أنه جسم من الأجسام، وكل جسم كما تعرض عليه الحركة يعرض عليه السكون، فلذا لا يمتنع إنفكاك الحركة عنه، والآن لو قلنا بأنَّ الحركة لازمة للفلك للزم أنَّ كل جسم لا بد وأن يكون في حركةٍ فقط، وهذا كما ترى.

فاذن الحركة بالنسبة الى ذات الفلك عرض مفارق دائم، أما مفارقٌ فالنظر الى ذات الفلك كما عرفت، وأما دائمٌ فباعتبار أنه من أول يوم خلق الى الآن هو في دوام الحركة.

ثم يحسن الإيماء الى بيان المائز بين العرض المفارق الدائم والعرض اللازم حتى لا يقع إلتباس بينهما، والفرق بينهما اما يكون بالدوام والضرورة – وأنتم درستم في الجزء الثاني من منطق الشيخ ((ره)) الفرق بين الدوام والضرورة ، حيث أنَّ الضرورة معناها إستحالة الأنفكاك، ومعنى الدوام عدم إستحالة الأنفكاك وان لم يكن ضروريًا، فلذا قالوا هناك أنَّ جهة الدوام أعم من جهة الضرورة – وذلك لأنَّ ثبوت العرض معروضه في العرض اللازم ضروري أي يستحيل الأنفكاك عقلاً، فالعقل يرى إستحالة إنفكاك العرض عن معروضه، فلو أزيلنا الزوجية عن الأربع لما بقيت الأربع بل انقلبت الى مفهوم الثلاثة مثلاً، وكذا لو أزيلنا الحرارة عن النار لما بقيت النار ناراً كما لا يخفى.

واما ثبوت العرض معروضه في العرض المفارق الدائم فهو دائمي وليس بضروري، أي ليس الأنفكاك ممتنعاً عقلاً، اما هو ثبوت دائمي واستمرار خارجي، فلو أزيلت الحركة عن الفلك، لبقى الفلك فلكاً، ولا ينقلب الى شيء آخر.

القسم الثاني: العرض المفارق الزائل بسرعة: ماينفك ويزول بسرعة، مثل حُمرة الخجل وصفرة الوجل، فانهما عارضتان على معروضهما إلا أنهما تزولان بسرعة بزوال سببهما.

ثم إن مقصودهم هنا من الحمرة الأحمر، ومن الصُّفْرَةِ الأصفر، لما عرفت سابقاً من أن الصُّفْرَةِ والحرمة لا تتحملان على الإنسان، وكلامنا في الكلي الخارج عن الماهية المحمول عليها، ومن المعلوم أن الصُّفْرَةِ لا تحتمل على الإنسان، بل الأصفر وهكذا بالنسبة للحرمة.

وقد نبه على هذه النكتة السيد الشريف وغيره في مثال السواد للحبشي، والزوجية للأربعة، فقالوا هذا من المساحات المشهورة في عباراتهم، وإنما الصحيح الأسود والزوج.


القسم الثالث: العرض المفارق الزائل بطيء: ماكان بطيء الزوال والأتفكاك، مثل الشباب للإنسان، فإنه عارض على الإنسان مفارق له وغير ملازم له، غايتها أنه يزول ببطئ.

وفي اختتام ذكر كلاماً للمصنف من كتابه السعدية يوضح فيه معنى المفارق في هذه الأقسام الثلاثة من العرض المفارق. ذكر المصنف في (ص ٣٦) من السعدية:

أن المراد من المفارق في المفارق الدائم هو امكان الفراق، ولذلك يجتمع الفراق بالإمكان مع الدوام والإستمرار الخارجي.

وفي المفارق الزائل سريعاً أو بطيئاً هو الفراق بالفعل أي في أحد الأزمنة الثلاثة وبهذا صَحَّ كونه مُقابلاً للدائم. إنتهى

هذا ختام الكلام في الكليات الخمسة وأقسامها، وإليك إجمال تفاصيل تلك الأقسام في جدول يسهل لك الفهم والضبط.



ثم نخرج على توضيح بعض مفردات الدرس الواردة في الحاشية :-
قوله ((ره)) <والثاني أن اللازم الخ> أي التقسيم الثاني من تقسيمي
العرضي اللازم

قوله (ره) <وهذا يقال له البين بالمعنى الأخص> أي ما كان مجرد تصور
الملزم مستلزمًا لتصور اللازم يقال له (اللازم البين بالمعنى
الأخص) وإنما جعل وسمى أخص قياساً إلى القسم الثاني
التي الذكر ألا وهو اللازم البين بالمعنى الأعم. والوجه في كون
الأول أخص أحد أمرين:

الأمر الأول : إما باعتبار أن كل ما يلزم تصوره من مجرد تصور
معروضه يلزم الجزم بالثبت بعد تصورهما وتصور النسبة
بينهما كما لا ينافي.

وان شئت فقل : كل بَيْنِ بالمعنى الأخص يلزم البين بالمعنى
الأعم، ولا عكس أي وليس كل ما يلزم العقل بعروضه بعد
تصورهما وتصور النسبة بينهما يلزم من مجرد تصور المعروض
تصوره كما هو واضح وان شئت فقل : وليس كل بَيْنِ بالمعنى
الأعم يلزم البين بالمعنى الأخص.

الأمر الثاني: إما باعتبار أن التصور بحسب العدد في البَيْنِ
بالمعنى الأعم أكثر منه في البين بالمعنى الأخص، لوضوح أنه في
البَيْنِ بالمعنى الأعم ثلاثة تصورات، بينما في البين بالمعنى
الأخص تصور واحد.

هذا بالنسبة إلى أعمية وأخصية البَيْنِ، وأما أعمية وأخصية غير
البَيْنِ فأيضاً بأحد هذين الأعتبارين.

قوله ((ره)) <فهذا التقسيم الثاني بالحقيقة الخ> أي تقسيم اللازم الى البين وغير البين في الحقيقة تقسيمان (أحدهما) ان اللازم اما بين بالمعنى الاخص واما غير بين بالمعنى الاخص. (ثانيهما) ان اللازم إما بين بالمعنى العام وإما غير بين بالمعنى العام.

ولكن هذا وان كان في الحقيقة تقسيمان الا أنه يصح أن يقال: اللازم إما بين أو غير بين، لأن طرفي كلا التقسيمين يسميان بالبين وغير البين، ولذا عد تقسيماً واحداً، وهذا هو معنى قوله ((ره)) [<الا أن القسمين الحاصلين على كل تقدير انا يسميان بالبين وغير البين>] ولا أعلم أنه بعد هذا التوضيح هل المطلب لديكم - أيها القراء الأعزاء - بين أو غير بين، فان كان بيناً فاشكروا الله سبحانه وتعالى على هذا التوفيق، وان كان غير بين ف((استعينوا بالصبر والصلوة))

قوله ((ره)) <نظراً الى ذاته> يشير (ره) بهذا القيد الى أن حركة الفلك لو نظرنا فيها الى مفهوم الفلك - الذي هو الجسم الكروي المتحرك - فالحركة لازمة له يمتنع إنفكاكها. أما لو نظرنا فيها الى ذات الفلك - الذي هو جسم من الأجسام - فالحركة عرض مفارق دائمي للinkelk.

فاذن: القيد هذا ليبيان أن الحركة متى تكون عرضاً مفارقأً دائماً للinkelk.

المحاضرة (٣٨)

قال الماتن ﴿خاتمة مفهوم الكلي يسمى كلياً منطقياً و معروضه طبيعياً والمجموع عقلياً وكذا الأنواع الخمسة﴾ يتعرض الماتن في هذه الخاتمة إلى تقسيم آخر للكلي بإعتبار آخر وهو تقسيمه إلى هذه الأمور الثلاثة : المنطقي .. الطبيعي .. العقلي . و توضيح هذه الأعتبرات الثلاثة أنك لو قلت (الأنسان كلي) مثلاً حصلت هناك أمور ثلاثة :

الأمر الأول / مفهوم الإنسان بما هو إنسان مع قطع النظر عن أنه كلي أو غيره، أي أننا ننظر إلى مفهوم الإنسان بما هو إنسان الذي هو عبارة عن الحيوان الناطق، وقطع النظر عن أن الكلية عارضة عليه.

الأمر الثاني / مفهوم الكلي بما هو كلي مع قطع النظر عن عروضه للإنسان وغيره، أي أننا ننظر إلى مفهوم الكلي وهو المفهوم الذي لا يمتنع فرض صدقه على كثيرين.

الأمر الثالث / الأنسان بوصف كونه كلياً، وتغاير مفاهيم هذه الأشياء الثلاثة أوضح من أن يخفى.

فجعلوا (الأول) كلياً طبيعياً، أما الكلية فلكون الإنسان من مصاديق الكلي، فكيف لا يكون كلياً . وأما الطبيعي فإما من جهة أنه موجود في عالم الطبيعة على إختلاف يأتي ، قاله بعض منهم المحسني .

وإما من جهة أنه طبيعة من الطبائع وحقيقة من الحقائق، فحاله حال بقية الطبائع، فكما أن الجبل بما هو جبل - مثلاً - طبيعة من الطبائع وحقيقة

من الحقائق، كذلك الإنسان بما هو إنسان، قاله بعض المصنف في كتابه السعدية.

وجعلوا (الثاني) كلياً منطقياً، والوجه في التسمية أحد أمرين :
(أحدهما) ماذكره المحسي (ره) من أنَّ النطقي يقصد من الكلي هذا المعنى أي مالا يمتنع فرض صدقة على كثريين، فمن أجل ذلك سمي منطقياً.
(ثانيهما) ماذكره المصنف في كتابه السعدية أيضاً من أنَّ هذا الكلي هو المبحث عنه في علم المنطق، أي أنَّ المناطقة يبحثون عن مفهوم الكلي بما هو كلي.

وجعلوا (الثالث) كلياً عقلياً، اذ لا وجود له الا في العقل، لوضوح أنَّ الشيء بوصف الكلية غير حاصل في الخارج جزماً، فإن كل ما يتحقق في الخارج إنما يتحقق بعد التشخص بناءً على المقوله المعروفة عندهم (الشيء مالم يتشخص لم يوجد) فأين الكلية بعد التشخص والجزئية ؟ فاذن ينحصر وجوده في العقل.

والحاصل : أن الكلي النطقي مفهومُ والطبيعي مصدق، أو النطقي محمولُ والطبيعي حامل، أو النطقي عارض والطبيعي معروض، أو النطقي راكبُ والطبيعي مركوب، ان شئت فعبر، ومفهوم الكلي منطقى، ومصادقه معروضه طبيعي، والمجموع المركب من المفهوم والمصدق والعارض والمعروض والراكب والمرکوب والحامل والمحمول عقلي.

ثم بعد ذلك ينتقل الماتن الى أن الأنواع الخمسة أيضاً تجري فيها تلك الإعتبارات الثلاثة بقوله ((وكذا الأنواع الخمسة))

إعلم أن الكلي الذي هو المقسم جنس، تتحت أقسام خمسة من الجنس والنوع والفصل الخ، هذه الأقسام أنواع ذلك الجنس، فيقول

المصنف: أن هذه الأعتبارات كما تجري في أصل الجنس أعني الكلي، كذلك الأنواع الخمسة يعني الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام يجري في كل منها هذه الأعتبارات الثلاثة، فيقال الإنسان نوع - مثلاً - فالإنسان بما هو إنسان نوع طبيعي، ومفهوم النوع بما هو نوع أي الكلي المقول على الكثرة المتفقة في الحقيقة في جواب ما هو نوع منطقي، والمجموع المركب من الإنسان بوصف كونه نوعاً، نوع عقلي، وعلى هذا فقس الباقي.

ثم يأتي الشارح (ره) ويقول ما حاصله : أن هذه الأعتبارات الثلاثة لا يختص جريانها في الكليات ، بل تجري حتى في الأمور الجزئية، فيقال - مثلاً - (زيد جزئي) فمفهوم زيد بما هو مفهوم جزئي طبيعي، ومفهوم الجزئي بما هو جزئي أي ما يمتنع فرض صدقه على كثرين، جزئي منطقي، والمجموع المركب جزئي عقلي.

بل هذه الأعتبارات الثلاثة تجري فيسائر العلوم أيضاً، فمثلاً في علم النحو يقال : (زيد فاعل) فمفهوم زيد بما هو زيد فاعل طبيعي، ومفهوم الفاعل بما هو فاعل أي ما يذكر في تعريف الفاعل، فاعل نحوي، والمجموع المركب فاعل عقلي.

ثم ننتقل الى توضيح بعض جملات الدرس الواردة في الحاشية:- قوله ((ره)) <يعني المفهوم الذي لا يمتنع...الخ> الغرض من هذا التفسير هو بيان أنه ليس المراد من قوله [ما يطلق عليه لفظ الكلي]<] مصداق الكلي، بل المراد إنما هو مفهوم الكلي من حيث هو هو،

من دون الأشارة الى مادةٍ ومصداقٍ، فلذا توضيحاً للمراد كرر التفسير في المقام.

قوله ((ره)) <لأن المنطقى يقصد من الكلى هذا المعنى> ذكر بعض المعلقين أن هذا التعليل أولى مما تقدم عن المصنف في السعدية. ووجه الأولوية : أن المصنف هناك قد اقتصر نظره على أن المبحوث عنه في هذا الفن هو هذا الكلى من حيث هو هو وقطع النظر عن مصاديق الكلى ، والحال أن بحث المنطقى إنما هو عن مصاديق الكلى في الغالب كما في الكليات الخمسة وغيرها دون مفهوم الكلى بما هو كلى ، وهذا واضح .

قوله ((ره)) <لوجوده في الطبائع يعني في الخارج على مasisجy> أي لوجود المعرض في الطبائع على ما يجيء من وجود الكلى الطبيعي في الخارج بوجود أفراده .

ثم إن الطبائع في العبارة جمع الطبيعة، والمراد منها في أمثال المقام ما يرادف قولنا طبيعة الحيوان وطبيعة الإنسان وهكذا، كما يقال عالم الحيوان وعالم الإنسان، فمعنى العبارة أنه موجود في هذه العوالم والطبائع، وهو عبارة أخرى عن وجوده في الخارج كما فسره المحسني (ره).

قوله (ره) <بل الأعتبارات الثلاثة تجري في الجزئي أيضاً> والمصنف لم يتعرض له لكونه غير مقصود، فان نظر المنطقى في الكليات لا الجزئيات. إلا أن بعضًا منهم قد أورد في المقام على الجزئي العقلي بأن كون الشيء جزئياً لا يتاسب ولا يتلائم مع وجوده في

العقل، بإعتبار أن ظرف الجزئي إنما هو الخارج، بينما العقل
ظرف الكليات، اللهم أن يقال : أن المراد بكون (زيد الجزئي)
عقلياً هو أن الحاكم بجزئيته واتصافه بها إنما هو العقل وفيه.
وعليه فيصح أن يقال بأن زيداً الجزئي جزئي عقلي، فتأمل جيداً
حتى تصير سيداً.

المحاضرة (٣٩)

قال الماتن ﴿والحق أنَّ وجود الطبيعي بمعنى وجود أشخاص﴾

كان الكلام في تقسيم الكلي إلى المنطقي والطبيعي والعقلي. والماتن بعد ماذكر هذا التقسيم تعرَّض إلى بحث يتعلَّق بالكلي الطبيعي ، ألا وهو بحث وجود الكلي الطبيعي وأنه موجود في الخارج أوليس بموجود؟ وقبل الورود في صميم البحث نذكر مقدمة ذكرها بعض المعلقين، وحاصلها :

انه إعلم أنَّ المنطقي بما هو منطقي لايلزمه البحث عن وجود الشيء الفلاني وعده ، وذلك لأنَّ علم المنطق ليس موضوعه الوجود حتى يبحث المنطقي عن العوارض الذاتية للوجود ، فيبحث أنَّ هذا الشيء الفلاني موجود أولاً ، بل كما عرفت مراراً أنَّ موضوعه - على مبني المتأخرین - المعرف واللحجة وهذا شيء ، والبحث عن الوجود شيء آخر.

فاذن : ليس من وظيفة المنطقي البحث عن الوجود ، وإنما هو وظيفة الفيلسوف ، باعتبار أنَّ موضوع علم الفلسفة الوجود المطلق ، فحيثئذ يبحث في الفلسفة عن حُصص هذا الوجود وعوارضه وتعيناته.

وعلى هذا فالبحث عن وجود الكلي الطبيعي خارج عن المنطق ، إلَّا أنَّ المتأخرین ومنهم المصنف قد زعموا أنَّ هذا البحث - أي البحث عن وجود الشيء وعده - مفيدٌ في إيضاح قواعد المنطق ، فمن أجل ذلك ذكروه في كتبهم ، ومثلوا له وقالوا : انه يقال في المنطق (الكلي قد يكون داخلاً فيما تحته من الجزئيات) فحيثئذ لابد ان يعلم أنَّ الكلي موجود حتى

يصح قولهم : انه داخل في الجزئيات ، يعني أن الحكم على شيءٍ بأنه داخل في شيءٍ آخر أو غير داخل فرع وجوده ، فهذه المقوله المنطقية (الكلي قد يكون داخلًا فيما تحته من الجزئيات) قد أُفید في توضيحيها بحث الوجود . وعلى أي حال وان كان الزعم هذا مورد نقاشٍ إلا أننا نبحث هنا البحث كما بحثه المؤخرون .

وبعد هذه المقدمة نرد في أصل البحث عن وجود الكلي الطبيعي فنقول : ان سؤال بحثنا بهذه الصياغة :

أنَّ الكلي الطبيعي كالإنسان من حيث أنه إنسان الذي تعرضه الكلية في العقل هل هو موجود في الخارج بعين وجود أفراده أم لا ، بل ليس الموجود في الخارج إلاً افراد الطبيعي ، أما نفسه فليس موجوداً فيه ؟

وقد نسب النزاع الطويل بين الأعلام في وجود الكلي الطبيعي وعدمه ، والأقوال في المسألة بلغت ستة ذكرها الحكيم السبزواري في منطق منظومته ، إلا أنَّ المعروف منها كما ذكره المحشى (ره) في المقام قوله :-

القول الأول: وهو المنسوب الى جمهور الحكماء ، حيث ذهبوا الى وجود الكلي الطبيعي في الخارج في ضمن افراده وأشخاصه .

القول الثاني: وهو المنسوب الى بعض المؤخرين منهم الماتن التفتازاني - على ما ذكره المحشى - حيث قالوا بأنَّ الكلي الطبيعي غير موجود في الخارج ، وإنما الموجود أفراده ، فمعنى وجود الطبيعي هو وجود أفراده لاهو .

أدلة الطرفين:-

تمسّك كلّ منها لآيات مدعاه بجملة من الأدلة يطول الكلام فيما لو ذكرناها بأجمعها، الاَّ أنا نذكر - إختصاراً - أهم تلك الأدلة وعمدتها. أما القائلون بالقول الأول : فقد استدلوا على وجود الكلي الطبيعي بوجوه منها :

أنَّ الحيوان - مثلاً - جزءٌ لهذا الحيوان الخاص الموجود في الخارج من قبيل الفرس والبقر ... الخ ، فلو أخذت أيّاً منها لو جدت أنَّ الحيوان جزءٌ منه كما هو واضح .

وجزءٌ الموجود موجودٌ أيضاً ، فالحيوان موجودٌ أيضاً ، وهذا يعني أنَّ الكلي الطبيعي - كالحيوان في مثالنا - موجودٌ في الخارج . وأما القائلون بالقول الثاني : فقد استدلوا على عدم وجود الطبيعي في الخارج بوجوهٍ، أهمُّها ماذكره المحيسي في المقام بقوله [<وذلك لأنَّه لو وجد الكلي الخ>]

وحاصله : أنَّ الكلي الطبيعي لو وجد في الخارج في ضمن الأفراد والأشخاص لزم منه محذوران فاسدان:

الأول / لزم إتصاف الشيء الواحد بالصفات المتعددة المتغيرة ببيان: أنه من الواضح أنَّ الأفراد في الخارج متصرفٌ بصفات ، فمثلاً زيد متصرف بصفة العلم ، وعمرو متصرف بصفة الجهل ، وبكر متصرف بصفة الكفر ، والآخر بصفة الأيمان وهكذا ، ومعلوم أنَّ هذه الصفات في حد ذاتها متغيرة فيما بينها ومتضادة ولا يمكن إجتماعها ، وعندئذ لو فرض أنَّ الطبيعي موجود خارجاً في ضمن هذه الأفراد يلزم أن يكون الشيء الواحد وهو

الطبيعي (طبيعي الأنسان هنا) متَصَفًا بالصفات المضادة ككونه عالمًا وجاهلاً ونحوهما من الصفات في آنٍ واحدٍ.

الثاني / لزم وجود الشيء الواحد في آنٍ واحدٍ في الأمكنة المتعددة، وهذا واضح باعتبار أنَّ أغلب الأفراد والأشخاص في الخارج إنْ لم نقل كلُّها هي في أماكن متعددة، وعندئذٍ فلو فرض أنَّ الطبيعي موجودٌ خارجاً في ضمن هذه الأفراد يلزم أنَّ يوجد الشيء الواحد (الطبيعي) في آنٍ واحدٍ في الأمكنة المتعددة بلحاظ أنه موجود ضمن زيد الموجود في النجف، وضمن عمرو الموجود في كربلاء وهكذا.

وكلا المحدودين باطل ومحال، فالنتيجة أنَّ الكلي الطبيعي غير موجود في الخارج، إنما الموجود فيه أفراد الطبيعي.

الآنَ هذا الدليل غير تامٌ لدى المحتسي (ره) فلذا تأمل فيه حيث قال [و فيه تأملٌ وتحقيق الحق في حواشي التجريد] ووجه التأملُ: أنَّ الواحد - كما ذُكر في بعض حواشي التجريد - على قسمين:- واحد بالشخص .. واحد بالنوع.

الواحد بالشخص : ويعني أنه منحصرٌ في فردٍ واحدٍ مثل زيد، فإنه واحد شخصي.

الواحد بالنوع : وهو مالم يكن منحصراً في فردٍ واحدٍ، بل له أفراد متعددة، مثل الماهيات الكلية (الأنسان، الحيوان... الخ).

وامتناع المحدودين (أعني اتصف الشيء الواحد بالصفات المتغيرة ووجوده في الأمكنة المتعددة) إنما هو في الواحد الشخصي دون الواحد النوعي، وبما أنَّ المقام - أعني الكلي الطبيعي - من قبيل الواحد النوعي فلا

يكونان ممتعين في حقه، فمن أجل ذلك يمكن القول بأن الطبيعي موجود في الخارج بوجود أفراده، ولا يلزم ذينك المذورين.
ومن تأمل المحتوى هذا يستفاد أن المحتوى (ره) إنتخب القول الأول أي وجود الكلي الطبيعي في الخارج.

ثم ننتقل إلى توضيح بعض مفردات الدرس الواردة في الحاشية :-
قوله (ره) <لابن يعني أن يشك الخ> ذكر المحتوى في ابتداء كلامه مقدمة بين فيها محل النزاع وأنه جاري في خصوص وجود الكلي الطبيعي في الخارج، أما الكلي المنطقي والكلي العقلي فلا ينبغي الريب في عدم وجودهما في الخارج، فهما خارجان عن محظ النزاع.
أما الكلي المنطقي فياعتبر أن الكلية إنما تعرض المفهومات الحاصلة عند العقل، يعني أن الكلية إنما تعرض الإنسان العقلي، لا الإنسان الخارجي، فلذا تكون من المقولات الثانية، وهي غير موجودة في الخارج قطعاً.

وأما الكلي العقلي فلأنه مركب من المنطقي وال الطبيعي، وقد تقدم أن المنطقي غير موجود في الخارج، وإذا انتفى أحد جزئي المركب - يعني المنطقي - إنتفى المركب - وهو العقلي - باعتبار أن إنتفاء الجزء يستلزم إنتفاء الكل. وعلى هذا فلا مجال للنزاع في الكلي المنطقي والعقلي.

قوله ((ره)) <كالإنسان من حيث أنه إنسان الخ> قيد الحقيقة يعني أنَّ الإنسان إنما يكون كلياً طبيعياً مع قطع النظر عن التقييد بالكلية، وأما مع لحاظها فيكون عقلياً، وقد عرفت أن العقلي لا يوجد في الخارج بلا ريب وإشكال.

قوله ((ره)) >ولذا قال الحق هو الثاني< لا يخفى أن المصنف لم يقل في العبارة (الحق هو الثاني) وإنما معنى عبارته هو القول الثاني، فان ظاهر كلامه ((الحق أن وجود الخ)) أن معنى وجود الطبيعي في الخارج هو وجود أفراده في الخارج ل نفسه ، فكأن سائلاً سأله : وجود الطبيعي في الخارج بأي معنى؟ هل بمعنى أنه بنفسه موجود في ضمن أفراده ام بمعنى ان أفراده موجودة فيه حقيقة وأما هو فليس موجوداً؟

أجاب قائلاً : وجوده بمعنى وجود أفراده وأشخاصه لاهو، أي المعنى الثاني لا الأول. غاية الأمر أن الوجود ينسب إلى الطبيعي عرضاً ومجازاً، أي أنه مجازاً نقول: الكلي الطبيعي موجود والأ موجود حقيقة إنما هو أفراده.

نظير الحركة بالنسبة إلى جالس السفينة، فإنها ثابتة بجالس السفينة عرضاً ومجازاً، وفي الحقيقة الحركة وصف للسفينة وتنسب إلى جالسها مجازاً وعرضاً، فكذا الوجود بالنسبة إلى الطبيعي، فإنه وصف حقيقي لأفراد الطبيعي، وينسب إلى الطبيعي مجازاً.
والحاصل : أن معنى قوله((والحق أن وجود الطبيعي بمعنى وجود أشخاصه)) هو أنه لا وجود لنفس الطبيعي حقيقة بل لأفراده وينسب إليه مجازاً.

المحاضرة (٤٠)

قال الماتن ﴿فصل: معرف الشيء ما يقال عليه لافادة تصوره ويشرط أن يكون مساوياً وأجلـى فلا يصح بالأعم والأخص والمساوي معرفة والأخفـى﴾
الكلام في هذا الفصل في مبحث التعريف..

وبسط الكلام فيه يستدعي التكلم عن جهات تستكشف من المتن:-
الجهة الأولى: في بيان تعريف المعرف، وهي المشار إليها بقوله في المتن
((معرف الشيء ما يقال عليه لافادة تصوره)).

الجهة الثانية: في بيان شروط التعريف، وهي المشار إليها بقوله
((ويشرط أن يكون مساوياً وأجلـى فلا يصح بالأعم والأخص والمساوي
معرفة والأخفـى)).

الجهة الثالثة: في بيان أقسامه، وهي المشار إليها بقوله ((والتعريف
بالفصل القريب حد وبالخاصة رسم فـان كان مع الجنس القريب فـتم والأـ
فناـصـ)).

الجهة الرابعة: في بيان عدم إعتداد القوم بالعرض العام في باب
المعرف، وهي المشار إليها بقوله ((ولم يعتبروا بالعرض العام)).

الجهة الخامسة: تحقيق في التعريف الناقص، وهي المشار إليها بقوله
((وقد أـجـيرـ في الناقصـ أنـ يكونـ أـعمـ...ـالـ)).

وقبل الورود في بيان هذه الجهات أذكر مقدمة أشار إليها المحسـيـ
(ره) بقولـه [ـبعدـ الفـرـاغـ عـنـ بـيـانـ الـخـ]ـ وـحـاـصـلـهـ:ـ أـنـ الـأـمـورـ الـتـيـ
درـسـنـاـهـاـ مـنـ بـدـاـيـةـ الـكـتـابـ إـلـىـ الـآنــ مـنـ قـبـيلـ الـجـزـئـيـ وـالـكـلـيـ وـتـقـسـيمـاتـ

الكلي والكليات الخمسة وما شاكل ذلك – كلها مقدمة لهذا البحث أعني بحث المعرف، لما تعلمون من أنَّ مقصود المنطقي الأساسي وبالذات إنما هو البحث عنه وعن الحجة، فالشخص لو لم يطلع على تلك الأمور لوقع في حيرة في باب المعرف، فمثلاً لو قيل له بأنَّ المعرف لابد أن يكون مساوياً للعرف، لا أن يكون مبادئه ولا عموماً مطلقاً، فحينئذ لو لم يكن مطلعاً على معاني النسب الأربع لم يفهم معنى هذه العبارة هنا، وبالتالي لايجيد التعريف بصورة صحيحة، وكذلك لما يقال له إنَّ المعرف يلزم أن يكون كلياً لاجزئياً، ولو لم يكن مطلعاً على معنى الكلي والجزئي لما فهم معنى هذه العبارة هنا، ولو قع في حيرة في باب التعريف. وهكذا غيرها من الأمور التي تقدم ذكرها.

والى هذا أشار المحشى بقوله [بعد الفراغ عن بيان ما يترکب منه المعرف شرع في البحث عنه] أي عن المعرف نفسه.

إلا أنه لا يقال : أنه سيأتي أنَّ المعرف لا يترکب من العرض العام بل النوع على رأي التأرخين ومنهم المصنف، مع أن مقتضى قوله (ره) «بعد الفراغ عن بيان ما يترکب منه المعرف» هو أنَّ المعرف يترکب منهم أيضاً لحصول الفراغ عنهما كالجنس والفصل والخاصية التي لا إشكال في صحة تركب المعرف منها.

لأننا نقول: أن معنى الكلام هو أنه حصل الفراغ عما يجوز ويمكن ويصلح أنْ يترکب منه المعرف كما هو المفروض، وان منعه مانع عند بعضهم. اذا عرفت هذه فلندخل في بيان جهات البحث:-

اما الجهة الأولى :- أعني بيان تعريف المعرف – فقد عُرِفَ المعرف بتعريف عديدة، منها: التعريف المشهور من أنَّ المعرف هو(ما يستلزم

تصوره تصور الشيء أو إمتيازه عن كل ما عداه). إلا أن هذا التعريف قد اعترض عليه باعتراضات عديدة تجدونها في الكتب المفصلة.

ومنها: تعريف الماتن، حيث عرّفه بأنه (ما يقال عليه لأفاده تصوره) جاء الحشبي وحلل هذه العبارة بما حاصله : أن المقول بمعنى المحمول، كما عرفت سابقاً مراراً، فقوله: ما يقال على الشيء بمعنى ما يحمل على الشيء، والمراد من الشيء هو المعرف - بالفتح - فالمعنى ما يحمل على المعرف ليفيد هذا الحمل تصور المعرف إما بالكتنه - أي بتمام الحقيقة والماهية، كما اذا عرفت الإنسان بأنه حيوان ناطق، فإنَّ حمل الحيوان الناطق على الإنسان يفيد تصور كنه الإنسان وحقيقة وواقعه، ومن الواضح أنه ليس للإنسان وراء هذين الأمرين (الحيوانية والناطقية) واقع وحقيقة - أو تمييزه عن جميع ماعداه كما اذا عرفت الإنسان بأنه ضاحك، فإن حمل الضاحك على الإنسان يفيده تميز الإنسان عما عداه، لأن غير الإنسان لا يكون ضاحكاً.

اذن فالغرض من التعريف أحد أمرين:

الأول: إفاده تصور المعرف بكنته وتمام حقيقته. وان شئت فعبّر عنه بالتصور الكتهي الذي يراد به الأطلاع على الذاتيات.

الثاني : تمييزه عن جميع ماعداه، أو ما يعبر عنه بالتصور الإمتيازي والذي يراد به الأطلاع على غير الذاتيات.

وأما الجهة الثانية:- اعني بيان شروط التعريف - فقد تعرّض الماتن إلى شرطين من تلك الشروط، هما:

الشرط الأول: ان يكون المعرف مساوياً للمعرف في الصدق، بمعنى أنَّ المصاديق الخارجية للمعرف يلزم ان تكون متساوية للمصاديق الخارجية للمعرف.

وبتعبير آخر: أن تكون النسبة بينهما من النسب الأربع نسبة التساوي، مثل الإنسان حيوان ناطق.

بناءً على هذا الشرط لا يجوز التعريف بالأمور التالية:-

أولاً : (بالأعم مطلقاً) كتعريف الإنسان بأنه حيوان. والوجه في ذلك هو: أنك عرفت أن الغرض من التعريف أحد أمرين إما تصور المعرف بكتبه أو تمييزه عما عداه ، ومن المعلوم أن الأعم لا يفيد شيئاً منهما، فان الحيوان الذي جعلته معرفاً للأنسان لاهو كنه الإنسان ، باعتبار أن كنهه هو الحيوان مع الناطق، وأيضاً لا يميز الإنسان عن جميع ماعداه لأن بعض الحيوان هو الفرس، والحال أن الحيوان أدخل الفرس مع الإنسان في مفهوم الحيوانية، لا أنه ميز الإنسان عن الفرس كما هو واضح.

واذاً فالأعم انتفى فيه غرضا التعريف فلا يصح حينئذ التعريف به. والى هذا أشار الحشبي (ره) بقوله [ولهذا لم يجوز ان يكون أعم لأنَّ الأعم الخ].

ثانياً (بالأعم من وجهه) كتعريف الإنسان بأنه أبيض مثلاً. والسبب فيه هو بعينه ما ذكر في سابقه من أن الأعم من ووجه أيضاً لا يفيد شيئاً من غرضي التعريف، إذ الأبيض لاهو كنهُ الإنسان كما لا يخفى ، ولا يميز الإنسان عن جميع ماعداه، لأن بعض الأبيض هو القرطاس، في حين أنه أدرجه مع

الأنسان في مفهوم الأبيضية، لا أنه ميّز الأنسان عن القرطاس. والى هذا أشار المحسني بقوله [ـ وكذا الحال في الأعم من وجهـ].

ثالثاً (بالأخص مطلقاً) كتعريف الحيوان بأنه إنسان مثلاً، والسبب فيه ما تقدم في سابقيه. واليه أشار المحسني بقوله [ـ وأما الأخص أعني مطلقاً فهو الخـ] غاية الأمر أن المحسني (ره) بين السبب - أعني سبب عدم صحة التعريف بالأخص - بطريق وأسلوب آخر غير ماعليه المشهور، وحاصله : أن الأخص وان أفاد تصوّره تصور الأعم بأحد الوجهين : إما بالكته أو إمتيازه عن جميع ماعده، كما اذا تصوّرت الإنسان بأنه حيوان ناطق فقد تصوّرت في ضمنه الحيوان، لكن لما كان الأخص أقل وجوداً في الذهن واحفى في نظره، وشرط المعرف أن يكون اجلى وأعرف من المعرف، لذا لم يجز التعريف بالأخص أيضاً. فالمحسني يرى أن الأخص يفيّد تصوّره تصور الأعم. لكن من جهة كونه أقل وجوداً وأخفى لا يصح التعريف به. هذا وسيأتي مزيد بيان لهذا الكلام عند توضيحتنا لعبارات الدرس إن شاء الله تعالى.

رابعاً (بالمباين) والسرُّ فيه أنه لا يصح حمل أحد المباينين على الآخر، بينما أن الماتن أفاد في تعريف المعرف ما يقال على المعرف، وهذا يعني أنه اخذ الحمل في التعريف، والحال أن المباين لا يصح حمله على مباينه الآخر كي يجعل معرفاً، وعليه فلا يصح أن تعرّف الأنسان بأنه شجر لعدم صحة حمل أحدهما على الآخر.

والى هذا أشار (ره) بقوله [ـ وقد علم من تعريف المعرف بما يحمل على الشيءـ.. الخـ].

فالنتيجة : أنه بعد عدم صحة التعريف بهذه الأمور الأربعـة ، فيتعـينـ حـيـئـنـدـ أنـ يـكـونـ المـعـرـفـ مـسـاـوـيـاـ لـلـمـعـرـفـ فـيـ الصـدـقـ ، وـهـذـاـ هـوـ الشـرـطـ الأولـ.

الشرط الثاني:- أن يكون المعرف أعرف وأجلـىـ مـفـهـومـاـ منـ المـعـرـفـ
لـدىـ المـخـاطـبـ حتـىـ يـتـحـقـقـ غـرـضـناـ التـعـرـيفـ .

بناءً على هذا الشرط لا يصح التعريف بالأمرـينـ الآـتـيـنـ :-

أولاًـ - بالمساويـ منـ حـيـثـ الـظـهـورـ وـالـخـفـاءـ: مثلـ تعـرـيفـ الفـردـ بـأـنـ
عـدـدـ يـنـقـصـ عـنـ الزـوـجـ بـواـحـدـ . وـالـوـجـهـ فـيـ عـدـمـ صـحـةـ التـعـرـيفـ بـهـ أـمـرـانـ:
(الأولـ) لـاسـتـلـزـامـهـ التـرجـيـحـ بلاـ مـرـجـحـ وـهـوـ باـطـلـ ، بـتـقـرـيـبـ: أـنـ
المـعـرـفـ - كـمـاـ هوـ المـفـروـضـ - مـسـاـوـيـاـ لـلـمـعـرـفـ فـيـ الـظـهـورـ وـالـخـفـاءـ ، فـاـذـاـ كـانـاـ
مـتـسـاوـيـنـ لـمـ يـرـجـحـ هـذـاـ عـلـىـ الـآـخـرـ وـيـجـعـلـ مـعـرـفـاـ دونـ ذـلـكـ الـآـخـرـ ، أـلـيـسـ
هـذـاـ تـرـجـيـحـاـ بلاـ مـرـجـحـ؟ فـمـفـهـومـ الزـوـجـ فـيـ المـشـالـ لـيـسـ بـأـوـضـعـ مـفـهـومـ
المـفـرـدـ وـلـأـخـفـىـ ، بلـ هـوـ مـسـاـوـيـ لـهـ ، وـبـعـدـ تـسـاوـيـهـمـاـ مـنـ حـيـثـ الـظـهـورـ وـالـخـفـاءـ
فـلـمـ تـرـجـحـ الزـوـجـ عـلـىـ الـفـرـدـ وـتـجـعـلـهـ مـعـرـفـاـ لـهـ ، وـلـمـ تـجـعـلـ الـفـرـدـ مـعـرـفـاـ
لـلـزـوـجـ ، فـهـذـاـ تـرـجـيـحـ بلاـ مـرـجـحـ وـهـوـ باـطـلـ .

(الثـانيـ) أـنـ التـعـرـيفـ بـالـمـسـاوـيـ لـاـيـفـيـدـ شـيـئـاـ مـنـ غـرـضـيـ
الـتـعـرـيفـ، فـاـذـاـكـانـ كـذـالـكـ فـيـكـونـ التـعـرـيفـ بـهـ حـيـئـنـدـ لـغـواـ .

ثـانـيـاـ بـالـأـخـفـىـ مـعـرـفـةـ: وـعـدـمـ الصـحـةـ هـنـاـ بـطـرـيـقـ، أـولـىـ ، وـذـلـكـ لـأـنـ
الـتـعـرـيفـ بـالـمـسـاوـيـ فـيـ الـظـهـورـ وـالـخـفـاءـ لـمـ كـانـ غـيرـ صـحـيـحـ كـمـاـ عـرـفـتـ ،
فـبـالـأـخـفـىـ مـعـرـفـةـ بـطـرـيـقـ أـولـىـ غـيرـ صـحـيـحـ ، مـثـلـ تعـرـيفـ النـارـ بـأـنـهـ إـسـطـقـسـ
مـنـ الأـسـطـقـسـاتـ ، فـأـنـ (الـأـسـطـقـسـ) الـذـيـ جـعـلـتـهـ مـعـرـفـاـ أـخـفـىـ مـعـرـفـةـ قـيـاسـاـ
إـلـىـ مـفـهـومـ النـارـ ، فـاـنـهـ تـقـرـيـبـاـ ظـاهـرـ لـدـىـ الـمـخـاطـبـ .

مضافاً إلى أنَّ التعريف بالأخْفَى يستلزم نقض الغرض، فانَّ الغرض من التعريف هو إيضاح الماهية المعرفة ورفع الإبهام عنها، في حين أنه لو عرَّف بالأخْفَى معرفةً، أضيق الإبهام على الماهية المعرفة التي كان معناها ظاهراً نوعاً ما لدى المخاطب.

والى واقع هذا الكلام كله أشار المحسني (ره) في آخر كلامه بقوله [ثم ينبغي أن يكون المعرف أعرف من المعرف في نظر العقل الخ]. وفي النتيجة يتحصل مما تقدم أنه بعد عدم جواز التعريف بهذين الأمرين، يتَّعِيَن أن يكون المعرف أجلَى وأعرف مفهوماً من المعرف لدى المخاطب.

هذا كله بالنسبة إلى الشرطين الذين تعرض إليهما المصنف في المتن، وهناك شروط أخرى لم يتعرض لها في المقام، مرَّ قسم منها على مسامعكم في منطق المظفر (قده) فراجعوا هناك.

ثم نعرج على توضيح بعض عبارات الدرس الواردة في الحاشية :- قوله ((ره)) <في البحث عنه> يعني البحث عن المعرف (بالكسر) نفسه الذي هو المقصود الأصلي والذي يعدُّ جزءاً من موضوع هذا العلم.

قوله ((ره)) <وأما الأخْصُ أعني مطلقاً> لمْ فسَّر (ره) الأخْص بـ(مطلقاً)؟ الوجه فيه : أنَّ الأخْص على قسمين :- ١-الأخْص من وجه ٢-الأخْص مطلقاً.

أما الأول فهو الأعم من وجه عينه الذي مضى بيان حكمه في العبارة السابقة، فبقى عندنا الأخْص مطلقاً فأراد أن يبيّن

حكمه الآن، لذا قال (ره) [أعني مطلقاً] يعني أن مرادنا من الأخص هو الأخص مطلقاً لامن وجه الذي تقدم بيانه. قوله ((ره)) >وان جاز أن يفيد تصوره تصور الأعم< هذا الكلام إنما يتم ويصح في صورتين :

أ- فيما إذا كان الأعم ذاتياً من الذاتيات والأخص قد تصور بكتبه كالمثال الذي مثل به الشارح (ره).

ب- أو فيما إذا كان الأعم أمراً عرضياً، والأخص قد تصور على نحو يمتاز عن جميع ماعداه، مثل : الأنسان ماشي، فلو تصورت الأنسان بأنه ماشي فقد تصورت الأعم أعني الماخي في ضمنه.

وأما في غير هذين الموردين - كما إذا كان الأعم عرضياً والأخص قد تصور بالكتبه - لما افاد تصور الأخص تصور الأعم أبداً، فمثلاً في مثال (الأنسان ماشي) من الواضح أن تصور الإنسان بكتبه وأنه حيوان ناطق لا يفيد تصور الماخي في ضمنه.

فإذاً في غير ذينك الموردين لا يستقيم القول بأن تصور الأخص يفيد تصور الأعم. اذا عرفت هذه النكتة نعود الى شرح العبارة: أن الأخص مطلقاً وإن جاز أن يفيد تصوره تصور الأعم بالكتبه أو بوجه يمتاز عما عداه، كما إذا تصورت الإنسان بأنه حيوان ناطق، فقد تصورت في ضمنه الحيوان بأحد الوجهين أي بالكتبه - فيما إذا عرفت الحيوان المأخوذ في تعريف الإنسان بكتبه - أو بوجه يمتاز عما عداه فيما إذا تصورت

الأنسان تصوراً إمتيازياً أي عرفته بالخاصة دون ذاتياته، وكان الأعم أمراً عرضياً، كما في مثال الأنسان مashi. أما جواب قوله (ره) [ewan جاز الخ]<فسيأتي في الفقرة الآتية.

قوله ((ره)) <لَكِنْ لَمَّا كَانَ الْأَخْصُ أَقْلَ وَجُودًا لَخَ> أقلية الأخص بحسب الوجود من جهة أن الأخص كلما حصل في الذهن حصل معه الأعم، لأن العام في ضمن الخاص كالحيوان في ضمن الإنسان، ولكن ربما يحصل العام في الذهن ولا يحصل فيه الخاص كالحيوان فإنه كثيراً ما نتصوره من دون تصور الإنسان، وبهذا اللحاظ يكون خفاء الأخص في نظر العقل أكثر من الأعم. وهاهنا أبحاث آخر لاتليق بما نحن عليه في هذا الكتاب من الأختصار.

قوله ((ره)) <لَمْ يَبْرُزْ أَنْ يَكُونَ أَخْصُ مُطْلَقاً أَيْضَاً> هذا جواب الشرط في قوله «<لَمَّا كَانَ لَخَ>» ثم ان عدم جواز التعريف بالأخص مطلقاً سواء أكان الأخص ذاتياً، كالأنسان في تعريف الحيوان، أم كان عرضياً كالصالح في تعريف الحيوان.

قوله ((ره)) <فَتَعْيَنَ أَنْ يَكُونَ مُسَاوِيًّا لَهُ فِي الصَّدْقِ> التفريع في قوله [<فَتَعْيَنَ>] ليس نتيجة لخصوص عدم المبادنة بينهما حتى قيل إنه لا يلزم التساوي، بل هو نتيجة لجميع ماققدم من عدم كون المعرف أعم وأخص كما نص به المصنف وعدم المبادنة كما هو المستفاد من الحمل المأخذوذ في تعريف المعرف.

قوله ((ره)) <فِي الْخَفَاءِ وَالظَّهُورِ> قيد (ره) التساوي بهما لثلاً يتوجه المناقضة بين لزوم التساوي في الصدق - كما سبق في الشرط

الأول – وعدم التساوي في الخفاء والظهور، فان المتساويين في الحمل قد يكونان متساوين من جهة الخفاء والظهور في نظر العقل، فلا يجوز تعريف أحدهما بالآخر، وقد يكون أحدهما أوضاع مفهوماً وأجلى معنىً من الآخر فصح تعريف الخفي مفهوماً بالأجلى والأوضاع مفهوماً، اذاً فلا تناقض بين المقامين.

المحاضرة (٤١)

قال الماتن ﴿والتعريف بالفصل القريب حدٌ وبالخاصة رسمٌ فان كان مع الجنس القريب فتم والاً فناقص﴾
كان الكلام في مبحث التعريف، ذكرنا أنَّ بسط الكلام فيه يستدعي التكلم في عدة جهات، تقدم الحديث في جهتين منها، وانتهى بنا الى الجهة الثالثة أعني بيان أقسام التعريف.

وحاصل ما أفاده المحسني (ره) في هذا المقام هو:

ان التعريف لابد وأن يشتمل على أمرٍ يختصُّ المعرف ويساويه، بناءً على ما تقدم في البحث السابق من اشتراط المساواة بين المعرف والمعرف . وهذا الأمر المخصوص بالمعرف المساوي له من جميع الجهات لا يخلو اما أن يكون ذاتياً للمعرف أو عرضياً له.

أ- فان كان ذاتياً له - بمعنى أنه الجزء المقوم للذات والماهية بحيث ينتفي أصل الذات بإنفائه- كان فصلاً قريباً، والسرُّ فيه : أن الذاتيات كما عرفت ثلاثة: الجنس والنوع والفصل، أما النوع فلا يقع معرفاً كما عرفت لأنَّه أخص مطلقاً، والتعريف لا يجوز بالأخص.

والجنس لا يقع أيضاً كما عرفت، قريباً كان أو بعيداً، لأنَّه أعم، ولا يجوز التعريف بالأعم، فيبقى عندنا الفصل، وهو على قسمين إما قريب أو بعيد، البعيد منه أيضاً لا يقع معرفاً ، لما ذكره المحسني من إشتمال التعريف على أمرٍ يختصُّ بالمعرف، والفصل بعيد لا يختصُّ بالمعرف بل يشمل غيره أيضاً كما هو واضح، فيتعين حينئذِ الفصل القريب.

بــ وان كان هذا الأمر المختص بالمعرف عرضياًــ أي محمولاً خارجاً عن الذات والماهيةــ كان خاصةً لــالــحالــةــ، والسر فيه : أن العرضي كما عرفت إما العرض العام أو الخاصة، وسيأتي عن قريب في البحث الآتي انهم لم يعتبروا بالعرض العام في بــابــ المــعــرــفــ، فــفــتــعــيــنــ حــيــئــنــذــ الــخــاصــيــةــ. ثم على الأول (وهو كون المعرف فصلاً قريباً) يسمى المعرف (حداً)، وعلى الثاني (وهو كون المعرف خاصةً) يسمى (رسماً).

فــاتــضــحــ إــلــىــ الــآــلــآنــ أــنــ الــحــدــيــةــ إــنــاــ تــقــوــمــ بــالــفــصــلــ، فــكــلــ تــعــرــيــفــ خــالــ عن الفصل لا يكاد يكون حداً اصلاً. والرسمية إنما تقوم بالخاصة، فــكــلــ تــعــرــيــفــ خــالــ عن الخاصة لا يكاد يكون رسماً أبداً.

ثم أن كلاً من الفصل والخاصة إن اشتمل على الجنس القريب يسمى حداً تماماً ورسماً تماماً، أما الأول فــلــأــنــ الــحــدــ فــيــ الــلــغــةــ بــعــنــيــ الــمــنــعــ ســمــيــ به لكونه مانعاً من خروج بعض الأفراد ودخول بعض الأغيار.

ولايختفى أن المقصود بيان المناسبة بين المعنى الأصطلاحــيــ واللغــويــ، ولا يلزم الأطراد في التسمــيــةــ، وعليــهــ فلا يــرــدــ أــنــ الرــســمــ أــيــضاــ فــيــهــ منع دخــولــ الأــغــيــارــ فــيــهــ فــيــنــبــغــيــ أــنــ يــســمــيــ حــداــ. وــســمــيــ بــالــتــامــ لــأــشــتــمــالــهــ عــلــيــ جــمــيــعــ الــذــاــتــيــاتــ، كــتــعــرــيــفــ الــأــنــســانــ بــالــحــيــوــانــ النــاطــقــ.

وــأــمــاــ الثــانــيــ فــلــأــنــ الرــســمــ فــيــ الــلــغــةــ بــعــنــيــ الــأــثــرــ وــالــعــلــامــةــ، يــقــالــ رــســمــ الدــارــ أــثــرــهاــ وــعــلــامــتهاــ، وــبــماــ أــنــ الــعــرــضــ مــنــ آــثــارــ الــمــعــرــضــ، لــذــاــ ســمــيــ رــســماــ. وــســمــيــ بــالــتــامــ لــمــشــابــهــتــهــ الــحــدــ التــامــ مــنــ حــيــثــ أــنــ مــرــكــبــ مــنــ الــجــنــســ الــقــرــيبــ وــالــأــمــرــ المــخــتــصــ بــالــشــيــءــ الــمــعــرــفــ الــمــساــوــيــ لــهــ، كــتــعــرــيــفــ الــأــنــســانــ بــالــحــيــوــانــ الضــاحــكــ.

هذا كله فيما اشتمل كل من الفصل والخاصة على الجنس القريب، وأما اذا لم يشتمل كل منهما عليه، فهذا على نحوين:-
تارةً يشتمل كل منهما على الجنس بعيد نحو الأنسان جسم نامي
ناطق أو ضاحك.

وآخرى لا يوجد للجنس اسم ولارسم، بل كان هناك فصل قريبٌ
وحدهُ نحو (الأنسان ناطق) أو خاصة وحدها نحو (الأنسان ضاحك).
وعلى كلا التقديرتين يسمى المعرف حداً ناقصاً ورسمياً ناقصاً، مقابل
العام. وأما وجه تسميتهم حداً ناقصاً ورسمياً ناقصاً، فمن جهة نقصانهما
عن الحد العام والرسم العام كما لا يخفى.

ومن هنا قد اندرج أن ملاك تمامية الحد هو الأشتغال على الجنس
والفصل القريبين، كما أن ملاك تمامية الرسم هو الأشتغال على الجنس
القريب والخاصة معاً.

وبالتالي يمكن تلخيص حصيلة البحث في نقاط:-
الأولى: أنه لما اشترط في باب المعرف شرط المساواة للمعرف كما
سبق، لذا لا بد وان يشتمل التعريف على أمر يخص المعرف ويساويه.
الثانية : ان هذا الأمر المختص بالمعرف لا يخلو حاله اما أن يكون
ذاتياً له أو عرضياً، لأمتناع خلو الأمر عن الحالين في الواقع لعدم واسطةٍ
بين الذاتي والعرضي، وحينئذٍ فان كان ذاتياً كان فصلاً قريباً، وان كان
عرضياً كان خاصةً لاماً.

وعلى الأول يسمى المعرف (حداً) وعلى الثاني يسمى (رسمياً).

الثالثة : أن كلاً من الفصل والخاصة ان اشتمل على الجنس القريب يسمى حداً تاماً ورسمياً تاماً . فالحد التام هو التعريف بجميع ذاتيات المعرف أي الأجناس والفصول القرية، كتعريف الإنسان بأنه حيوان ناطق . والرسم التام هو التعريف بالجنس القريب والخاصة، كتعريف الإنسان بأنه حيوان صاحك .

الرابعة : أنه إن لم يشتملا على الجنس القريب سواء اشتملا على الجنس البعيد او كان هناك فصل قريب وحده أو خاصة وحدها، سمي حداً ناقصاً ورسمياً ناقصاً .

فالحد الناقص هو التعريف ببعض ذاتيات المعرف أي ببعض الأجناس أو الفصوص القرية، وهو على قسمين: تارة يكون بالجنس البعيد مع الفصل القريب، كتعريف الإنسان بأنه جوهر ناطق . وأخرى يكون بالفصل القريب وحده، كتعريف الإنسان بأنه ناطق .

والرسم الناقص أيضاً على قسمين: تارة يكون بالجنس البعيد مع الخاصة، كتعريف الإنسان بأنه جسم نامي صاحك . وأخرى يكون بالخاصة وحدها، كتعريف الإنسان بأنه صاحك .

المحاضرة (٤٢)

قال الماتن ﴿ولم يعتبروا بالعرض العام﴾

لإيزال الكلام مستمراً في التكلم عن الجهات التي ينبغي البحث عنها في مبحث التعريف، وانتهينا في البحث الى الجهة الرابعة من تلك الجهات وهي منعقدة لبيان عدم إعتداد القوم بالعرض العام في باب التعريف.

والحديث عن هذه الجهة يقع تارةً في دليلها وأنه كيف إستدل المحشى (ره) على هذا المطلب.

وأخرى في بيان مقصود القوم وغرضهم من قولهم [عدم الأعتبار والأعتداد بالعرض العام في مقام التعريف].

أ- ما الدليل على هذا المطلب؟

إستدل المحشى (ره) على هذا المطلب بما حاصله :

أن المناطقة غرضهم من التعريف أحدُ أمرين كما عرفت، إما الأطلاع على كنه المعرف (بالفتح) وحقيقةه، أو تمييزه عن جميع ماسوه، فلو لم نطلع على كنه المعرف (بالفتح)، فلا أقل نميزه عن جميع ماعده، ومن المعلوم أن العرض العام لا يؤدي شيئاً من ذينك الأمرين، اذ من الواضح انه لو عرّفَ الإنسان بأنه ماشٍ، الماشي هنا لا هو كنه الإنسان بأعتبر أن كنهه الحيوانية مع الناطقية، ولا يميز الإنسان أيضاً عن جميع ماسوه باعتبر أن الفرس والبقر وغيرهما أيضاً يصدق عليها أنها (ماشٍ). اذاً فالعرض العام لا يفيد شيئاً من غرضي التعريف الأمر الذي أدى إلى عدم اعتبارهم بالعرض العام إعتدادهم به في مقام التعريف.

بـ- ما مقصود المناطقة وغرضهم من عدم الاعتداد بالعرض العام
في التعريف؟

حاصل ما ذكره المحشى (ره) أن الظاهر من كلمات القوم هو أن المقصود من عدم الاعتداد بالعرض العام في مقام التعريف إنما هو عدم الأعتبربة في حال إنفراده بالتعريف من دون أن تضم إليه أعراض آخر توجب إختصاص الجميع بالمعرف، للسبب الذي عرفته في الفقرة الأولى من هذا البحث.

وأما تعريف الشيء بمجموع أمور كل واحد منها عرض عام لم يختص بالمعرف، الا أن المجموع يخصه فهذا ما لا ريب في صحته.
مثال ذلك : أنه لو عُرِفَ الإنسان بأنه ماشٌ منفرداً، أو مستقيماً
القامة كذلك، أو بأنه عريض الأظفار كذلك، لما صَحَّ التعريف، إذ أنَّ
شيئاً من تلك الأوصاف لا يخصُّ الإنسان ولا يميِّزه عن جميع ماسواه، فإنها
كما توجد في الإنسان توجد في غيره أيضاً كما هو واضح.

وأما لو ذُكر المجموع في التعريف وضُمِّنَت تلك الأوصاف جميعاً فيه
وقيل : الإنسان ماشٌ مستقيماً القامة عريض الأظفار، لصَحَّ التعريف،
باعتبار أن المجموع هذا يخصُّ الإنسان ، فإنه الوحدَ الذي يكون حاوياً
لتلك الأوصاف الثلاثة، وهي مجتمعة كلها فيه، فمن أجل ذلك يصح
التعريف حينئذ.

وأيضاً خذ مثلاً آخر وهو أنه لو عرف الحُفَاش بانه طائر منفرداً، أو
بأنه ولودٌ منفرداً كذلك، لما صَحَّ التعريف، باعتبار أن الأعم (الطائر،
الولود) لا يفيد شيئاً من غرضي التعريف كما مرّ.

وأما لو عرف بمجموع هذه الأمور – المراد هنا الجمع المنطقي - وقيل (الخفاش : طائر ولود) لكن المجموع هذا مختصاً بالخفاش، باعتبار أنه الطائر الوحيد الذي يكون ولوداً، نظراً إلى أن كل ما يطير لا يولد وكل ما يولد لا يطير.

وعليه فيصح التعريف حينئذ بالمجموع.

وبالجملة : ان منظورهم من هذا الكلام (أعني عدم الأعتداد بالعرض العام) هو أن العرض العام في حال إنفراده لا يعتدى به في التعريف، وأما التعريف بمجموع أمور لم يكن كل واحد منها مختصاً بالمعرف، لكن المجموع ينحصه، لانقلب التعريف حينئذ إلى خاصة مركبة على أساس أن المجموع خاصة بالمعرف، فإن الطائر والولد خاصة مركبة بالخفاش مثلاً. والتعريف بالخاصة المركبة كما عرفت في بحث العرضي أنه تعريف معتمد به عندهم.

ثم ننتقل إلى توضيح بعض مفردات الدرس الواردة في الحاشية :-

قوله ((ر)) <من ذلك> أي من عدم اعتبار التعريف بالعرض العام. قوله ((ر)) <إنفراداً> أي من دون إنضمام أعراض عامة آخر توجب إختصاص الجميع بالمعرف.

قوله ((ر)) <تعريف الإنسان بماش مستقيم القامة> ذكر بعض الشرائح أن التعريف هذا للإنسان إنما هو على مذهب العامة، فإنه لو سُألهوا عن تعريف الإنسان لا يجيبون إلا بهذا التعريف والجواب كما أشار إلى هذا بعض الشعراء الفارسيين في شعره.

قوله ((ر)) <وتعريف الخفاش> الخفاش بضم الخاء وتشديد الفاء، حيوان معروف يسير بالليل، ويقال له الخفاش والوطواط، وهو مخلوق

عيسى(ع) بإذن الله سبحانه وتعالى، لأنه صنع من الطين كهيئة الطير يعني الخفافش ونفع فيه فصار طائراً يطير بإذن الله تعالى، وهو أشبه الحيوانات بالأنسان من حيث ولادته ورؤيته حيضاً.

قوله ((ره)) <كما صرَّح به بعض المتأخرین> أي صرَّح باعتبار التعريف بالخاصة المركبة بعض المتأخرین منهم السيد الشريف حيث قال : اللازم أن لا يكون العرض العام معرفاً لا أن لا يكون جزءاً من المعرف.

المحاضرة (٤٣)

قال الماتن ﴿ وقد أجيزة في الناقص أن يكون أعم كاللفظي وهو ما يقصد به تفسير مدلول اللفظ ﴾.

الكلام في الجهة الخامسة من جهات البحث في التعريف، وهو راجع الى تحقيقٍ وخوضٍ في التعريف الناقص.

وبسط الكلام في المقام يستدعي الحديث في جملتين:-

الأولى : في قوله ((وقد أجيزة في الناقص أن يكون أعم))

الثانية : في قوله((كاللفظي وهو ما يقصد به تفسير مدلول اللفظ))

الجملة الأولى :- إشارة الى ماجوزه القدماء في التعريف الناقص، وحاصل كلمات المحشى(ره) في المقام هو : انه إعلم أن التعريف على قسمين:

١= التعريف الكامل والناتم. ٢= التعريف الناقص.

أما القسم الأول- ما اذا كان التعريف كاماً وتماماً - فلا نزاع ولا كلام بين المناطقة المتقدمين منهم والتأخرين في عدم صحة التعريف بالأعم والأخص مطلقاً.

اما الكلام والخلاف بينهم وقع في القسم الثاني فيما اذا كان التعريف ناقصاً.

ونزاعهم هذا منصبٌ على نقطةٍ وهي أنه في التعريف الناقص هل يصح جعل المعرف أعم أو أخص أولاً؟

المتقدمون منهم ذهبوا الى صحة التعريف بهذين الأمرین، فجوزا التعريف بالأعم والأخص أيضاً. غایته أن تجويزهم للأعم مطلق ذاتياً كان الأعم أم عرضياً، اما الأخص ففيما اذا كان عرضياً، وستطلع على السبب في ذلك ان شاء الله تعالى.

والسر في تجويزهم التعريف بالأعم أو الأخص هو : أنهم يرون أن الغرض من التعريف هو تصور المعرف في الجملة وتمييزه بأي نحو حصل، كان حاصلاً في ضمن الأعم، أم كان حاصلاً في ضمن الأخص، أم في ضمن المساوي . ففي جميع هذه الصور يتحقق الغرض من التعريف. فمن هنا ما كانوا يشترطون المساواة بين المعرف والمعرف.

وعليه فبناءً على مسلك القدماء يصح التعريف بالذاتي الأعم، كتعريف الأنسان بالحيوان، أو بالعرضي الأعم كتعريفه بالماشي، وكذا يصح التعريف بالعرضي الأخص كتعريف الحيوان بالضاحك.

أما المتأخرُون فقد ذهبوا إلى عدم صحة التعريف بذينك الأمرین، على أساس أن الغرض من التعريف - كما عرفت مراراً - اما تصور المعرف بكلّيه أو تمييزه عمّا عداه، وهذا لا يمكن ولا يتحقق إلا في ضمن إشتراط المساواة بين المعرف والمعرف.

وعلى هذا الأساس فلم يجوزوا جعل المعرف أعم أو أخص من المعرف، لفقد المساواة المشترطة بينهما.

والنتيجة أن قوله ((وقد اجيز الخ)) اشارة الى ماجوزه المتقدمون لالمتأخرُون.

ومن هذا البيان ينقدح لكم أن أصل النزاع في هذه المسالة يرجع إلى إشتراط المساواة وعدم إشتراطها، فالمتقدمون حيث لم يشترطوا المساواة، فلذا قالوا بصحبة التعريف بالأعم مطلقاً، والأخص فيما لو كان عرضياً. والمتأخرون بما أنهم إشترطوا لها لذا لم يجوزوا التعريف بذينك الأمررين مطلقاً.

نعم قد يؤخذ في المقام بأخذين:

الأول : أنك عرفت لحد الآن أن المقدمين جوزوا التعريف بالأخص، ومن المعلوم أن الأخص كما يكون عرضياً، قد يكون ذاتياً، فلم يخصُّ الحشبي (ره) الكلام بالعرضي، حيث قال [**<بل جوزوا التعريف بالعرض الأخص أيضاً>**، مع أن كلام بعض المجوزين من القدماء أيضاً ليس مختصاً بالعرضي كالشريف، إذاً فما الوجه في التخصيص؟

ورد : بأن الوجه هو أن التعريف بالذاتي الأخص بما أنه مستلزم الدور فمن أجل ذلك خصَّ التعريف بالعرضي منه لا مطلقاً.

بيان الدور: انه لو عرفت الحيوان - مثلاً - بالأنسان فحينئذ توقفت معرفة الحيوان على معرفة الإنسان، من باب توقف معرفة المعرف على معرفة معرفة، في حين أنها لانشك في أن معرفة الإنسان متوقفة على معرفة الحيوان، من باب أن معرفة الأخص متقدمة على معرفة الأعم، فتوقفت هنا معرفة الإنسان على معرفة الحيوان، وقبل قليل توقفت معرفة الحيوان على معرفة الإنسان وهذا دور واضح (توقف الشيء على نفسه).

فالحاصل : انه لما كان التعريف بالذاتي الأخص مستلزمماً الدور، الأمر الذي دعاهم إلى تخصيص الجواز بالعرضي الأخص، ولذا قال الشيخ الحشبي ((ره)) - مشيراً إلى هذا المطلب - [**<بل جوزوا- المقدمون-**

التعريف بالعرض الألخص>] ولم يطلق كلامه، حتى لا يتبدّل الذهن إلى مطلق الألخص الذاتي والعربي.

الثاني : أن القدماء كما جوزوا التعريف بالأعم ذاتياً أو عرضياً، كذلك جوزوا التعريف بالألخص كتعريف الحيوان بالضاحك، فكان على المصنف أن يقول ((وقد أجزى في الناقص أن يكون أعم أو ألخص)) فلم يذكره المصنف؟

الآن هذا المأخذ لا يعدو كونه توهماً لا أساس له، فلذا جاء المحتوى (ره) في صدد الدفع عنه قال [ـلكن المصنف لم يعتد به الخـ] وحاصل دفعه : أن المصنف يزعم أن الألخص أخفى في نظر العقل، ويشترط في التعريف كونه أجمل إتفاقاً، فلا يرضى أساساً بهذا التجويز للقدماء أيضاً، فهو لم يعتد بهذا القول لأنه ينجر إلى ما لا يجوزه أحد، وغير صحيح أصلاً فمن أجمل كلـ هذا لم يتعرض الماتن إلى هذا القسم أصلـاً.

لايقال : فلم جوزوا هم اذن ؟ بعد أن كان شرط كون التعريف أجمل إتفاقياً، لأننا نقول: انهم لا يسلمون أن الألخص أخفى، ومن جانب آخر لا يشترطون المساواة، وبالتالي لامضايقة لهم أن يجوزوا التعريف به أي بالألخص.

ثم ننتقل إلى توضيح بعض مفردات الدرس الواردة في الحاشية : - قوله ((ره)) <فيكون حداً ناقصاً> وعليه فالحد الناقص بناءً على مسلك المتقدمين ثلاثة اقسام :

=1= أن يكون بالفصل القريب وحده، وقد مضى.

=2= أن يكون بالجنس البعيد والفصل القريب، وقد مضى أيضاً.

=3= ما استفيد في المقام من أنه يكون بالجنس القريب وحده.

ومنه يعلم أن الحد التام – بناءً على مسلكهم – قسم واحد وهو ما إذا كان بالجنس والفصل القريبين معاً.

قوله ((ره)) <فيكون رسمًا ناقصاً> أيضاً بناءً على مسلكهم يكون الرسم الناقص على ثلاثة أقسام:-

١- أن يكون بالخاصة وحدها.

٢- أن يكون بالجنس البعيد والخاصة وقد مضى هذان القسمان.

٣- ما استفید في المقام من أنه يكون بالعرضي الأعم وحده.

ومنه يعلم أيضاً أن الرسم التام قسم واحد وهو ما إذا كان بالجنس القريب والخاصة.

وأما بناءً على مسلك المتأخرین فيما أنهم لم يجوزوا التعريف بالأعم والأخص، لذا يبقى الحد والرسم الناقصان على عددهما وهو اثنان، كما عرفت سابقاً.

قوله ((ره)) <لكن المصنف لم يعتد به لزعمه الخ> أي عدم اعتداده بالتعريف بالعرضي الأخص لزعمه أنه أخفى في نظر العقل، والتعريف به غير صحيح أصلاً لفقد الشرط المتفق عليه من لزوم كون المعرف أجلى وأعرف مفهوماً من المعرف.

ثم إن هذه الجملة منه (ره) دفع توهם توهم في المقام وقد إطلعت عليهم مفصلاً في البحث.

هذا تمام الكلام في الجملة الأولى – أعني قوله ((وقد أجيزة في الناقص أن يكون أعم)) – وأما الجملة الثانية من جملتي البحث فسيأتي ال الحديث عنها إن شاء الله تعالى.

الحاضرة (٤٤)

قال الماتن ﴿ كاللفظي وهو ما يقصد به تفسير مدلول اللفظ ﴾ كان الكلام في الجهة الخامسة من جهات البحث، وقد عرفت أن الحديث فيها عن جملتين، تقدم الكلام في الجملة الأولى ، أما الآن فالكلام في الجملة الثانية في قوله [كاللفظي الخ].

وملخص الحديث فيها يكمن في بيان نقطتين:-

النقطة الأولى:

إعلم أنهم قسموا التعريف إلى قسمين:

= التعريف الحقيقى والمعنوي، والذى يكون الغرض منه بيان كنه المعرف ومعرفة ماهيته أو تمييزه عما عداه، لا مجرد شرح لفظه، كتعريفك الإنسان بأنه حيوان ناطق، فقد بَيَّنتَ كنه الإنسان وحقيقةه ، لا شرح لفظه فحسب. فهذا هو التعريف المعنوي.

= التعريف اللفظي، والذى يكون الغرض منه تفسير مدلول لفظ المعرف، وشرح المعنى اللغوى له، وتعيين معناه وسماته من بين المعانى المخزونة في الخاطر، كقول العرب (السعادة نبت) فالتعريف هذا شرح المعنى اللغوى للفظ (سعادة) وأنه نبت، وميّز هذا المعنى من بين المعانى الكثيرة المخزونة في الخاطر، فإنه هناك معانٍ مخزونة في الخاطر، ببركة هذا التعريف اللفظي عُيِّن ذلك المعنى من بينها، عين مسمى اللفظ ليس إلا، لاحقيقته وماهيته، فإن ماهية السعادة شيء آخر لأنبت فقط كما لا ينفعى. وكذلك لم يميز هذا التفسير اللفظي ذلك اللفظ (أعني سعادة) عن جميع ماعداه.

إذا عرفت هذا يتضح لدينا مراد الماتن من قوله ((اللفظي)) وحاصله: كما أنه جاز في التعريف اللغطي واللغوي أن يفسر بالأعم بالخلاف وكلام، كقولهم السعدانة نُبْت، حيث أن النبت أعم من السعدانة، فإنه يشمل السعدانة وغير السعدانة أيضاً، كذلك جاز لدى المتقدمين في التعريف المعنوي الناقص أن يكون بالأعم.

ومعلوم أن كلامنا في التعريف الحقيقى المعنوي لا اللغظى، وأما هذا الذى ذكره الماتن فإنما هو لبيان وتقريب المطلب الذى جوزه المتقدمون فى المقام، فبَيْنَ لنا أنه كما جاز التفسير بالأعم فى اللغظى، كذلك المتقدمون جوزوا بالأعم فى التعريف الحقيقى الناقص.

النقطة الثانية: في بيان قول الحشى (ره) [فافهم]

إلى الآن تحصل مما تقدم أن التعريف اللغظى يختلف عن الحقيقى، فإن اللغظى هو تعين مسمى اللغظ وشرح معناه من بين المعانى المخزونة في الذهن، فليس فيه تحصيل مجھولٍ من معلوم كما في التعريف الحقيقى.

توضيحه: أنا إذا علمنا أن لفظ الإنسان - مثلاً - موضوع لمعنى الحيوان الناطق ولكن لأندرى أن لفظ (البشر) موضوع لأى معنى، فإذا قيل ((البشر هو الإنسان")) نعلم حينئذ أن الحيوان الناطق وضع له لفظان في لغة العرب، أحدهما لفظ الإنسان، والأخر لفظ البشر، فانتظر ماذا ترى ؟ ألا ترى أنا لم نحصل شيئاً من المعانى زائداً على ماكنا نعلمه، فليس في التعريف اللغظى تحصيل مجھول من أمر معلوم.

هذا ولكن أشك فى هذا المقام بما حاصله : أنا لم نكن نعلم أن لفظ البشر موضوع للحيوان الناطق كالإنسان، وبعد التعريف عرفنا أنه موضوع

لهذا المعنى أيضاً كالأنسان وقد كان هذا المعنى أمراً مجهولاً لدى السائل حصل له بالتعريف اللغظي - أعني لما قيل له البشر هو الأنسان - فيه إذاً تحصيل مجهولٍ من معلوم أيضاً، إذ لو لم يكن مجهولاً لديه لما سئل أن البشر لأي معنى موضوع؟ وعليه فكيف تقولون أن في التعريف اللغظي ليس تحصيل مجهول من معلوم؟

لعل المحسني (ره) أشار إلى إبطال هذا الإشكال ودفعه بقوله [فافهم] وحاصله: أنه ليس المراد من المعرف مطلق المعلوم التصوري الذي يوصل إلى المجهول التصوري، بل المقصود هو تحصيل معنى لم يكن معلوماً قبل التعريف من بين المعاني المعلومة المخزونة في الخاطر.

ومثل هذا غير حاصل في التعريف اللغظي، فإنه في الواقع تعين معنى من المعاني المخزونة في النفس من دون تحصيله من جديد ومن دون أن يكون مجهولاً قبل التعريف، فاذن المجهول في الحقيقة هو تعين المعنى لا أصل المعنى، فمثلاً في مثل الكتاب، السائل قبل التعريف عالمٌ بالنبت من حيث هو، لكنه يجهل ان النبت هل هو المعنى الموضوع له لفظ (سعدانة) اولاً، فلذا سأله، فالجواب عنه انا هو تعين أن هذا المعنى (النبت) هو الموضوع له لفظ السعدانة. فإذاً ليس فيه تحصيل مجهول من معلوم. وهذا بخلاف التعريف الحقيقي، فإن السائل عندما يعلم أن لفظ الحيوان موضوع لمعناه والناطق لمعناه، ولا يدرى ان لفظ الانسان لأي معنى، فعندما يقال هو الحيوان الناطق، يعلم بأن الانسان هو المعنى المركب من الحيوان والناطق، في حين أنه ما كان يعلم - قبل التعريف - أن المركب منهاهما أيضاً معنى من المعاني، وإن كان يعلم أن كل واحدٍ منها معنى له لفظ خاص. وهذا هو الفرق بين تعريفي اللغظي وال حقيقي.

فتلخص ان قوله [فافهم] لعله إشارة الى دفع هذا الإشكال الذي قد يورد في المقام.

ثم ننتقل الى توضيح بعض عبارات الحاشية: -

قوله ((ره)) **أي** كما أجيزة في التعريف اللغظي **الخ** تفسير الشارح (ره) إشارة الى أن الكاف في عبارة المصنف ((كاللغظي)) للتشبيه لالتمثيل، وعليه فإشكال أن التعريف اللغظي غير داخل في باب المعرف اصلاً حتى يبحث عنه، غير وارد في المقام.

ذلك أن المصنف ليس في مقام التمثيل وأنه يريد أن يقول ((قد أجيزة في الناقص أن يكون أعم مثل التعريف اللغظي)) حتى يرد عليه أن التعريف اللغظي ليس في واقعه معرفاً اصلاً بل هو في الواقع تبديل لفظ آخر مرادف للأول وأوضح منه في الدلالة على المعنى الموضوع. واذا كان كذلك فكيف يبحث في المقام.

بل المصنف في مقام مجرد تشبيه المطلب الذي نحن بصدده باللغظي في أنه كما جاز في اللغظي التفسير بالأعم، كذلك جاز لدى المتقدمين في الحقيقى الناقص أن يكون بالأعم.

قوله ((ره)) **سعدانة بنت** التاء في (سعدانة) بفتح السين للوحدة، وهذا اللفظ قد ورد في كلام الأمير (ع) أيضاً (والله لأن أبيت على حسک السعدان مسهدأ).

ذكر ابن أبي الحديد في شرحه : السعدان بنت معروف ذو شوك، يقال له حسک السعدان وحسكة السعدان وتشبيه به حلمة الثدي فيقال سعدانة الثدوة، وهذا النبت من أفضل

ماترعاه الإبل، وفيه يضرب المثل فيقال : مرعى ولا كالسعدان،
ونونه زائدة لأنَّه ليس في الكلام فعالٌ غير مضاعف
الْأَخْرَاعَ (أَخْرَاعَ) وهو ظلع يلحق الناقة، و(قهقار) وهو الحجر
الصلب، و(قسطال) وهو الغبار. إنتهى بتصريف بسيط.

قوله ((ره)) <أي تعين مسمى اللُّفْظِ الْأَخْرَاعَ> ان البعض من المحققين يرون أن التعريف اللغطي متعدد مع التعريف الأسمى، إلا أنَّ الجمهور من الأعلام يرون أنَّ هناك فرقاً بينهما. ومن شاء مزيد الأطلاع فعليه الرجوع الى الكتب الفصلة.

الى هنا تم بعونه تعالى وحسن توفيقه الكلام في التصورات، وقد دوّن الفراغ من تبييضه يوم السادس من شهر شوال ١٤٢٦هـ. والحمد لله أولاً وأخراً وصلى الله على محمد وآلِه الطيبين الطاهرين.

فهرس المحتويات

(٣).....	مقدمة الكتاب
(٧).....	الحاضرة (١)
(٧).....	قول الماتن : القسم الأول في المنطق
(١٢).....	الحاضرة (٢).
(١٢).....	قول الماتن : مقدمة.
(١٧).....	الحاضرة (٣)
(١٧).....	قول الماتن : العلم
(١٧).	العلم الحضوري والحاصلوي
(٢٣).....	الحاضرة (٤)
(٢٣).	العلم التصدقي والتصورى
(٣٠).....	الحاضرة (٥)
(٣٠).....	قول الماتن : ويقتسمان بالضرورة الضرورة والاكتساب
(٣٦).....	الحاضرة (٦)
(٣٦).....	قول الماتن : بالنظر وهو ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول
(٤١).....	الحاضرة (٧)
(٤١).....	قول الماتن : وقد يقع فيه الخطأ فاحتياج إلى قانون تعصم مراعاته عنه وهو المنطق
(٤٣).....	وجه الحاجة إلى المنطق
(٤٤).....	تعريف المنطق
(٤٦).....	الحاضرة (٨)
(٤٦).....	موضوع علم المنطق
(٥٤).....	الحاضرة (٩)

الخلاف في موضوع المنطق بين القدماء والمؤخرين	(٥٤)
الحاضرة (١٠)	(٦٠)
المقصد الأول : في التصورات (بحث الدلالة)	(٦٠)
تقسيم الدلالة	(٦٢)
أقسام الدلالة الوضعية اللفظية	(٦٥)
الحاضرة (١١)	(٦٧)
شرط الدلالة الالتزامية	(٦٧)
الحاضرة (١٢)	(٧٢)
تعريف المركب وشرح مفرداته	(٧٢)
الحاضرة (١٣)	(٧٦)
أقسام اللفظ المركب	(٧٦)
الحاضرة (١٤)	(٨٠)
تعريف المفرد وبيان أقسامه	(٨١-٨٠)
الحاضرة (١٥)	(٨٥)
قول الماتن : وأيضاً إن اتحد معناه ، فمع تشخصه وضعاً علم	(٨٥)
الحاضرة (١٦)	(٩١)
قول الماتن : علمٌ وبدونه متواطِّإن تساوتُ أفراده ، ومشكك إن تفاوتَ بأولية أو أولوية	(٩١)
الحاضرة (١٧)	(٩٨)
قول الماتن : وإنْ كثُر معناه ، فإنْ وضع لـكلْ فمشتك ، وإنْ لاـ فإنْ اشتهر في الثاني فمنقول يُنسب إلى الناقل ، وإنْ لاـ فحقيقة ومجاز	(٩٨)
الحاضرة (١٨)	(١٠٢)
مبحث المفهوم ، تعريفه وأقسامه	(١٠٢)
الحاضرة (١٩)	(١٠٧)

- تقسيم المفهوم الكلي إلى : ممتنع الأفراد ومحكن الأفراد (١٠٧)
- تقسيم محكن الأفراد إلى خمسة أقسام (١٠٨)
- إشكال (أمكنت) والجواب عنه (١٠٩)
- الحاضرة (٢٠) (١١٣)
- مبحث النسب الأربع (١١٣)
- الحاضرة (٢١) (١٢٠)
- بيان النسبة بين نقىضي العينين (١٢٠)
- الحاضرة (٢٢) (١٢٥)
- قول الماتن : وإنَّ فمن وجه وبين نقىضيهما تباهٍ جزئي (١٢٥)
- الحاضرة (٢٣) (١٢٩)
- قول الماتن : كالمتابين (١٢٩)
- الحاضرة (٢٤) (١٣٧)
- قول الماتن : وقد يقال الجزئي للأخص من الشيء وهو أعم (١٣٧)
- الحاضرة (٢٥) (١٤٣)
- قول الماتن : الكليات خمس (١٤٣)
- الحاضرة (٢٦) (١٤٩)
- قول الماتن : الأول الجنس ، وهو المقول على الكثرة المختلفة الحقائق في جواب ما هو (١٤٩)
- الحاضرة (٢٧) (١٥٥)
- قول الماتن : فإنْ كان الجواب عن الماهية وعن بعض المشاركات هو الجواب عنها وعن الكل فقريب ؛ كالحيوان ، وإنَّ بعيد ؛ كالجسم (١٥٥)
- الحاضرة (٢٨) (١٦٠)
- قول الماتن : الثاني النوع وهو المقول على الكثرة المتفقة الحقيقة في جواب ما هو ، وقد يقال (١٦٠)

- النوع حقيقي وإضافي (١٦١)
- بيان النسبة بين النوع الحقيقي والإضافي (١٦٣)
- الحاضرة (٢٩) (١٧٠)
- قول الماتن : ثم الأجناس قد تترتب متضاعدةً إلى العالى ، ويسمى
- جنس الأجناس والأنواع ، متنازلةً إلى السافل (١٧٠)
- الحاضرة (٣٠) (١٧٥)
- قول الماتن : وما بينهما متوسطات (١٧٥)
- الحاضرة (٣١) (١٨٠)
- قول الماتن : الثالث الفصل ، وهو المقول على الشيء في جواب
- أي شيءٍ هو في ذاته (١٨٠)
- الحاضرة (٣٢) (١٨٦)
- قول الماتن : فإنْ ميَّزَه عن المشاركات في الجنس القريب ، فقريبٌ ، أو البعيد ،
فبعيدٌ ، وإذا نسب إلى ما يميَّزه فمقوِّم ، وإلى ما يميَّزه عنه فمقسِّم (١٨٦)
- الحاضرة (٣٣) (١٨٩)
- قول الماتن : والمقوم للعالي مقوم للسفافل ولا عكس (١٨٩)
- الحاضرة (٣٤) (١٩٦)
- قول الماتن : والمقسم بالعكس (١٩٦)
- الحاضرة (٣٥) (٢٠٠)
- قول الماتن : الرابع الخاصة ، وهو الخارج المقول على ما تحت حقيقة
- واحدة فقط ، الخامس العرض العام ، وهو الخارج المقول (٢٠٠)
- الحاضرة (٣٦) (٢٠٦)
- قول الماتن : وكلُّ منها إن امتنع انفكاكه عن الشيء فلازم بالنظر
- إلى الماهية أو الوجود (٢٠٦)
- الحاضرة (٣٧) (٢١٣)

- قول الماتن : بين يلزم تصوّره من تصوّر الملزم ، أو من تصوّرهما
والنسبة بينهما الجزم باللزم ، وغير بين بخلافه. (٢١٣)
الحاضرة (٣٨) (٢٢١)
- قول الماتن : خاتمة مفهوم الكلي يسمى كلياً منطقياً ، ومعروضه
طبيعياً ، والمجموع عقلياً ، وكذا الأنواع الخمسة..... (٢٢١)
الحاضرة (٣٩) (٢٢٦)
- قول الماتن : الحق أنَّ وجود الطبيعي يعني وجود أشخاصه (٢٢٦)
الحاضرة (٤٠) (٢٣٢)
- مبحث التعريف (٢٣٢)
- الحاضرة (٤١) (٢٤٢)
- قول الماتن : والتعريف بالفصل القريب حدّ ، وبالخاصة رسم
فإنْ كان مع الجنس القريب فتام ، وإلا فناقص. (٢٤٢)
الحاضرة (٤٢) (٢٤٦)
- قول الماتن : ولم يعتبروا بالعرض العام. (٢٤٦)
الحاضرة (٤٣) (٢٥٠)
- قول الماتن : وقد أُجيز في الناقص أنْ يكون أعم. (٢٥٠)
الحاضرة (٤٤) (٢٥٥)
- قول الماتن : كاللفظي وهو ما يقصد به تفسير مدلول اللفظ (٢٥٥)